

مِنْ كِبِيلِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ

المسامع
سفر السعادة

للعلامة الشيخ

ابن طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادی

ضبط و تحقيق

الدكتور

عمر يوسف حمزة

الدكتور

أحمد عبد الرحيم السماوي




دار الكتب العلمية
جامعة الإسكندرية

0092102



Bibliotheca Alexandrina



من هدى الرسول ﷺ

(المسمى)

سفر السعادة

للعلامة الشيخ

أبى طاھر مجد الدین محمد بن یعقوب الفیروزابادی
المتوفی سنة ٨١٦ھ

ضبط وتحقيق


الدكتور	الدكتور
عمر يوسف حمزة	أحمد عبدالرحيم السماح

مركز الكتاب للنشر

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٧ - ١٩٩٧ م



مصر الجديدة: ٢١ شارع الخليفة المأمون - القاهرة
ت: ٢٩٠٦٢٥٠ - ٢٩٠٨٢٠٣ - فاكس:

مدينة نصر: ٧٦ شارع ابن النفيس - المنطقة السادسة - ت: ٢٧٧٣٩٨

المقدمة

الحمد لله رب العالمين. الذي هدى السالكين طريق الحق إلى اليقين، وفتح أمام عباده أبواب الرحمة، و وهب الإنسان ما به أشرقت على النفس أسرار الوجودات.

والصلوة والسلام على محمد رسول الله المبعوث رحمة للعالمين، وهداية للناس أجمعين. قدوة أهل الحق، والباحثين عن اليقين.

أما بعد

فإن من شأن النابحين، والباحثين عن العلوم، والدارسين للذخائر الإسلامية، وما تركه العلماء المسلمين، وأئمّة الهدى. أن يقفوا على هذه الأعمال، التي عمرت بها قلوب، وواجهت في سبيلها نفوس.

وان الأمة الإسلامية، وهي تتطلع إلى مجده مشرق - إن شاء الله - لابد وأن تخطو وهي على بصيرة من أمرها. فتنتظر إلى مانحه الأسلام، من تراث منير. في ذكر حال رسول الله ﷺ قبل نزول الوحي، وبعد نزوله: من عبادة، ومعاملة، ومعالجة أمراض القلوب، ومداواة الأجسام.

لقد أضاء الرسول صلوات الله وسلامه عليه، كل الجوانب، بسلوكه، وخلقه، وعمله، وتوجيهاته. لأنّه قدوة أهل الحق. قال تعالى في سورة الأحزاب: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لَمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرُ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]

ولهذا انطلق العلماء، وأئمّة الخير، يبحثون في سيرة النبي ﷺ وشمائله وأحواله، ويؤلفون فيها المصنفات الشامخة. لتكون العلامات المضيئة في الطريق.

وأمة تملك هذا الرصيد الضخم، من سيطرة الرسول ﷺ وسلوكه، وأحواله، وعمله.. لابد وأن تعود إلى رشدها، ورشادها. عندما تتحسس طريق الرسول، وتسترشد فيه الرشاد والحكمة.

ويعلم الله سبحانه وتعالى أن الأمة الإسلامية - وقد تكالبت عليها قوى مسحورة - في أشد الحاجة، إلى أن تعود إلى سيرة الرسول صلوات الله وسلامه عليه، وعلى الله وصيجه.

فكان لابد من مطالعة السيرة، في أصولها التي تفيض بالعطاء والتجدد، وتأخذنا إلى طريق النجاة والفلاح.

إننا مطالبون بأن نقتدي برسول الله ﷺ، ليتمكن من جنى ثمار هذا الاقتداء، الذي يأخذ المسلمين إلى المجد الذي نحن في أشد الحاجة إليه.

ولا يخفى أن الانتكاسات التي أصابت المجتمعات الإسلامية، ما كانت إلا نتيجة حتمية، لابعد المجتمعات، عن السلوك العملي، الذي كان عليه الرسول، صلوات الله وسلامه عليه.

وإن أمة تخطو على مجد شرق، لابد وأن تعود إلى سيرة رسولها، تلتقط منها ما يناسبها لتعيش حركة حية، ووعياً تاماً.

وإن الصحوة العملية التي تنتشر في المجتمعات الإسلامية، لابد وأن يصاحبها وعي، بحركة الرسول ﷺ، حتى لا تتعرض هذه الصحوة لهزات الأعداء والعملاء، الذين يتربصون لكل عمل إسلامي، يأخذ المسلمين إلى طريق الوحدة والتضامن والأخوة.

حقاً: إن كتاب: (*سفر السعادة*) للعلامة: الفيروزابادي، من الكتب النافعة المعبدة، والتي نحن في أشد الحاجة إلى التداوى بها، والاطلاع عليها.

لقد دفع بنا إلى تحقيق هذا الكتاب القيم، ما رأيناه من حاجة المجتمعات الإسلامية، إلى رؤية هذا النبراس المضيء، الذي يحمل مشاعل النصر، والسداد لمن أراد النصر والسداد.

لقد اطلعنا على مخطوطات الكتاب، لنعود إلى الأصول الأصلية، وكان لهذا فائدته في تصحيح الكثير من العبارات.

وعلمنا قدر الإمكان، على تحرير الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الشريفة، وهذا كله اقتضى جهداً، ومعايشة تامة، لأمهات كتب التفسير، والأحاديث النبوية، والمعاجم اللغوية.

ولايخفى: أن المرحلة التي قضيناها، في تحقيق كتاب «سفر السعادة» كانت وبحمد الله تعالى رحلة علمية رائعة، رغم مالقينا فيها من صبر، وجهد.

وإن المرء الذي يقلب بطون أمهات الكتب، باحثاً، ودارساً، يجد نفسه في قمة السعادة، لأنّه يعثر على كنوز دفينة، من حقها أن تبرز إلى القارئين، والدارسين، والباحثين. ليفيدوا منها فيما يقولون، ويتناولون.

ومن شأن الأمة الإسلامية، وهي تتطلع إلى حضارة تربط بين ماضٍ أصيل، وحاضر يحتاج إلى جهود. أن تعرف هذه الكتب الراسخة.

نَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ وَهُوَ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ

الدكتور / عمرو يوسف حمزة

الدكتور / أحمد عبد الوهيم السايج

الفیروزآبادی

الفیروزآبادی، مؤلف كتاب (سفر السعادة) علم من الأعلام المشهورين، الذين ظهروا في أوائل القرن الثامن الهجري. في وقت كانت الحاجة إليهم ماسة. وهو الإمام الشيخ: أبو طاهر محمد، بن يعقوب، بن إبراهيم، بن عمر، بن أبي بكر، بن محمود، بن إدريس، بن فضل الله، بن الشيخ أبي إسحاق إبراهيم بن على، بن يوسف قاضي القضاة مجد الدين الصديقي الفیروزآبادی الشیرازی، اللغوي.

قال الحافظ ابن حجر: (وكان يرفع نسبة إلى أبي بكر الصديق رضى الله عنه، ولم يكن مرفوعاً فيما قاله .).

ولد الفیروزآبادی (بکارزین) سنة ٧٢٩ من هجرة الرسول ﷺ ونشأ بکارزین. وفيها حفظ القرآن الكريم وهو ابن سبع سنين. وكان - كما يحكى عنه - سريع الحفظ. ويروى أنه قال: (لا أنام حتى أحفظ مائة سطر).

وانطلق من (کارزین) إلى (شیراز) وهو ابن ثمان سنين. وأخذ العلم عن والده، وعن العلامة عبد الله بن محمود، وغيرهما من علماء (شیراز) وانطلق إلى العراق. فدخل (واسط) و(بغداد). وأخذ عن قاضيها، ومدرس المدرسة النظامية بها: الشرف عبد الله بن بكتاس. وجال البلاد الشرقية والشامية، ودخل بلاد الروم، والهند، وسافر إلى مصر، وأخذ عن علمائها، ولقى الجمع الغفير من أعيان الفضلاء. وأخذ عنهم علمًا وفيراً.

والفیروزآبادی، كان بارعاً في الفنون العلمية المختلفة، ولاسيما اللغة العربية، فقد برع فيها، وفاق الأقران.

تقول المعاجم عنه: (لقد اطلع على التوارد، وجود الخط، ونوسع في الحديث، والتفسير).

وبذل جهداً في خدمة السلطان: (أبا يزيد بن السلطان مراد العثماني) وقرأ عليه، وأكسبه مالاً عريضاً، وجاهها عظيماً. ثم دخل (زبيد) في رمضان سنة ٧٩٦هـ. فتلقاء الملك (الأشرف إسماعيل)، ويبلغ في إكرامه، وصرف له ألف دينار، وأمر صاحب (عدن) أن يجهز بalf الدينار أخرى، وتولى قضاء اليمن كله.

واستمر القاضي الفيروزآبادى بزبيد عشرين سنة، وقدم مكة مراراً. وجاور بها، وأقام بالمدينة المنورة، وبالطائف، وعمل بها مأثر حسنة. وما دخل بلدة إلا أكرمه أهلها ومتوليها.

وبلغ في تعظيمه وتقديره: شاه منصور بان شاه شجاع في (تبريز). والأشرف صاحب مصر، وأبى يزيد صاحب الروم، وابن إدريس في بغداد، وتيمورلنك، وغيرهم.

وقد كان (تيمورلنك) مع عته، يبلغ في تعظيم الفيروزآبادى.

وكان العلامة (الفيروزآبادى) واسع الرواية. سمع من محمد بن يوسف الزرندي المدنى صحيح البخارى. وسمع من ابن الخبار، وابن قيم الجوزية، وابن الحموى، وأحمد بن عبد الرحمن المرادى، وأحمد بن مظفر النابلسى.

والتقى بالشيخ السبكى، وولده: التاج، ويحيى بن على الحداد، وغيرهم بدمشق. وفي القدس أخذ من العلائى، والفارقى، والعز بن جماعة، وابن جهيل، وغيرهم كثير، وفي شيوخه كثرة.

وللفيروزآبادى تصانيف كثيرة، كلها نافعة، وفائقة، ومفيدة.. منها:

- (القاموس المحيط) وهو كتاب عجيب في موضوعه.

- (بصائر ذوى التميز في لطائف الكتاب العزيز) طبعه المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة منذ سنوات، محققا في ست مجلدات.

- (تنوير المقاييس في تفسير ابن عباس) طبع بإدارة التراث الإسلامي بدولة قطر منذ عدة سنوات.

- (تيسير فاتحة الاهاب فى تفسير فاتحة الكتاب).
- (الدر النظيم المرشد إلى مقاصد القرآن الكريم).
- (حاصل كورة الخلاص فى فضائل سورة الإخلاص).
- (عدة الحكماء فى شرح عمدة الأحكام).
- (المغانم المطابة، فى معالم طابة).
- (سفر السعادة).

وغير ذلك من مطول ومحضر. لقد ترك للمكتبة الإسلامية عشرات الكتب والرسائل في مختلف العلوم والفنون.

وقد توفي رحمة الله بمدينة (زبيد) في ليلة الثلاثاء الموافقية عشرين من شوال سنة سبع أو ست عشرة وثمانمائة من الهجرة. ودفن بترفة الشيخ إسماعيل الجبرتي، أسكنه الله فسيح جناته.



تقديم كتاب «سفر السعادة»

كتاب (سفر السعادة) للفيروزآبادی. كتاب جليل القدر. عظيم الفائدة. جعله صاحبه محتويا على فاتحة، وأبواب تحتوى على فصول.

وقد وضعه (الفيروزآبادی) انطلاقا من قول الرسول ﷺ: «الدين النصيحة» فكان أن جأ إلى امثال إجابة ملتمس كبير، من الذرية المقدسة النبوية ونبعه من الدوحة المكرمة المصطفوية، في إثبات أبواب، ثبتت في صحاح الأخبار المقدسة، من الطريقة الأنثقة المحمدية، والسنّة البشّرية النبوية.

يقول الفيروزآبادی: (فأجرينا القلم بها - بالسنة - لتكون دستوراً لمن أراد ذلك هذه السعادة. فليعتمد عليها، في باب العبادات، اعتماداً كلياً).

والكتاب (سفر السعادة) الذي اعتمد فيه مؤلفه على أحاديث الرسول ﷺ. ينأى بال المسلمين عن الخلاف والاختلاف. والذي ابتنىت به بعض فئات المجتمعات الإسلامية.

إن هذا (السفر الجليل) انطلاقاً كبرى بالعبدان، وعباد الرحمن، الذين يتزمون بمنهجية الرسول، صلوات الله وسلامه عليه، في الأخذ بالتيسير، والأيسر.

إن الكتاب يأخذك إلى حال الرسول، وطهارته، وصلاته، وقيامه، وخطبه، وصلاته العيد، وعاداته في حال قراءة القرآن، وسماعه، وبكائه. وعاداته في تفقد المريض. كما ينبهك إلى صيامه صلوات الله وسلامه عليه، وحجه. والسنّة النبوية في العقيقة. وبين لك حقيقة أذكار النبي ﷺ في الأذن، والسلام، والاستذان، والسفر.

ويوضح لك عموم أحوال الرسول صلوات الله وسلامه عليه ومعاشه: من اللباس، ومعاشرة الأزواج، والنوم، والركوب، وعلاج الطاعون، والوباء، والاستسقاء، وذات الحنب، وإصلاح الطعام والشراب، وعلاج

السم، والمعالجة بالأدوية الروحانية، والطبيعية، وعلاج الكرب، والغم، والهم، والحزن.

ويحكى لك الكتاب (سفر السعادة) العادة النبوية، والجماع، والباء، والقرض، والسلف، ومشيه صلى الله عليه وسلم، وكلامه، وسكته، وضحكه، وبكائه. وهناك الكثير من فصول الكتاب التي تفرعت عن فصول أخرى.

إن الكتاب موسوعة شاملة، وذخيرة من الذخائر. وقد ختمه الفيروزآبادى بخاتمة سماها: (خاتمة الكتاب).

وخاتمة الكتاب: فريدة في موضوعها. وقد بدأها بقوله: (في الإشارة إلى أبواب روى فيها أحاديث، وليس منها شيء صحيح، ولم يثبت منها عند جهابذة علماء الحديث، وإن كانت في غاية الاختصار. لكنها تشتمل على علوم تدخل في حد الأكثار).

والخاتمة التي وضعها العلامة الفيروزآبادى، لكتابه: (سفر السعادة) وضفت الأمور في مواضعها. من قضايا يدور حولها اختلاف، وخلاف، ويشغل الناس أنفسهم بهذه الخلافات، التي تبعثر جهود الدعوة الإسلامية، والدعاة.

وتأمل ماجاء في هذه الخاتمة من قضايا تجد عجبا. والتي منها على سبيل المثال:

* (لا ينبغي أن يعلم أن باب الإيمان. وما هو مشهور. ك بالإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، والإيمان لا يزيد ولا ينقص. لم يثبت عن حضرة الرسول فيه حديث).

* (وباب كلام الله قديم غير مخلوق. وفي هذا المعنى وردت أحاديث بألفاظ مختلفة. ولم يصح عن حضرة صاحب الرسالة فيها شيء).

* (باب فضائل القرآن: من قرأ سورة كذا فله كذا. مجموع ذلك مفترى

وموضوع بإجماع أهل الحديث. والذى صح من باب فضائل القرآن». كذا وكذا. وقد بيته.

* (وباب الفنوت فى الفجر والوتر. لم يصح فيه حديث).

* (وباب زكاة الحلى لم يثبت فيه شيء).

ونحن لانريد أن نسترسل، فى ذكر الأمثال.. فخاتمة كتاب (سفر السعادة)، مليئة بالإشارة، إلى هذه الأمور التى يدور حولها اختلاف بين شبابنا وليست هى من الدين بل هى كمال قال الفيروزآبادى: (من وضع الزنادقة) والمفترين، والوضاعين.

إن الكتاب: (سفر السعادة) جد ثمين، ومفيد فى موضوعه. وسوف يجد فيه كل مسلم مبتغاه.

* * *

كتاب في المصالحة بين الشيخ الإمام العالم العلام

د. محمد زيدان (السياري) الأديب والباحث في مصادر

كتاب رحاب في اللغة وهي من المسنون

المشتملة على علوم الفقه والفقه المنسوب

لبيك في المصالحة بين علوم المسلمين

وبيان حكمها وبيان مقدمة الكتاب

ويزيد في بحثه امتداده عبر مدارس الفقه

عندنا بين الأقطاب وكتاباته

وهي جزء من كتابه الكبير في إلقاء

تعظيم حفظ حفظ القرآن الكريم

كتاب في المصالحة بين علوم المسلمين

الرقم 17011

الطبعة الأولى ٢٠١٣

رقم الكتاب: ٦٧٨

رقم المطبعة: ٢٠١٣

اللوحة الخطية التي تحمل اسم الكتاب «سفر السعادة»

لشیع الله ائمہ الرضا علیهم السلام سے مظاہر و مفہوم

بعزیز شد و انتقام مصلحت حضرت ائمہ رضا علیهم السلام باید و انتقام بخلاف
علی بن ابی طالب علیه السلام و خلاصت داده اند پس از این واد و انتقام روز نیز
مغلی او روح اصحاب عیسیٰ رضی اللہ عنہ کو باید و ملک علی طایعہ و اصحاب
و زاد بھل و وزیر الغفلاء مردوی کو ایام بکار آنکھوں کو علیہ نہیں مذاہ کرن
و استقیم مذہلہ ان غم انید مذہل الحوش جانشہ اشواز لدھی و ول جلد و لور
لذبیل و لسلیلہ و سلوکی باقی فرماده ملائم و خوبی بلعم و کائیکل لام
بی خود کو اجھم اونچی تیش مبارکہ منوالا معنی علم کو اتم کر دیسن
لہ فہر و کپم مرن پیغم حضرت ارجمند ایضاً حضیرت علیہ السلام سلم
و دامت اربستہ جنابہ المغوص مسویتہ لذجاء کریمہ و شوہب
للغیب و لغوصی المخیم لذجاء کیا و سیلہ مذہل ائمہ علیہ السلام و اکھی یعنی
بنی اسرائیل و مضرائی مافلکاء نقول تعالیٰ کشم قسم (لہ فلانی عرش
یحییکم اللہ و محبتم الکلام لبلامعت راثنیونہ لدین رانصیمة اجلائی
للارتشان از جانہ ملکیت کیم مزدیسہ المفترستہ انتیونہ و نفعہ بھی

جزء

طهارة عذيمها، ثم تزحف جميع المعتقدات وتصوّر العقيدة الشفاعة في
بيه فدرست في كلية الحقوق بجامعة القاهرة، ثم تخرّجت من كلية الحقوق
وبكل امتياز، ثم ميّت دينها وأطلق على كتاب الله قلبي، وفي آخرها
مدافعها، وأخذت قلم يثبت فيه بشيء نفسه سبب ميلوته إلى الموسوعة
برسم بيته، فنال لقب أديب الموسوعة للفوز بـ مصلحة مصر وجاد في دراستها
واخر صحيفتها الربيعى، حكم منصبها بایضاً بمنصب رئيس هيئة حقوقى
والكتاب من العمل، ثم غادرها، واندثر في الفراش، ومشتمل مقبرة بولندا.
لتنقله لفنان العربي، يارا عالم والمشتى أن كل ما يتعلّم حافظة والتملّع
كمثله العلم وغفوره، ليصل إلى عالم الأصوات والذخاء بالمعنى على
أن يجعل من طلاقته فيه بشيء ويدله على كل ذكر ونحوه، ومن عدم استثنى فيه
شيء، وباء نشاد الشاعر بغير العشار، وجمعه لبعض من عهده، المتر
وذلك انتعتبر يعني بفتحه ومرثيته لـ العبد، وإن بين يمثّرون إلى التسلّك
ووصل لغعم العبد، وورثة العبد، كـ العبدية، فجور العبد، إنما يثبت فيه شيء
دريلات لاعتبار الأمة الـ شفاعة، وسبعين عرقاً من يثبت فيه شيء
والـ شفاعة العبد، والـ العبدية، والـ العبدية، والـ العبدية، ليس بغير العبد
ويعجب سلسلي كثيرة، وهي الله عزّ صاحب رسول الله العجمي
ـ **كتاب المبارك** بـ ميلاده تعالى وحياته

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دریا

1

اللوحة ما قبل الأخيرة من مخطوط (سفر السعادة)

بـِرْ وَ شَهْرِ عَلَيْنَا رَحْمَةُ الرَّحْمَنِ وَرَحْمَةُ الرَّحِيمِ
 صَمْدَجَسْتَانِيَّةِ مَهْمَنْتَانِيَّةِ رَمَادَانِيَّةِ فَعَلَيْنَا
 دَوَّلَانَا وَلَشَقَّانَا مَهْمَنْتَانِيَّةِ رَمَادَانِيَّةِ فَعَلَيْنَا
 حَرَسَلَانِيَّةِ مَهْمَنْتَانِيَّةِ رَمَادَانِيَّةِ فَعَلَيْنَا زَوَالَانِيَّةِ
 بَهْرَانِيَّةِ وَرَلَعَسَانِيَّةِ رَضَمَنِيَّةِ عَافِشَانِيَّةِ عَوْصَانِيَّةِ الدَّيْلَانِيَّةِ زَيْلَانِيَّةِ

بـِكَرَةُ الْأَنْتَفَانِيَّةِ
 وَرَلَعَسَانِيَّةِ

الرَّقْنَم

بـِكَرَةُ مَهْمَنْتَانِيَّةِ الرَّاهِنِيَّةِ

وَرَلَعَسَانِيَّةِ الرَّاهِنِيَّةِ
 الرَّقْنَم

اللوحة الأخيرة من المخطوط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

بعد الحمد والثناء على حضرة ذى الكبرىاء، والصلوة بلا نهاية على رئيس الأنبياء، وخلاصة الأوصياء، وأله وأصحابه الأنقياء، وعلى أرواح التابعين من الصالحين الأولياء.

فلتعلم طائفة الأحباب والأصحاب، وزمرة العقلاة من ذوى الألباب، أن طريق الحق، الذى هو الصراط المستقيم، من أجل أن غاية ذلك هو الحق جل شأنه، أشرف الطرق وأجلها، وأنور السبل، وأكملها، وسلوكها بغير متابعة هاد ماهر، وخريت^(١) باهر، لا يمكن بل لا يتصور. لاجرم أن من تشرف بدرك هذا المعنى، علم أن اتباع سيرة رئيس الهداة، وكبير من اختيار من حضرة الرحمن محمد المصطفى ﷺ، والاهتداء بسنة جنابه المقدس، هو سبب النجاة الأبدية، ووجب القرب والوصول إلى الحضرة الربانية.

ولا وسيلة منها أشرف ولا طريقة منها أقرب، ومصدق ما قلنا قوله تعالى: «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَحِبِّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ»^(٢) ومفهوم الكلمة الجامدة النبوية «الدين الصالحة»^(٣) الجائى إلى امثال إجابة ملتمس كبير من الذرية المقدسة النبوية،

(١) الخريت: الدليل الماذق بالدلالة. كأنه ينظر إلى خرت الإبرة. قال رؤبة العجاج.
أرمى بأيدي العيس إذ هويت
في بلدة يعا بها الخريت

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٣١.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٥٥)، وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٩٤٤)، وأخرجه النسائي في سننه (ج ٧ ص ١٥٦)، وأورده التزوى في رياض الصالحين (ص ١٢٤ برقم ١٨١/١). والحديث أخرجه مسلم وغيره كاملا ملقط. «الدين الصالحة» قلنا ملن؟ قال. «الله ولكتاته ولرسوله ولائمه المسلمين وعامتهم» عن تميم بن أوس الدارى.

وآخره البخارى في صحيحه في كتاب الإثبات (باب قول النبي ﷺ) «الدين الصالحة لله ولرسوله ولائمه المسلمين وعامتهم..» (حد ١ ص ٢٢) عن زيادة بن علاقه سحو ما اخرجه مسلم، وأخرجه من وجه اخر عن قيس بن أبي حارم، عن حرير.

ونبعة من الدرجة المكرمة المصطفوية في إثبات أبواب ثبتت في صحاح الأخبار المقدسة، من الطريقة الأنبياء المحمدية، والسنن السننية النبوية، فأجرينا القلم بها لتكون دستوراً لمن أراد دروك هذه السعادة، فليعتمد عليها في باب العبادات اعتماداً كلياً ولا يعبأ بخلاف زيد وعمره.

فإن هذه المسائل ستكتسب على وجه ثبت عن رسول الله ﷺ بأسانيد صحيحة، وكل متبعه أتم سلوك هذا المنهج المستقيم، بطريق الإخلاص أمكن يد طلبه التعلق بطرف مقصوده وتخلىق طبيته الطيبة بالأخلاق المقدسة النبوية إن شاء الله تعالى.

وهذا سفر^(١) السعادة جعلناه محتويا على فاتحة. وخاتمة. وأبواب تحتوى على فضول ونأمل أن تحيط أنوار أسراره بالكافة. وتكتنف (العامة) إن شاء الله تعالى.

* * *

(١) السفر: بالكسر الكتاب والجمع (أنصار). قال الله تعالى ﴿إِذَا مَسَّ الْحَسَارَ نَحْمَلُ أَنْصَارًا﴾ «سوه الجمعة آلة ٥. وانظر مختار الصحاح (ص ٣)

فاختة الكتاب

في ذكر حال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نزول الوحي وبيان عباداته في تلك الأيام

لما بلغ وَكِيلُهُ سبع سنين، وتوفي جده عبد المطلب، وافتخر عمّه أبو طالب بشرف كفالته وتربيته، أمر الله تعالى - شأنه - إسرافيل - عليه الصلاة والسلام - أن يقوم بلازمته، فكان قرينه دائماً إلى أن أتم إحدى عشر سنة، ثم أمر جبريل - عليه الصلاة والسلام - بلازمته تسعًا وعشرين سنة، بطريق المراقبة والمقاربة، لكن لم يظهر له.

وفي بعض الروايات الصحيحة: أن إسرافيل ظهر له في ملازمته مراراً وكلمه بكلمة وكلمتين، وقبل نزول الوحي بمنة خمس عشر سنة، كان يسمع صوتاً أحياناً، ولا يرى شخصاً. وبسبعين سنين كان يرى نوراً، وكان به مسروراً ولم ير شيئاً غير ذلك.

ولما قربت أيام الوحي أحب الخلوة، والانفراد فكان يتخلّى في جبل حراء وهو على ثلاثة أميال^(١) من الكعبة، وبه غار صغير، طوله أربعون أذرع وعرضه ذراع وثلث في بعض الموضع، وفي بعضها أقل. واختار محل الخلوة هناك.

للعلماء في عبادته في خلوته قولان: قال بعضهم: كانت عبادته بالفكر، وقال بعضهم بالذكر، وهذا القول الصحيح، ولا تعریج على الأول ولا التفات إليه، لأن خلوة طلاب طريق الحق على أنواع:

الأول: أن تكون خلوتهم لطلب مزيد علم الحق من الحق، لاطريق النظر والفكر، وهذا غاية مقاصد أهل الحق، لأن من خاطب في خلوته كونا من

(١) احلاة في عار حراء أبو دهبي في أخبار العلم المحققين اطـ صحيح البخاري بشرح دع الشارى (ج ١ ص ٢١)، واطـ الحرم العاشر بن فاوى الشیع این سیمه رحیم الله، وعیون لائی ایں سید الشاری

(ج ١ ص ٥٣)، اطـ شرح الفتن (ج ٥ ص ٤٩٨)

الأكوان، أو فكر فيه وليس هو في خلوة. قال شخص من طلاب الطريق بعض الأكابر: اذكرني عند ربك في خلوتك. قال: إذا ذكرتني فلست معه في خلوة، ومن ثم يعلم سر «أنا جليس من ذكرني»^(١)، وشرط هذه الخلوة، أن يذكر بنفسه وروحه لا بنفسه ولسانه.

الثاني: أن تكون خلوتهم لصفاء الفكر، لكي يصح نظرهم في طلب المعلومات، وهذه الخلوة لقوم يطلبون العلم، من ميزان العقل، وذلك الميزان في غاية اللطافة وهو بأدني هو يخرج عن الاستقامة.

وطلاب طريق الحق لا يدخلون في مثل هذه الخلوة، بل تكون خلوتهم بالذكر، وليس للتفكير عليهم قدرة ولا سلطان. ومهما وجد الفكر طريقة إلى صاحب الخلوة، فينبغي أن يعلم أنه ليس من أهل الخلوة، ويخرج من الخلوة، ويعلم أنه ليس من أهل العلم الصحيح الإلهي، إذ لو كان من أهل ذلك حالت العناية الإلهية بينه وبين دوران رأسه بالتفكير.

الثالث: خلوة يفعلها جماعة لدفع الوحشة، من مخالطة غير الجنس، والاشغال بما لا يعني، فإنهم إذا رأوا الخلق انقضوا. فلذلك اختاروا الخلوة.

الرابع: خلوة لطلب زيادة لذة، توجد في الخلوة، وخلوة حضرة صاحب الرسالة من القسم الأول، وكان بعيداً جداً من جميع المخالفات، حتى من الأهل، والمآل، وذات اليد، واستغرق في بحر الأذكار القلبية، وانقطع عن الأصداد بالكلية، وظهر له الأنس والجلوة، بتذكر من لأجله الخلوة، ولم يزل في ذلك الأنس، ومرأة الوحي، تزداد من الصفاء والصقال، حتى بلغ أقصى درجات الكمال، فظهرت تبشير صبح الوحي، وأشرقت وانتشرت بروق السعادة وتألقت، فكان لا يرى بشجر، ولا حجر، إلا قال بلسان فصيح: السلام عليكم يا رسول الله.

(١) أخرج الترمذاني حديثاً نحوه ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «نقول الله تعالى أنا عبد ظن عبدي بي، وأنا معه إدا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي». ابن دكربى في ملاه، ددى به في ملاه، حسن منهم» متفق عليه أخرجه البخاري (ج ١٣ ص ٣٢٥، ٣٢٦)، مسلم برق (٢٦٧٥)، وأخرجه الترمذاني برق (٣٥٩٨).

فكان ينظر يميناً وشمالاً، ولا يرى شخصاً ولا خيالاً، في بينما هو في بعض الأيام قائم على جبل حراء، إذ ظهر له شخص فقال: أبشر أنا جبريل وأنت رسول الله لهذه الأمة، ثم أخرج له قطعة نحط من حريير مرصع بالجواهر ووضعها في يده عليه السلام وقال: اقرأ. قال: «والله ما أنا بقاريء ولا أرى في هذه الرسالة كتابة»^(١) قال: فضمني إليه وغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أطلقني وقال: اقرأ: فقلت: «لست بقاريء» فغطني حتى بلغ مني الجهد. فعل بي ذلك ثلاثة وهو يأمرني بالقراءة.

ثم قال: **﴿أَقْرِأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾** خلق الإنسان من علق **﴿أَقْرِأْ وَرِبُّكَ الْأَكْرَمَ ﴾** الذي علم بالقلم **﴿عَلِمَ الْإِنْسَانُ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾**^(٢) ثم قال: انزل عن الجبل، فنزلت معه إلى قرار الأرض، فأجلستني على درونك وعليه ثوبان أحضران، ثم ضرب برجله الأرض فنبعت عين ماء فتوضاً جبريل منها: تضمض واستنشق وغسل كل عضو ثلاثة، وأمر النبي عليه السلام أن يفعل كفعله. فلما تم وضوئه أخذ جبريل كفأً من ماء يفرش به وجه الرسول، ثم قام وصلى ركعتين والرسول مقتد به ثم قال: الصلاة هذا.

ولما فرغ من الوضوء والصلاوة والتعليم غاب جبريل، وجاء الرسول إلى مكة وقص على خديجة القصة، وعلمتها الوضوء والصلاحة^(٣). فناسب بعد تمهيد هذه الفاتحة أن نتدارى أبواب العبادات النبوية بذكر كيفية الوضوء والصلاحة، وللحق بها الصيام، والأدعية وغيرها من العبادات إن شاء الله الكريم.

(١) هذا جزء من حديث طويل أخرجه الشحان وغيرهما بتمامه، اطر صحيح المخارق كتاب الحيل، ماب التعبير (ج ٨ ص ٦٧)، ومواضع أخرى اطر في الماري لابن حجر (ج ١٢ ص ٣٥١ - ٣٥٢) و(ج ١ ص ٢٢)، و(ج ٨ ص ٧١٥، ٧٢٢) وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، ماب مده الوحي (ج ١ ص ١٣٩)

(٢) سورة العلق ١ ٥

(٣) مأورد في الصحيحين فيه احلاف في بعض الناطق الحديث الذي أوبرده المصنف في كتابه، وبعد البحث لم أحد الناطق المصنف يعيها في كتب الحديث إلا أن أصل الحديث سحو الناطق المصنف قد يرد في دوافين السنة اطر صحيح المخارق (ج ٨ ص ٦٧) وصحيح مسلم (١١٣٩)

باب ظهارة حضرة صاحب الرسالة

كان في غالب الأوقات، يتوضأ لكل فريضة من الصلاة، وفي بعض الأوقات يصلى بوضوء واحد عدة من الصلوات، ومقدار الماء الذي كان يصرفه في الوضوء دون الرطلين، وكان لا يزيد على أربعة أرطال، وربما توضأ بنحو ثلاثة أرطال. وكان يبالغ في الأمر بتقليل الماء ويبالغ في النهي عن كثرة استعماله.

وقال: «إن للموضوع شيطاناً اسمه ولهان فاحترزوا من وسوسته»^(١)، ومر عليه سعد بن أبي وقاص وهو يتوضأ فقال: «لا تصرف في الماء». قال سعد: «هل في الماء إسراف؟» قال: «نعم وإن كنت على نهر جار»^(٢) وصح عنه عليه أنه توضأ وغسل أعضاء الوضوء مرة مرتين ولم يزد، وتوضأ وغسلها مرتين مرتين، وتوضأ وغسلها ثلاثة ثلاثة^(٣)، وتوضأ فغسل بعضها مرتين، وبعضاً ثلثاً، واستنشق بغرفة وبغرفتين، وبثلاث، استعمل نصف الغرفة في المضمضة، ونصفها في الاستنشاق، فعل ذلك متصلة في الصور الثلاث.

ولم يرد في شيء من الأحاديث الفصل، وحديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده. أنه شاهد الفصل في إسناده ضعيف، وكان يستنشق باليمين

(١) أخرجه الترمذى (١/٧٦، ٧٧) في باب كراهة الإسراف في الماء، وابن ماجه بorum (٤٢١)، واحمد في المسند (٥/١٣٦) وانظر ضعيف الباجع (٢٢٧١).

(٢) روى هذا الحديث الحكيم الترمذى في كتابه (الأكياس والمغربين) قال: مر رسول الله عليه سعد عليه سعد، و/or يوضأ. فقال: «ما هذا الصرف يا سعد؟» فقال: أهى الوضوء سرف بارسل الله ما لم ينم عنه وإن دخل على شاطئ نهر» انظر الأكياس والمغربين. وقد علم بهيه بن أبيه عن الإسراف في الماء، وإنما أنس سيأتي قوم يعتدون في الوضوء فمن حاوز ما فال شارع: إنه بحرني، فقد أسممت فحراً، ثم أنس رضى الله عنه قال. كان رسول الله عليه سيدنا ينوضأ باليد وبعلل بالصاع، إلى سبعين، إنما ينوضأ خالداً، وله البخاري في كتاب الوضوء باب (٤٧) الوضوء باليد حديث (٢٠١١) ح ٤/١ ح ٣

(٣) حاءت الأحاديث الصحيحة بالعمل مره مره ومرتين مرتين، «ثلاثة ثلاثة» بمعنى بعض الأذناء، يعني بعض الأذناء، والاختلاف دليل على حدار ذلك كله وإن النهاية هي الحال، «الحادية» حدين، ومرتين، ومرتين، الأحاديث التي تدل على جواز ذلك الأئمة أحسان والصحابي ومسلم «أبي شاهد» حدين، «أبي عبد الله»، الأطراف للإمام السوكتاني (ج ١ ص ١٧٢، ١٧٣)

ويستثني باليسرى ويمسح جميع رأسه مرة لا يكرر. وروى التكرار في حديث لكنه ضعيف.

وحيثما اقتصر على مسح بعض الرأس أتم على العمامة، ولم يترك المضمضة والاستنشاق أبداً، ولم يرو أحد عنه ذلك أبداً. وكان يتوضأ مرتبًا متوايا، ولم يدخل بالترتيب والتواقي أبداً. وكان يمسح جميع رأسه أحياناً، وأحياناً يمسح على العمامة، وأحياناً يمسح على الناصية^(١) والعمامة.

ولم يقتصر على مسح بعض الرأس أبداً، وكان يمسح الأذن ظاهراً وباطناً، ولم يثبت في مسح الرقبة حديث، وحيث لم يكن في رجله خف غسل وإلا مسح، والأحاديث الواردة في أذكار الوضوء لم يصح منها شيء، والذى صح أنه كان يقول في أول الوضوء: «بسم الله» وفي آخر: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»^(٢) «اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين»^(٣) سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك»^(٤).

قال أبو موسى الأشعري: جئت بماء الوضوء لرسول الله ﷺ فتوضاً وسمعته يقول: «اللهم اغفر لى ذنبى ووسع لى فى دارى وبارك لى فى رزقى»^(٥) قال: قلت: يا رسول الله سمعتك تدعى بكلذا وكذا قال: «وهل تركت منى شيء؟». ولم يكن ينشف أعضاءه بعد الوضوء بمنديل، ولا منشفة. وإن أحضروا له شيئاً من ذلك أبعده. والحديث المروى عن عائشة

(١) أخرج مسلم في صحيحه عن العبرة بن شعبة رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ، توصاً فمسح ناصيته، وعلى العمامة والخفق». أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة باب رقم (٢٢) حديث رقم (٢٧٥) (٢٢١)

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٢٢٤). وأخرجه أبو داود في رياض الصالحين (ص ٤٣١) برقم (١٠٣٢٠٩)

(٣) أخرج هذه أدناه الإمام البىٰ مالى في سننه برقم (٥٥١). بادرة الترمذى حسنة، انظر رياض الصالحين (٤٣١)، وهو ابن ماجه في حديث ابن واسى السى في عمل اليوم ، الليلة ، غيرهما

(٤) أخرج عبد الله بن حبيب في المستدلة من حديث أنسى بن سعيد باده في آخره. لم يذكرها الحافظ ، صحيح السنن . وهو قوله . انظر سلسلة إسلام ١٦١ من ١١٧

(٥) أتفى عبد الله . في إمام الأئمة في إماماته لا أصل لها . به يذكرها المقدمون

رضى الله تعالى عنها: «كانت له نشافة ينشف بها بعد الوضوء^(١). وحدثت معاذ في معناه^(٢) كلاهما ضعيف، وفي حالة الوضوء، لم يصب الماء عليه أحد إلا في وقت ضرورة.

والحديث الوارد في تخليل اللحية قبله بعض أهل الحديث ورده البعض، وأما تخليل الأصابع فكان يفعله أحياناً، وورد تحريك الخاتم في حديث ضعيف.

فصل

ثبت في الأخبار الصحيحة: أن النبي ﷺ مسح على الخفين في السفر والحضر، ومدة الحضر يوم وليلة، فيما أمر، وثلاثة أيام ولياليها في السفر، وكان يمسح على ظاهر الخف^(٣) وورد في مسح أسفله حديث ضعيف، ولم يثبت في الصحيح، وكان يمسح على الجورب. وحدثت الجرموق رواه الترمذى وصححه وضعفه جماعة من الحفاظ، وكان لا يقصد المسح ولا الغسل، لكن إن كان في حالة قصد الوضوء لابساً، مسح وإلا غسل، ولم يكن يلبس ليمسح ولا ينزع ليعسل، ولما كان للعلماء أقوال في أفضلية المسح أو الغسل بينما ليعلم أن أحسن الأقوال هذا الذي وافق العادة النبوية.

فصل

كلما تيمم ضرب ضربة بكفيه المباركتين على الأرض الطاهرة ومسح بهما وجهه وظاهر كفيه^(٤)، ولم يرد في الحديث الصحيح أنه ضرب ضربتين

(١) أخرجه الترمذى وفيه أبو معاذ وهو ضعيف، وقال الترمذى: بعد أن روى الحديث ليس بالقائم ولا يصح فيه شيء. انظر: الترمذى في أبواب الطهارة، باب (٤١ - ج ١ ص ٧٦ وما بعدها).

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك، والترمذى فى سنته، أبواب الطهارة باب (٤١ - ٧٦/١).

(٣) انظر صحيح البخارى فى كتاب الوضوء باب (٤٩) حديث رقم (٢٠٦ - ٩/١ - ٣)، ومسلم فى كتاب الطهارة باب (٢٢) المسح على الخفين، وأحمد (٢٥٨/٢ و٤٤٥ - ٤٥٤).

(٤) انظر صحيح البخارى فى كتاب التيمم، باب (٨) التيمم ضربة، حديث رقم (٣٤٧) فتح البارى (١ - ٤٥٦) ومسلم فى كتاب الحيض، باب التيمم حديث رقم (٣٦٨ - ٣٨ - ٣٨١)، وأى داود فى كتاب الطهارة، باب التيمم حديث رقم (٣٢١ - ٨٧ - ٨٨)، والثانى (٧٠ - ١١) فى كتاب الطهارة، باب تيمم الجب.

على التراب، ولم يرد أنه مسح إلى المرفقين، وماورد من الأحاديث على خلاف ماقلناه فجميعبه ضعيف.

وكان يتيم من الأرض التي يقصد الصلاة عليها ولايفرق بين التراب والرمل وغير ذلك، وقال: «حيثما أدركت رجلاً من أمتي الصلاة فعنده مسجده وظهوره»^(١) وهذا الحديث صريح في أن جنس الأرض ظهور، ولم نجد في حديث صحيح أنه تيم لكل فريضة تيمماً جديداً، بل أمر به مطلقاً، وأقامه مقام الوضوء، والله تعالى أعلم.

(١) اجمع مصادر السنة السالفة فقد ذكرت هذا الحديث الذي ذكر منه المصنف طرقاً

باب في صلاة الرسول ﷺ

كان إذا قام إلى الصلاة قال: «الله أكبر» ولم يرو عنه التكلم بل فقط النية. وكان يرفع يديه مع التكبير حتى يحاذى^(١) بهما أذنيه، وأحياناً يحاذى بهما كتفيه، ثم يضع يمينه على يساره فوق صدره كذا في صحيح ابن حزيمة ثم يشرع في دعاء الاستفتاح، وذلك مروي من عدّة وجوه صحيحة.

الأول: رواية أمير المؤمنين على رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال: «وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حينما مسلما وما أنا من المشركين إن صلاتى ونسكى ومحبائى ومحبى الله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين، اللهم إنك أنت الله الملك لا إله إلا أنت، أنت ربى وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لى ذنبى جمياً أنه لا يغفر الذنب إلا أنت، واهدى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت، واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت، ليك وسعديك والخير كله بيتك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تبارك وتعالى استغفرك وأتوب إليك»^(٢).

الثاني: حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: كان رسول الله ﷺ يسكت بين التكبير والقراءة، فقلت بأبي وأمى أسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال: أقول: «اللهم باعد بيني وبين خطايى كما باعدت بين المشرق والمغرب، الله نقنى من خطايى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلنـى من خطايـى بالماء والثلج والبرد»^(٣).

(١) انظر صحيح البخاري بشرح فتح الباري (ج ٢ ص ٥٠٣ وما بعدها)، وأبو داود (ج ١ ص ١٩٤ وما بعدها)، والترمذى في أبواب الصلاة، باب ماجاء في وصف الصلاة حديث رقم (٤٣٠٥ - ٣٠٥) وما بعدها.

(٢) الحديث أخرجه مسلم بثنه في كتاب صلاة المسافرين وقصصها، باب (٢٦) باب الدعاء، ص ١٧، صحيح البخاري حديث (١٢٩/٢ - ٥٣٦ - ٥٣٤)، والنسائي (١٢٩/٢) في الاستفتاح، باب نوع الخطأ من الأذان.

(٣) رواه البخاري في كتاب الأذان، باب ما يبول بعد النكير حديث (٧٤٤ - ١٢٧/٢)، وهو فيه شأن المساجد وموضع الصلاة. باب ماقيل بين بكيره الإحرام والقراءة حديث رقم (٥٩٨ - ٤١٩)، وأبو داود في كتاب الصلاة. باب السكة عدد الاستفتاح حديث رقم (٧٨١ ج ١ ص ٧، ١٢، ١٠)، والنسائي (١٢٨/٢ - ٢٩١) باب الدعاء بين النكارة والقرآن.

الثالث: حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك»^(١).

الرابع: ورد في حديث آخر أنه كان يقول: «الله أكبر الله أكبر، الحمد لله كثيراً الحمد لله كثيراً، سبحان الله بكرة وأصيلاً، سبحان الله بكرة وأصيلاً، اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ومن همزه ونفخه»^(٢).

الخامس: ورد في رواية أخرى: «الله أكبر» عشر مرات ثم يسبح عشرأ ثم يحمد عشرأ ويهلل عشرأ ويستغفر عشرأ ثم يقول: «اللهم اغفر لى واهدى وارزقنى» عشرأ ثم يقول: «اللهم إني أعوذ بك من ضيق المقام يوم القيمة» عشرأ^(٣).

ال السادس: ورد في رواية صحيحة أنه كان يقول بعد التكبير: «اللهم باعد بيني وبين خطايى كما باعت بين المشرق والمغرب، اللهم اغسلنى من خطايى بالماء والثلج والبرد، اللهم نفنى من الذنب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس»^(٤).

السابع: «اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض

(١) رواه مسلم سد منقطع، ورواه الدارقطنى موصولاً ومتوقفاً، ورواوه البرمذى فى أبواب الصلاة باب ما يقول عند افتتاح الصلاة حديث رقم (٢٤٣ - ١١/٢)، وأنو داود فى كتاب الصلاة، باب من رأى الاستفتاح سبحانك اللهم وبحمدك حديث رقم (٧٧٦ - ٦/١)، ورواه الدارقطنى فى كتاب الصلاة، باب دعاء الاستفتاح بعد التكبير حديث رقم (٢٩٩ - ٨ - ٧ - ٩ - ج ١/٢).

(٢) رواه أبو داود سحوة فى كتاب الصلاة، باب من رأى الاستفتاح سبحانك اللهم وبحمدك حديث (٧٧٥ - ج ١ ص ٦ - ٢).

(٣) لم ينده بهذا النفع الذى أورده المصنف. وأورد الترمذى وريما منه (ج ٢ ص ١١)، وأنو داود (ج ١ ص ٦ - ٢)، والبد قطى (١/٦ - ٢).

(٤) متصر عليه، له الشعابى فى كتاب الأذار (ج ٢ ص ١٢٧ - ٧٤٤)، ومسلم (ج ١ ص ٤١٩)، وأنو داود (ج ١ ص ٧ - ١٢)، (١٠ - ١١ - ١٢ - ٧ - ٦ - ٥ - ٤ - ٣ - ٢ - ١ - ٠).

عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهذنی لما
اختلف فيه من الحق بإذنك فإنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»^(١).

الثامن : من الروايات أنه كان يقول بعد التكبير: «اللهم لك الحمد أنت
نور السموات والأرض ومن فيها، ولك الحمد أنت ملك السموات والأرض
ومن فيها، ولك الحمد أنت الحق ووعدك الحق وقولك حق والجنة حق والنار
حق والنبيون حق والساعة حق»^(٢).

وبعد هذه الأذكار يقول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم يقرأ الفاتحة
وكان يجهر بالبسملة في بعض الأوقات، ويخفيفها في بعض الأوقات، وكان
يقرأ مرتبًا مرتبًا، ويقف عند آخر الكلمة ويقول: آمين بعد فراغ الفاتحة يجهز
بها في الصلاة الجهرية، ويخفيفها في السرية، ويوافقه في التأمين المقدون
بأسرهم، وكان يراعي سكتتين في الصلاة، سكتة بين التكبيرة وقراءة الفاتحة،
وسكتة ثانية بين فراغه من الفاتحة وقراءة السورة.

وجاء في بعض الروايات أنه كان يسكت بين القراءة والركوع، فتكون
هذه سكتة ثلاثة. لكنها كانت في غاية اللطف والقلة، وكان يقرأ في صلاة
الصبح بعد الفاتحة سورة مطولة مقدار ستين آية أو مائة آية، وأحياناً يقرأ
سورة ق، وأحياناً يقرأ سورة الروم، وأحياناً يخفف إلى حد أنه كان يقتصر
على قراءة «إذا زللت» وأحياناً بالموذين.

وكان في السفر يقرأ أحياناً: «إذا الشمس كورت» وكان يقرأ في صلاة
فجر يوم الجمعة سورة: «آلم تنزيل» السجدة في الركعة الأولى، «وهل
أتي» في الركعة الثانية، وتخصيص يوم الجمعة، بقراءة هاتين السورتين،
لأنهما اشتغلنا على ذكر المبدأ والمعاد، ودخول الجنة، وهذه المعانى تكون في
يوم الجمعة، لأن القيامة تكون فيه فلا جرم أن يذكر الأمة هذا المعنى بقراءة
هاتين السورتين.

(١) انظر صحيح مسلم (ج ١ ص ٥٣٤ - ٥٣٦)، والنمساني (١٢٩/٢) في الافتتاح، باحصاف حد: آم. ده. الصحف.

(٢) انظر نيل الأورطار للشوكاني (١٢٩/٢)، مابعدها.

كما أنه كان يقرأ المحافل الكبار، والمجامع المعظمة سورة ق، واقتربت، وأمثال ذلك. وأما صلاة الظهر فكان يطولها بحيث أنه كان في بعض الأحيان بعد إقامة صلاة الظهر، يسير الماشي إلى قباء، ويرجع إلى الصلاة، ولم يكن يركع في الركعة الأولى، وكان يقرأ أحياناً في الركعة الأولى، مقدار **﴿الْمَّرْبِيل﴾** السجدة، وحينما **﴿سَبَحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾**، أو **﴿وَالسَّمَاءُ ذَاتُ الْبُرُوج﴾** أو الليل، أو الانشقاق، أو الطارق، وما أشبه ذلك.

وأما صلاة العصر فكانت مقدار نصف صلاة الظهر في الطول، وأحياناً أخف من ذلك، وأما صلاة المغرب فكان يطولها أحياناً بحيث أنه كان يقرأ سورة الأعراف في الركعتين، يقرأ في كل ركعة نصفاً، وحينما يقرأ الصافات، وسورة حم الدخان، وحينما سبّح اسم ربك الأعلى، وحينما وحياناً المعوذتين، وحينما المرسلات، وحينما قصار المفصل. وقد صحت الروايات بهذا المجموعة، والسنّة أن لا يواظب على نمط واحد من تطويل، وقصير، بل يطول حينما، ويقصر حينما بحسب الحال والوقت^(١).

وأما صلاة العشاء فقد عين لمعاذ سورة الشمس، وسبّح اسم ربك الأعلى، أو الليل، ومنعه من قراءة البقرة ونحوها وزجره، وقال له صلى الله عليه وسلم: «أفتان أنت يامعاذ؟»^(٢). وفي بعض الأحاديث عين له والسموات، يعني: **﴿إِذَا السَّمَاءُ انفَطَرَت﴾**، والبروج، والطارق.

وأما صلاة الجمعة فإنه كان يقرأ في الأول سورة الجمعة. وفي الثانية سورة المنافقين، وحين التخفيف يقرأ: **﴿سَبَحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾**، والغاشية، وأما قراءة آخر سورة الجمعة في الركعة الأولى، وأخر سورة المنافقين في الثانية فمخالف للسنّة.

وأما صلاة العيد، فكان يقرأ فيها سورة ق، وسورة اقتربت، وقد يقرأ

(١) ورد ما شار إليه المصطفى في كتب السنة ابطر على سبل المثال صحيح البخاري في ثنا الأدبار، باب (٧) حدثني فهم (٧٧٦) - ح ٢ ص ٣٦. ومسلم في الصلاة، باب المرأة في الطهور والعصر (ح ١ ص ٣٣٣)، أنى داود في شنآن الصلاة باب القراءة في الطهور (ح ١ ص ١٢١٢)، السادس (ح ٢ ص ١٦٥)

(٢) متفق عليه رواه البخاري ومسلم، وأوثق الشواهد في بيل الأوتار (ح ٢ ص ٢٣٥)

سبع اسم ريك الأعلى، والغاشية^(١)، وعلى هذا واظب إلى آخر عمره. لا جرم أن الخلفاء الراشدين ساروا على طريقه فكان الصديق رضي الله تعالى عنه يقرأ في صلاة الصبح سورة البقرة، وأمير المؤمنين عمر رضي الله تعالى عنه كان يصلى الصبح حيناً يوسف، والنحل، وحياناً بهود وبني إسرائيل.

ولو نسخت إطالة الصلاة لما فعلها الخلفاء الراشدون. وفي حديث أنس كان رسول الله ﷺ أخف الناس صلاة في تمام. والمراد من هذا الحديث أن طول صلاته بالنسبة إلى صلاة غيره كان قليلاً في الغاية كمعاذ مثلاً، فإنه كان يقرأ في صلاة العشاء سورة البقرة، والتخفيف أمر نسبي، وفي سنن النسائي ثابت أن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ يأمرنا بالتحفيظ ويأمننا بالصفات)^(٢). فقراءة والصفات، في الصلاة من باب التخفيف الذي أمر به الصحابة، ولم يعين شيئاً من سور، لشيء من الصلوات سوى الجمعة والعيددين.

قال عبد الله بن عمر: مامن سورة من طوال المفصل وقصاره إلا وقد سمعتها من رسول الله ﷺ يقرأها في صلاة الفريضة، وكان يقرأ السورة بتمامها غالباً وفي النادر كان يقرأ بعض السور لبيان الجواز. وحيثما اقتصر على بعض السورة كان أولها فاما قراءة آخر السورة وأوسطها فإنه لم يرد، وكان يطول الركعة الأولى على الثانية دائماً، وكان يطيل صلاة الصبح على ما سواها من الصلوات، لأن النزول الرباني في ثلث الليل الأخير، باق إلى انقضاء صلاة الصبح، وبعضهم يقول إلى طلوع الفجر وكلاهما مروي.

وبعض المشايخ يقول: لما كان في عدد ركعات الصبح نقص كامل بالتطويل أو لأنها وقعت بعد الراحة بنوم الليل، أو لأنها وقت ليس فيه اشتغال بأمر المعاش والدنيا، وفيه يتواتأ القلب ولسانه والسمع، ويسهل فيه تدبر القرآن، لاجرم تعين صرف تمام العناية إلى التطويل والتكامل.

(١) انظر صحيح البخاري باب ٩٩ - ح ٢ ص ٣٤٧، ومسلم في كتاب الصلاة، باب القراء في الصبح (٤٣٦ - ح ١ ص ٣٣٨)، وأبي داود في كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في المقرب حديث (٨١١ - ح ١ ص ٢١٤)، والسائل (٧٨ ص ١٦٩) والموطأ (ح ١ ص ٢٢٥).

(٢) انظر: سبل السلام (ج ١ ص ٣٦٠)، ونبيل الأوطاء (ح ٢ ص ٢٢٥).

فصل

كيفية صلاة رسول الله ﷺ

كان النبي ﷺ : إذا فرغ من القراءة سكت قليلاً ثم كبر ورفع يديه، وركع وثبت كفيه على ركبتيه، وجافى مرفقيه عن جنبيه وسوى ظهره ورأسه من غير رفع ولا تنكيس وقال: «سبحان رب العظيم» ثلاثاً، وفي بعض الأحيان كان يضم إلى ذلك: «سبحانك الله ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى»^(١) وقد يقتصر على هذا.

وطول رکوعه في الغالب كان قدر قول القائل: «سبحان رب العظيم» عشر مرات والسجود قريب من ذلك، وأما حديث البراء في الصحيحين: رممت الصلاة خلف رسول الله ﷺ فكان قيامه، ورکوعه، واعتداله، وسجنته، وجلسته، ما بين السجدين قريباً من السواء. فإنه محمول على أنه كان يطول الرکوع والسجود حيث كان القيام طويلاً ويخفف الرکوع والسجود حيث كان خيفاً.

وهذا التأويل متعين، لأنه كان أحياناً يقرأ سورة الأعراف، فلو كان الرکوع والسجود والجلسة مقدار ذلك لتمت الصلاة في نصف الليل، لكن في الصحيح أنه كان رکوعه وسجوده في بعض الأحيان قريباً من القيام، كما في صلاة الخسوف، والكسوف، وفي التهجد أحياناً إلا أنه كان غالباً حاله الاعتدال كما بيانه.

وكثيراً ما كان يقول في رکوعه وسجوده: «سبوح قدوس رب الملائكة والروح»^(٢) وفي بعض الأحيان كان يقول: «اللهم لك رکعت، ولك خشعت،

(١) رواه البخاري في كتاب الأذار (١٣٩) التسبيح والدعا، في السجود وحدث رقم (٨١٧) فتح الماري (ح ٢٩٩)، ومسلم في كتاب الصلاة باب مقابل في الرکوع والسجود حدث رقم (٤٨٤ - ح ٣٥)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب في الدعاء في الرکوع، والسجود حدث رقم (٨٧٧ - ح ٢٢٢)، والمساني (ح ٢١٩) في كتاب الأصوات، باب الدعاء في السجدة.

(٢) رواه أحمد ومسلم وأبو داود والمساني، وأبي داود الشوكاني في بيل الأبطال (ح ٢٤٦) في ذكر الرکون.

وبك آمنت، وعليك توكلت، ولك أسلمت، خشـع لك سمعـي، ويصرـى، ومحـى، وعصـبـى، وعظـمى» وهذا كان في صلاة التهـجد. وكان إذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وقال: «سمع الله لمن حمده»^(١)، وقد ثبت رفع اليدين في هذه الموضعـ الثلاثـة، ولـكثـرة روـاتـه شـابـهـ المتـواتـرـ، فقد صـحـ في هـذـا الـبابـ أـربعـمـائـة خـبـرـ وأـثـرـ، وروـاهـ العـشـرـةـ المـبـشـرـةـ بـالـجـنـةـ. ولمـ يـزـلـ عـلـىـ هـذـهـ الـكـيـفـيـةـ حتـىـ رـحـلـ عـنـ هـذـاـ الـعـالـمـ، وـلـمـ يـثـبـتـ شـيـءـ غـيرـهاـ، وـكـانـ إـذـاـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ الرـكـوعـ اـسـتـوـىـ قـائـمـاـ وـكـذـاـ بـيـنـ السـجـدـتـيـنـ. وـقـالـ: «لـاتـجـزـىـءـ صـلـاـةـ لـايـقـيمـ الرـجـلـ فـيـهـ صـلـبـهـ فـيـ الرـكـوعـ وـالـسـجـودـ»^(٢).

وكان في بعض الأحيان إذا رفع رأسه من الركوع قال: «ربنا ولك الحمد» أو قال: «اللهم ربنا لك الحمد»^(٣) وكلاهما صحيح، لكن الجمع بين اللهم والواو لم يثبت، وكان يطول هذا الركن مقدار الركوع غالباً، وأحياناً كان يقول: «سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء من أهل الثناء، وأهل المجد أحق ماقال العبد، وكلنا لك عبد، لامانع لما أعطيت، ولا معطى لمامنت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»^(٤)، وأحياناً يقول: «اللهم اغسلني من خطایای بالماء والثلج والبرد ونقـنـىـ منـ الذـنـوبـ وـالـخـطاـيـاـ كـماـ نـقـيـتـ الثـوـبـ الـأـيـضـ مـنـ الدـنـسـ، وـبـاعـدـ بـيـنـ وـبـيـنـ خـطـایـاـ كـمـاـ باـعـدـتـ بـيـنـ الـمـشـرـقـ وـالـمـغـرـبـ»^(٥)، وأحياناً يقول: «لـربـيـ الـحمدـ لـربـيـ الـحمدـ» يـكرـرـهاـ مـقـدـارـ الرـكـوعـ.

(١) متفق عليه رواه البخاري (ج ٢ ص ٢٩٩) ومسلم (ج ١ ص ٣٥)، وانظر سبل السلام (ج ١ ص ٣٦٦).

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه الشيبانـ. البخارـيـ (ج ٢ ص ٢٩٩)، ومسـلمـ (ج ١ ص ٣٥)، وأبو داودـ فيـ كتابـ الصـلاـةـ، يـابـ مـاـيـقـولـ إـذـاـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ الرـكـوعـ حدـيثـ رقمـ (٨٤٧)ـ -ـ جـ ١ـ صـ ٢٢٤ـ،ـ والـنسـائـيـ (جـ ٢ـ صـ ١٩٨ـ -ـ ١٩٩ـ)ـ فيـ كتابـ الـافتـاحـ،ـ بـابـ مـاـيـقـولـ فـيـ قـيـامـهـ ذـلـكـ.

(٤) رواه مسلمـ فيـ كتابـ الصـلاـةـ،ـ يـابـ مـاـيـقـولـ إـذـاـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ الرـكـوعـ حدـيثـ رقمـ (٤٤٧)ـ -ـ جـ ١ـ صـ ٣٤٧ـ).ـ وأـبـوـ دـاـوـدـ فـيـ كتابـ الصـلاـةـ،ـ يـابـ مـاـيـقـولـ إـذـاـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ الرـكـوعـ حدـيثـ رقمـ (٨٤٧)ـ -ـ جـ ١ـ صـ ٢٢٤ـ).ـ والـنسـائـيـ (جـ ٢ـ صـ ١٩٨ـ -ـ ١٩٩ـ)ـ فـيـ كتابـ الـافتـاحـ،ـ بـابـ مـاـيـقـولـ فـيـ قـيـامـهـ ذـلـكـ.

(٥) انظر صحيح البخاريـ (جـ ٢ـ صـ ١٢٧ـ)،ـ وـمسـلمـ (جـ ١ـ صـ ٤١٩ـ)،ـ وأـبـوـ دـاـوـدـ (جـ ١ـ صـ ٧ـ)،ـ والـنسـائـيـ (جـ ٢ـ صـ ١٢٩ـ -ـ ١٢٨ـ)

وفي بعض الأحيان كان يطول الاعتدال حتى تظن الجماعة أنه نسي، وكذا في السجود، فقد كان يطول في بعض الأحيان، حتى يظن المأمور أنه قد نسي هذا الذي ثبت من عادته في الركوع والسجود عليه السلام، وحديث البراء ابن عازب قال: كان رکوعه وسجوده بين السجدين، وإذا رفع رأسه من الركوع، مانحلاً القيام، والقعود قريباً من السواء.

صريح في التسوية بين قيام القراءة، وقعود التشهد في الطول، وبين سائر الأركان في الطول والقصر، وليس المراد القيام بعد الركوع. وتحقيق هذين الركعين - أعني الاعتدال والجلسة بين السجدين - وتقصيرهما من محدثات بنى أمية، ولم تكن من العادات النبوية بوجه من الوجوه، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

فصل

سجود الرسول عليه السلام أثناء صلاته

كان عليه السلام إذا هوى ساجداً لم يرفع يديه، والذي ورد في بعض الأحاديث، أنه كان يرفع يديه، في كل خفض ورفع سهو^(١). والرواية الصحيحة أنه كان يكبر في كل خفض ورفع، وكان يضع ركبتيه على الأرض، قبل يديه، ثم يضع يديه ثم جبهته وأنفه، على ترتيب البدن.

وأما حديث أبي هريرة الذي رواه عن النبي عليه السلام أنه قال: «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولি�ضع يديه قبل ركبتيه»^(٢) وهو من بعض الرواية، لأن أول الحديث ينقض آخره، فإن البعير يضع يديه قبل ركبتيه، حال

(١) انظر السخاري ح ٢٢٨ ص ٢١٨، ومسلم (ح ١ ص ٢٩٢)، وأبي داود (ح ١ ص ١٩١ - ١٩٢)، والترمذى (ح ٢ ص ٣٥)، والسائلى (ح ٢ ص ١٢١ - ١٢٢) وبرهان الإمام مالك (ح ١ ص ٧٥).

(٢) أخرجه أبو داود في شاف الصلاة، باب تقبيل يديه قبل ركبتيه حديث رقم (٨٤ - ح ١ ص ٢٢٢)، والسائلى (ح ٢ ص ٦١ - ٦٢)، في كتاب الافتتاح، باب اهل ما يصل إلى الأرض من الإسراف في سحرده، والترمذى تعلمه في أبواب الصلاة، باب ماحا، في وضع الركعين قبل الشins في السجدة حديث رقم

البروك، والذى قال ركبة البعير فى يديه، وهم وغلط وخالف قول أئمة اللغة:

والصواب أنه نهى عن التشبه بالحيوانات وقال: «لاتبركوا بروك البعير ولا تلتفتوا ثغرات الثعلب، ولا تفترشوا افتراش السبع، ولا تقعوا إقعاة الكلب، ولا تنقروا نقر الغراب، ولا ترفعوا أيديكم فى حال السلام كاذناب الخيل الشمس واجتنبوا جميع ذلك»^(١)، وجاء فى رواية أبي هريرة رضى الله تعالى عنه أنه ﷺ قال: «إذا سجد أحدكم فليبدأ بركتيه قبل يديه ولا يبرك بروك الفحل»^(٢).

وفى صحيح ابن خزيمة كان رسول الله ﷺ إذا سجد بدأ بركتيه وفى رواية سعد كنا نضع اليدين قبل الركبتين، فأمرنا بالركبتين قبل اليدين، وأكثر العلماء على هذا إلا الإمام مالكا والأوزاعى وطائفة من أهل الحديث.

ولم يسجد النبي ﷺ على كور عمامته أبدا بل كان يضع جبهته على التراب، أو على الطين والماء، أو على سجادة من سعف النخل، أو على جلد مدبوغ، وكان إذا سجد وضع جبهته وأنفه على الأرض، وجافى يديه عن جنبيه، ووضع كفيه حذو منكبيه، وقال: «إذا سجنت فضع كفيك وارفع مرفقيك».

وكان يفرج بين أصابعه فى الركوع ويجمع بينها فى السجود، وكان يقول فى سجوده: «سبحان ربى الأعلى» ويأمر به، وبعد ذلك يقول: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى»،^(٣) «سبوح قدوس رب الملائكة والروح لا

(١) رواه الجماعة بمعناه وأورده الشوكانى فى نيل الأطراف (ج ٢ ص ٢٥٦)، وزواه أحمد بن حبيب بن محبوب عند المصنف انظر المصدر السابق (ج ٢ ص ٢٧٦).

(٢) تقدم تخریجه.

(٣) تقدم تخریجه وانظر صحيح مسلم برقم (٤٨٧)، وابى شاود (٨٧٢) والثانى (ج ٣ ص ٥٨).

إله إلا أنت اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبعفافتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك، اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذى خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين، اللهم اغفر لى ذنبى كله دقه وجله، أوله وآخره علانيته وسره، اللهم اغفر لى خطئى وجھلى وإسرافى فى أمري، وما أنت أعلم به منى، اللهم اغفر لى جدى وهزلى وخطيئتى وعمدى، وكل ذلك عندي، اللهم اغفر لى ماقدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت، أنت لا إله إلا أنت»^(١).

وفى بعض الأحيان كان يقول: «اللهم اجعل فى قلبي نوراً، وفي سمعى نوراً، وفي بصرى نوراً، وعن يمينى نوراً، وعن شمالى نوراً، وأمامى نوراً، وخلفى نوراً، وفوقى نوراً، واجعل لى نوراً» وكان يؤكّد الاجتهد فى الدعاء حالة السجود ويقول: «جدير دعاء السجاد بالاجابة»^(٢).

والدعاء على نوعين: دعاء ثناء وتجيد، ودعاء طلب وسؤال، والدعاء الذى كان يأتي به يشملهما، والاستجابة أيضا على نوعين: أحدهما: استجابة دعاء الطالب ببذل مطلوبه ومسئوله وقضاء حاجته. والثانى: أن يقابل على دعائه بثواب، وعلى كل الوجهين فسر قوله سبحانه «أجيب دعوة الداعى إذا دعان»^(٣) وال الصحيح أنه شامل للنوعين، والله أعلم.

(١) رواه مسلم في صحيحه بح酒吧 رقم (٦٧١). وذكرة الموسى في رياض الصالحين (ص ٥٣٦)

(٢) رواه مسلم برقم (٤٧٩)

(٣) سورة التراثة آية رقم ١٨٦

فصل

قيام وسجود الرسول ﷺ

كان صلى الله عليه وسلم يطول ركعات من صلاة الليل بخلاف ركعات النهار. وربما قرأ في ركعة واحدة سورة البقرة، وأل عمران، والنساء. أما عدد ركعات صلاة الليل فلم يزد على إحدى عشرة ركعة.

ومن ثم اختلف العلماء في أفضلية القيام والسجود، قالت طائفة من العلماء: القيام أفضل لأن النبي ﷺ كان يطول صلاة الليل تطويلاً عظيماً، ولو كان السجود أفضل لطوله، وأيضاً الذكر المشروع في القيام أفضل الأذكار، فيكون ركته أفضل الأركان.

وأيضاً ورد في الحديث الصحيح «أفضل الصلاة طول القنوت»، المراد بالقنوت القيام، وقالت طائفة من العلماء: السجود أفضل. لما ورد في الحديث الصحيح «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد» وقال في موضع آخر: «ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة».

وقال ربيعة الأسلى: يا رسول الله إنني أتمنى مرافقتك في الجنة: فقال ﷺ: «أعني على نفسك بكثرة السجود»^(١) وأيضاً أول سورة أنزلت من القرآن المجيد «إقرأ» وختمتها بالسجود، وأيضاً في السجود دلالة على زيادة الخضوع والعبودية، دون غيره من الأركان، والسبعين سر العبودية، لأن العبودية هي الخضوع والذلة، وهي في السجود أزيد وأظهر.

وقالت طائفة من العلماء: طول القيام في الليل أفضل وكثرة الركوع والسبعين في النهار أفضل، لاختصاص عبادات الليل بالقيام، قال الله تعالى «فُم اللَّيْلَ»^(٢) وقال ﷺ «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر الله له ما تقدم

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة (٤) باب (٤٣) فضل السجود والمحث عليه، حديث رقم (٤٨٩) - ح ١ ص (٣٥٣)

(٢) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، وانظر سبل السلام (ح ٢ ص ٥)

(٢) سورة المزمل. الآية رقم ٢.

من ذنبه»^(١) وبعض العلماء يقول: بتساوي هذين الركنين في الفضل، ففضيلة القيام بقراءة القرآن. وفضيلة السجود بهيئة التذلل والخشوع، فذكر القيام أفضل من ذكر السجود، وهيئة السجود أفضل من هيئة القيام.

فصل

كيف كان الرسول ﷺ يؤدى صلاته

كان ﷺ إذا فرغ من السجدة الأولى رفع رأسه وجلس بين السجدتين، مقدار سجوده ثم قال: «رب اغفر لى رب اغفر لى اللهم اغفر لى وارحمنى واجبرنى واهدى وارزقنى»^(٢) وأحياناً كان يطول هذه الجلسة، حتى يظن أنه نسي ولم يكن يقوم بعد السجدة الثانية، ما لم يجلس على الأرض.

والفقهاء يسمون هذه جلسة الاستراحة وحملها بعضهم على السنة، وبعضهم على الحاجة، فلا تسن في حق من لم يحتاج إليها، وكان إذا قام شرع في القراءة، من غير توقف، والسكتة التي فعلها في الركعة الأولى، لم يفعلها في سائر الركعات، وكان يصلى الثانية والثالثة والرابعة، كالأولى إلا في أربعة أشياء: السكتة، ودعاء الاستفتح، وتكبيرة الإحرام وتطويل هذه الأربعة مختص بالركعة الأولى، وكان إذا جلس للتشهد، افترش رجله اليسرى فجلس عليها ونصب اليمنى، ووضع يده على فخذه الأيمن، وعقد

(١) متفق عليه رواه الحاوى (ج ٤ ص ٢١٧ - ٢١٨)، ومسلم برقم (٧٥٩)، وأورده الموبى فى رياض الصالحين (ص ٤٧)

(٢) رواه الأربعة إلا النسائي، واللقط لأبي داود، وصححه الحاكم، ابطر أبي داود في كتاب الصلاة، ناب الدعاء بين السجدتين حديث رقم ١٨٦ - ج ١ ص ٢٢٤، والترمذى في أبواب الصلاة، ناب مانعه بين السجدتين حديث رقم (٢٨٤ - ج ٢ ص ٧٦). وإن ماحظ في كتاب الصلاة، ناب ما يقول في السجدتين حديث رقم (٨٩٨ - ج ١ ص ٢٩)

أصابعه عقد ثلث وخمسين ورفع إصبعه^(١) المسبحة وحركها، وكان يخفي التشهد الأولى وبعد قيامه من التشهد كان يرفع يديه ويكبر، ثم يشرع في القراء ويقتصر على الفاتحة في الثالثة والرابعة غالباً.

وقد يقرأ سورة مختصرة على سبيل الندرة. إذا جلس للتشهد الأخير جعل رجله اليسرى تحت رجله اليمنى، وقوى القعدة على الأرض، وهذه الكيفية لم تكن في الجلسة الأولى أصلاً.

للعلماء في هذه الكيفية أقوال:

قال بعضهم: يتورك في التشهدين وهو مذهب الإمام مالك.

وقال بعضهم: يفترش فيما ينصب اليمنى ويفترش اليسرى ويجلس عليها وهذا مذهب الإمام أبي حنيفة.

وبعضهم يقول كان يتورك في كل تشهد يسلم عقبه ويفترش فيما عداه وهذا مذهب الإمام الشافعى.

وبعضهم يقول: كل صلاة فيها تشهدان يتورك في الآخر ليفرق بين الحلوسين وهذا مذهب الإمام أحمد.

والآئمة الأربع رضى الله تعالى عنهم افترقوا في هذه المسألة عن أربعة أقوال، ووافق كل واحد منهم جماعة من الصحابة والتابعين، وأكمل سياق ورد في بيان صفة صلاة رسول الله ﷺ حديث أبي حميد الساعدي في صحيح ابن حبان، وصحيح مسلم قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى صلاة كبر ثم رفع يديه حتى يحاذى بهما على منكبيه ويقيم كل عضو في

(١) انظر صحيح مسلم في كتاب المساحد، باب صفة الحلوس في الصلاة حديث رقم (٥٨ - ح١ ص ٤٠٩ - ٤١٠)، وأبي داود في كتاب الصلاة باب الإشارة في التشهد حديث رقم (٩٨٧ - ح١ ص ٢٥٩)، والترمذى في أبواب الصلاة، باب ماجاء في الإشارة في التشهد حديث رقم (٢٩٤ - ج١ ص ٨٨)، والنسائى (ج ٢ ص ٢٣٧) في الافتتاح، باب موضع البصر في التشهد حديث رقم (٤٨ - ح١ ص ٨٩ - ٨٩).

موضعه، ثم يقرأ، ثم يرفع يديه، حتى يحاذى بهما منكبيه، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه معتدلاً لا يصوب رأسه، ولا يقنع به، ثم يقول: «سمع الله لمن حمده»، ويرفع يديه، حتى يحاذى بهما منكبيه، حتى يقر كل عظم إلى موضعه، ثم يهوى إلى الأرض ساجداً، ويتجاوز يديه عن جنبيه، ثم يرفع رأسه، ويثنى رجليه، فيقعد عليهما، ويفتح أصابع رجليه إذا سجد ثم يسجد، ثم يكبر، ويجلس على رجله اليسرى، حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ثم يقوم فيصنع في الأخرى مثل ذلك.

ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه، كما صنع عند افتتاح الصلاة، يصلى بقية صلاته هكذا حتى إذا كانت السجدة التي قام فيها التسلیم أخرج رجليه وجلس على شقه الأيسر^(١) متوركاً.

وفي صلاة الصبح: كان يفنت حيناً، ويترك حيناً^(٢). وبسم الله الرحمن الرحيم كان يجهر بها حيناً ويخفى حيناً، وكان يسر في الظهر والعصر، وقد يرفع صوته قليلاً، في بعض الآيات، بحيث يسمعه المؤمنون، ولم يكن يلتفت في الصلاة، وقال: «هو اختلاس يختلسه الشياطين». وقال: «اجتنبوا الالتفات فليكن في صلاة الناقلة» وأما قول ابن عباس: كان رسول الله ﷺ يلحوظ في الصلاة يميناً وشمالاً ولا يلوى عنقه خلف ظهره، وإن كان في جامع الترمذى فهو غريب، ولم يثبت.

سأل شخص الإمام أحمد فقال: بعض أهل الحديث يروون بإسناد: أن النبي ﷺ كان يلحوظ في الصلاة ولا يلتفت، فأنكر عليه الإمام أحمد ذلك إنكاراً عظيماً، وتغير لونه وارتعش وقال: هذا حديث ليس له إسناد. لكن قد ثبت أنه كان في بعض أسفاره، وقد أرسل في جهة العدو شخصاً ليطالعه

(١) رواه مسلم وأحمد بن حنبل، وابن حبان، وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٢ ص ١٨٥)

(٢) متفق عليه. انظر البخاري في كتاب الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده حديث رقم (٣ - ١٠ - ح ٢ - ٤٩)، ومسلم في كتاب المساجد، باب اسحاح النسوت في جميع الصلوات حديث رقم ٦٧٧ - ح ١ ص ٤٦٨ - ٤٦٩، وأبي داود في كتاب الصلاة، باب القنوت في الصلوات حديث رقم (١٤٤٣ - ١٤٤٤ - ج ٢ ص ٦٨)، والنسائي (ج ٢ ص ٢) في كتاب الافتتاح، باب القنوت بعد الركوع.

بأنبارهم، واشتغل بالصلاوة وكان يلتفت إلى جهته في أثناء الصلاة، وهذا على سبيل الندرة وفي صلاة النافلة، ولهم ديني، ومصلحة أهل الإسلام منوط به، وهو من باب تداخل العبادات، لأنه اشتغل في أثناء الصلاة بالجهاد، وصلاة الخوف تشبه هذا المعنى.

وكان عمر رضي الله عنه يقول: إنما لأجهز جيشي وأنا في الصلاة وكان عَلَيْهِ السَّلَامُ يقرأ التحيات بعد كل ركعتين^(١). وكان يدعو في سبعة مواطن:

الأول: عقب تكبيرة الإحرام كما ذكرناه.

والثاني: قبل الركوع، وبعد الفراغ من القراءة، وفي الوتر.

الثالث: بعد الاعتدال من الركوع كان يقول: «سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد، اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ»^(٢).

الرابع: في حال الركوع كان يقول: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي»^(٣).

الخامس: في السجود وفي الغالب كان يدعو في السجود كما بيننا.

السادس: بين السجدين كما قلنا.

السابع: بعد التشهد قبل السلام أما الدعاء الذي يفعله الأئمة بعد السلام فإنه لم يكن من عادة النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولم يثبت في هذا الباب شيء من

(١) انظر صحيح مسلم في كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة حديث رقم (٤٣ - ج ١ ص ٢٠٢)، وانظر سبل السلام (ج ١ ص ٣٨٥) وما بعدها.

(٢) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع حديث رقم (٤٧٧ - ج ١ ص ٣٤٧)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع حديث رقم (٨٤٧ - ج ١ ص ٢٢٤)، والنمسائي (ج ٢ ص ١٩٨ - ١٩٩) في كتاب الافتتاح، باب ما يقول في قيامه ذلك.

(٣) تقدم تخريرجه.

الأحاديث وهو بدعة مستحسنة وجميع أدعية الصلاة كانت في نفس الصلاة وبذلك أمر.

وبعض أئمة العلم يقول: الذكر، والتهليل، والتسبيح، والتمجيد، عند الفراغ من الصلاة، مشروع بلا خلاف. وتستحب الصلاة على النبي ﷺ، فناسب أن نعقب ذلك بالدعاء وطلب الحاجات من حضرة ذي العزة.

فصل

سلام الرسول ﷺ في آخر صلاته

كان النبي ﷺ يقول بعد التشهد: «السلام عليكم ورحمة الله» ويلتفت على جانبه الأيمن، حتى يرى بياض خده^(١)، وكذا في الجانب الأيسر وعلى هذا دام عمله. رواه خمسة عشر صحابياً بأسانيد صحاح. وأما الذي في حديث عدن بن عمير، كان يسلم تسلية واحدة تلقاء وجهه فإن سببه ليس بالقائم، ولم يثبت عند أهل الحديث.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها: (كان يسلم تسلية واحدة يرفع به صوته حتى يوقظنا)^(٢) هذا الحديث أيضاً معلل وإن لم يكن معللاً فليس فيه صريح دلالة على المقصود لأنَّه لم ينف السلام الثاني بل سكت عنه.

(١) أخرجه مسلم والنمساني وأبو داود بثله في كتاب الصلاة، باب السلام، حديث رقم (٩٩٧) وإسناده صحيح. ورواه الترمذى وصححه وأiben ماجه انظر. نيل الأوطار (ج ٢ ص ٢٩٨)

(٢) حديث عائشة أخرج سحره أيض الترمذى وأiben ماجه وأiben حباد والحاكم والدارقطنى بتعليق (إن السى يكىن) كان يسلم تسلية واحدة تلقاء وجهه وأعلن الدارقطنى رفعه. وقال أبو حاتم فى المرفوع أنه سكر كذا فى نيل الأوطار (ج ٢ ص ٣)

فصل

أدعية النبي ﷺ في الصلاة

من جملة الأدعية التي كان يقرأها، في الصلاة: «اللهم اغفر لى ذنبي ووسع لى في دارى، وبارك لى فيما رزقنى».

ومنها أيضاً «اللهم إنى أسألك الثبات فى الأمر، والعزمية عند الرشد، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك، وأسألك قلباً سليماً ولساناً صادقاً، وأسألك من خير ماتعلم، واستغفرك لما تعلم» وكثيراً ما قال فى السجدة: «رب أعط نفسى تقوها، زكها أنت خير من زكاها، أنت ولها ومولاها» وكان يقول في التشهد: «اللهم إنى أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحييا والممات، اللهم إنى أعوذ بك من المغرر والمؤام»^(١).

وجميع الأدعية التي كان يقولها في الصلاة، رويت بلفظ الإفراد، مثل «رب اغفر لى وارحمنى واهدىنى» ومثل: «اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبرد، اللهم باعد بينى وبين خطاياى» وما أشبه ذلك.

فإن قيل: ورد في حديث صحيح: «لايؤمن عبد قوماً فيخص نفسه دعوة فإن فعل فقد خانهم» فالجواب نقول: قال إمام أهل الحديث أبو بكر بن حزيمة في صحيحه: هذا الحديث موضوع ومردود، وقال بعض العلماء: إن ثبت هذا الحديث، فيكون المراد به، دعاء ورد بلفظ الجمع، مثل اللهم اهدنا وغير ذلك.

(١) انظر: صحيح البخاري في كتاب الجنائز، باب التعود من عذاب القبر (ج ٣ ص ٢٤١)، ومسلم في كتاب المساجد (ج ١ ص ٤١٢) والنسائي (ج ٣ ص ٥٨).

فصل

سعادة الرسول ﷺ في الصلاة

اعلم أن السرور والانشراح. ونور العين. وطيب القلب الذي كان يجده في الصلاة ما كان يجده في غيرها من العبادات، ولا من الأوقات، وقال ﷺ: «جعلت قرة عيني في الصلاة»^(١) وقال ﷺ: «بابلأ أرحننا بالصلاحة» ومع هذا لم تفتته مراعاة أحوال المؤمنين، ولسماع بكاء الطفل كان يخفف الصلاة، وأحياناً كان يتعلق به وهو في الصلاة طفل فيحمله على عاتقه، وأحياناً كان يأتي الحسين وهو في السجود فيركب على ظهره المبارك فيطيل السجود لأجله.

وأحياناً كانت عائشة تأتي وهو في الصلاة، وقد أغلق الباب فيخطوا ليفتح الباب لها. وأحياناً كان يسلم عليه، وهو في الصلاة، فيجب بالإشارة^(٢) باسترا يده وقد أوما برأسه المبارك.

وكانت عائشة نائمة تجاه صلاته، فكان عند السجود يضع يده على رجلها لتخلى مكان السجود بضم رجلها، وكان قد يصل إلى آية السجدة وهو على المنبر فيهبط إلى الأرض يسجد ثم يصعد.

واختصت وليدتان من بنى عبد المطلب، فتضارعاً فلما دنتا منه أمسكهما بيده، وفرق بينهما، وكان يبكي في الصلاة كثيراً، ويتنحنجن أحياناً لحاجة، ويصل إلى متعل^(٣). وقال: «صلوا في نعالكم خلافاً لليهود» وكان يصل إلى ثوب واحد حيناً، وحينما في ثوبين، ويقنت في صلاة الصبح أحياناً، ويترك أحياناً.

(١) أخرجه الحافظ الأصحابي في كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه (ص ٢٤٧) بسنده عن أنس بن مالك.

(٢) انظر. سن أبي داود في الصلاة باب رد السلام في الصلاة حديث رقم ٩٢٧ (ج ١ ص ٢٤٣ - ٢٤٤)، والترمذى في أبواب الصلاة، باب ماحا، في الاشارة في الصلاة حديث رقم ٣٦٨ (ج ٤ ص ٢) وقال

هذا حديث حسن صحيح، والسائباني (ج ٣ ص ٥ - ٦) في السهو باب رد السلام بالإشارة في الصلاة

(٣) انظر سن أبي داود في كتاب الصلاة، باب الصلاة في العمل حديث رقم (٦٥٠ - ج ١ ص ١٧٥)

قال أهل الحديث: قراءة القنوات في صلاة الصبح سنة، وتركه سنة، ومع هذا لا ينكرون على من يواطب على ذلك، ولا يعدونه مبتداعاً ولا تاركاً للسنة بل يقولون: من قنت فقد أحسن، ومن ترك فقد أحسن. والدلائل على الطرفين كثيرة. ولما كان القصد بيان الطريقة النبوية اقتصرنا على ذلك.

فصل

في نسيان الرسول ﷺ في الصلاة

من جملة من الحق تعالى ونعمه على الأمة المحمدية، أن النبي ﷺ كان يسهو في الصلاة أحياناً، لتقى الأمة به في التشريع، وإذا ذلك كان يقول: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيْتَ فَذَكْرَوْنِي»^(١) وقال: «إِنَّمَا أَنَّسِي - أو أَنْسِي - يَعْنِي لِأَنْسِنَ مَا شَرَعَ فِي حِيزِ ذَلِكَ» ثبت في الصحيحين أنه كان في صلاة الظهر ولم يشرع في التشهد بل قام إلى الثالثة، فسبحت الصحابة رضي الله تعالى عنهم، فأشار إليهم بيده أن قوموا، ولما فرغ من التشهد الثاني، أتى بسجدين، ثم سلم بعد ذلك فعلم من هذا: أن من نسى شيئاً من الصلاة غير ركن يسجد للسهو سجدين، وإذا شرع في ركن لا يرجع إلى ما كان نسيه^(٢).

ونوبة أخرى في صلاة العصر أو الظهر سلم في الركعة الثانية، وتكلم، ثم ذكر فأتم وأتى بسجدين بعد السلام وكثير بينهما وسلم^(٣) بعد ذلك أيضاً.

(١) متفق عليه رواه البخاري في كتاب السهو، باب صلى خمساً حديث رقم (١٢٢٦) فتح الباري (ج ٢ ص ٩٣ - ٩٤)، ومسلم في كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له حديث رقم (٥٧٢) ج ١ ص ٤ - ٤٠٣ - ٢٤٠٣، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب إذا صلى حسناً حديث رقم (١٩١)، ٢١٠١ - ج ١ ص ٢٦٨، ٢٦٩، والتزمتى رقم (٣٩٢)، ٣٩٣ - ج ٢ ص ٢٣٨، والنسائي (ج ٣ ص ٣٢١-٣٣) في كتاب السهو، باب ما يتعلّم من صلى خمساً.

(٢) رواه أبو داود منحوه في كتاب الصلاة، باب من قال بعد السليم حديث رقم (١٠٣٣) - ج ١ ص ١٢١، والنسائي (ج ٣ ص ٣٠) في السهر باب البحري، وأحمد في المسند رقم (١٧٤٧) - ١٧٥٢ - ١٧٥٣ - (١٧٦١).

(٣) انظر صحيح مسلم في كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة، والسجود له حديث المسند رقم (٩٥١).

وفي مسند الإمام أحمد: أنه صلى في بعض الأيام، وخرج من الصلاة، وبقي منها ركعة، فلما خرج من المسجد، خرج طلحة بن عبد الله في عقبه، وقال: قد نسيت ركعة، فرجع إلى المسجد، وأمر بلاً بالإقامة، وصلى ركعة، وسلم ثم رجع.

ونوبة أخرى صلى الظهر خمساً، فقالت الصحابة: أزيد في الصلاة؟ فقال: «وماذاك؟» فقالوا: صلیت خمساً، فسجد سجدة السهو وسلم، واقتصر على ذلك.

ونوبة أخرى صلى العصر ثلاثة ورجع إلى البيت، فتعقبه الصحابة وأعلموه، فرجع إلى المسجد وصلى ركعة وسلم، وسجد بعد السلام للسهو سجدين^(١) ثم سلم، واقتصر على ذلك.

هذه خمسة مواضع روى أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سها فيها في جميع عمره، ولم يثبت غير هذا.

وسجد للسهو قبل السلام في بعض المواضع وبعد في بعضها، فجعلها الإمام الشافعى في كل حال قبل السلام والإمام أبو حنيفة جعلها بعد السلام في كل حال. وقال الإمام مالك: يسجد للسهو النقصان قبل السلام ولسهو الزيادة في الصلاة بعد السلام، وإن اجتمع سهوان أحدهما زائد والآخر ناقص يسجد لهما قبل السلام.

وقال الإمام أحمد: يسجد قبل السلام في المحل الذي سجد فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل السلام وما عداه يسجد للسهو بعد السلام.

(١) انظر صحيح البخاري في كتاب السهو، باب ما جاء في السهو إذا قام من ركعى الفريضة حديث رقم ١٢٢٤ - ج ٣ ص ٩٢، ومسلم في كتاب المأحد، باب السهو في الصلاة والسحود له، حديث رقم ٥٧ - ج ١ ص ٣٩٩، وأبي داود في كتاب الصلاة (ج ١ ص ٢٧١-٢٧٢)، والترمذى في أبواب الصلاة (ج ٢ ص ٢٣٦-٢٣٥)، والسلانى (ج ٣ ص ١٩-٢٠)، وموطأ الإمام مالك (ج ١ ص ٩٦-٩٧).

وقال داود الظاهري: لا يسجد للسهو إلا في هذه المواطن الخمس التي سجد فيها رسول الله ﷺ، ولو سها في غيرها لا يسجد للسهو، ولم يعرض له ﷺ الشك في الصلاة ولكن قال: «من شك فلين على اليقين، ولا يعتبر الشك ويُسجد للسهو قبل السلام»^(١).

وقال الإمام أبو حنيفة إن كان له ظن بنى على غالب ظنه، وإن لم يكن له ظن بنى على اليقين، وقال الإمام الشافعى، والإمام أحمد: يبنى على اليقين مطلقاً.

فصل

الرسول وعيونه أثناء صلاته

كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتح عينيه المباركة في الصلاة، ولم يكن يغمضها كما يفعله بعض المتباهين، وفي حديث أنس الذي أتى به البخاري في صحيحه: أن عائشة رضي الله عنها كان لها ستة ستراً سترت بها جانب البيت فقال: «بعدوا هذا الستر فإن تصاويره تعارضني» وروى في حديث عائشة أنه صلى الله عليه وسلم لبس ثوباً معلماً، وكان ينظر إلى أعلامه في الصلاة، فلما فرغ قال: «اذهبوا بشوبي هذا لأبي جهم واثتووني بالكساء الأنبيجاني»^(٢) الذي له فإن أعلام هذا شغلت خاطري في الصلاة»^(٣).

(١) رواه مسلم بتحفه في كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له حديث رقم ٥٧١ - ح ١ ص ٤٠٠، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب إذا صلى خمساً حديث رقم ٢٤ - ١ ٢٦ - ١ ٢٩ - ١ ٢٧ - ٢٧ ص ٢٦٩، والترمذى في أبواب الصلاة، حديث رقم ٣٩٦ - ح ٢ ص ٢٤٣ - ٢٤٤، والسائلى

(ج ٣ ص ٢٧)، وموارد الظمآن في كتاب الجمعة، باب سجود السهو حديث رقم ٥٣٦ - ح ١٤٢ ص ٢٧.

(٢) قال ابن الأثير: الأنبيجاني - بكسر الماء المحفوظ ويروى بفتحها. منسوب إلى منجع المدينة المنورة، هي مكسورة الباء. ففتحت في النسب وأندللت الميم همرة، إذا بود وانظر: الهابة في غريب الحديث لابن الأثير.

(٣) لم يحده

وحدث مشاهدة الجنة في الصلاة وأنه صلى الله عليه وسلم مد يديه ليتناول قطعا من فاكهتها.

وحدث رد السلام باليد، وحدث تعرض الشيطان، وأنه صلى الله عليه وسلم قبضه وخنقه. هذا المجموع رؤية العين وهو دليل على عدم تغميض العين في الصلاة. أما إذا عرض لشخص تفرقة وشتات فلا يكره له تغميض العين، بل هو إلى الاستحباب أقرب، والله أعلم.

فصل

أدعية النبي بعد فروغه من الصلاة

كان عليه السلام إذا فرغ من الصلاة، قال ثلاث: «أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه. اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت ياذا الجلال والإكرام»^(١) قال هذا ثم نهض راجعا إلى الحجرة.

وروى في بعض الأحاديث الصحيحة: أنه كان يقول عقب الصلاة المفروضة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر، اللهم لامانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، لا إله إلا الله، ولأنعبد إلا إياه، له النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله، ولأنعبد إلا إياه، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون»^(٢).

(١) رواه الحماعه إلا السجاري وابن نهر نيل الأوطار للشوكتاني (ج ٢ ص ٦)، ورواه مسلم في كتاب المساجد، مواضع الصلاه، باب (٢٦) استحساب الذكر بعد الصلاة حديث رقم (٥٩١ - ح ١ ص ٤١٤).

(٢) متفق عليه إلا السجاري في كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة حديث رقم (٨٤٤ - ح ٢ ص ٣٢٥)، ومسلم في كتاب المساجد، باب استحساب الذكر بعد الصلاة حديث رقم (٥٩٣ - ح ١ ص ٤١٤ - ٤١٥)، وأبي داود في كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا سلم حديث رقم (٥ - ح ٢ ص ٨٢)، والسائل الثاني (ج ٣ ص ١) في كتاب السجدة، باب نوع آخر من العمل عند انقضائه، الصالحة.

وفي سنن أبي داود عن أمير المؤمنين على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان إذا سلم من الصلاة قال : «اللهم اغفر لى ماقدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وأنت أعلم به مني أنت المقدم والمؤخر لا إله إلا أنت»⁽¹⁾.

وفي مستند الإمام أحمد مروي عن زيد بن أرقم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عقب كل صلاة: «اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد، أنت رب وحديك، لا شريك لك، اللهم ربنا ورب كل شيء شهيد»، أن العباد كلهم إخوة، اللهم ربنا ورب كل شيء اجعلنى مخلصاً لك وأهلى، فى كل ساعة من الدنيا والآخرة، يادا الجلال والإكرام، اسمع واستجب، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله نور السموات والأرض، الله أكبر، الله أكبر، حسبي الله ونعم الوكيل، الله أكبر، الله أكبر» وقال: «عقبات لا يخيف قائلهم دبر كل صلاة مكتوبة ثلاثاً وثلاثين تسبيبة، وثلاثة وثلاثين تحميده، وثلاثة وثلاثين تكبيرة وقال تمام المائة. لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر»^(٢).

وفي رواية أخرى: «أربعاً وثلاثين تكبيرة»^(٣) وذلك تمام المائة. وفي رواية «سبحان الله خمساً وعشرين، والحمد لله خمساً وعشرين، والله أكبير خمساً وعشرين، ولا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير خمساً وعشرين».

(١) متفق عليه رواه البخاري في كتاب الدعوات مات (٦) قوله النبي صلى الله عليه وسلم: «ما قدمت وما أخرت» حديث رقم (٦٣٩٨) - ح ١١ ص ١٩٦، ورواه مسلم في كتاب الأئمة: «ما قدمت وما أخرت» حديث رقم (٢١٤١) - ح ١ ص ١٩٧، وهو الأذان ص ٢٠٠، الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل حديث رقم (٢١٤١) ح ١ ص ١٩٧، وهو الأذان ص ٢٧، مسلم (٤٧ ص ٤١)، (٩٣ ص ٣٧)، (٩٣ ص ٣٧)، (٩٣ ص ٣٧).

(٢) رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب (٢٦) أسماء الله العزيمات، ح ٤١٩ - ٥٩٧.

(٣) صحيح مسلم (ج ١ ص ٤١٨) - حدیث رقم (٥٩٦)

وفي رواية أخرى «يسبح الله عشرًا، ويكبّره عشرًا» وفي رواية أخرى في صحيح مسلم يقول: «سبحان الله إحدى عشرة مرة، والحمد لله إحدى عشرة مرة، والله أكبير إحدى عشرة مرة» وهذا ثلات وثلاثون.

قال بعض العلماء: هذه الرواية إنما هي تفسير من بعض رواة هذا الحديث عن أبي هريرة وهم كانوا يسبحون، ويحمدون، ويكبّرون، دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين. وقال: من قال في دبر صلاة الصبح قبل أن يتكلّم: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قادر، عشر مرات، كتب الله له عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيّرات، ورفع له عشر درجات، وكان يومه ذلك في حرج من كل مكروره، وحرس من الشيطان، ولم ينفع لذنب أن يدركه في ذلك اليوم. إلا الشرك بالله تعالى - يعني إن صدر منه ذنب يغفر له»^(١).

وثبت في مستند الإمام أحمد من رواية أم سلمة رضي الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم علم أبنته فاطمة رضي الله عنها، لما جاءت تسأله الخادم، أن تسبح عند النوم ثلاثاً وثلاثين، وتحمد ثلاثاً وثلاثين، وتكبر ثلاثاً وثلاثين»^(٢) وإذا صلت الصبح أن تقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قادر» عشر مرات، وبعد صلاة المغرب عشر مرات». وكان يقول عقب صلاة الصبح: «اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاishi، وأصلح لي آخرتي التي جعلت فيها معادي، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر، اللهم إني أعوذ بربِّك من سخطك، وأأعوذ بعفوك

(١) متفق عليه رواه البخاري في صحيحه (ج ١١ ص ١٦٨، ١٦٩)، ومسلم (٢٦٩١)، وأخرجه مالك في الموطأ (ج ١ ص ٩)، والترمذى برقم (٣٤٦٤).

(٢) متفق عليه رواه البخاري (ج ٧ ث ٥٩)، ومسلم رقم (٢٧٢٧)، وأخرجه أبُو داود برقم (٦٢)، والترمذى (٥٣٤)، وابْن داود في رياض الصالحين (ص ٥٤٩).

من نعمتك. وأعوذ بك منك، لامانع لما أعطيت، ولا معطى لما منعت،
ولا ينفع ذا الجد منك الجد»^(١).

قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه: ماصلية خلف رسول الله ﷺ
إلا سمعته يقول: «اللهم اغفر لي خطايأي وذنبي كلها، اللهم أنعشنى
وأنحينى وارزقنى واهدى لصالح الأعمال والأخلاق إنه لا يهدى لصالحها إلا
أنت، واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت»^(٢).

- وقال: إذا صلية فقل قبل أن تتكلم: «اللهم أجرني من النار سبع مرات
فإنك إن مت من يومك كتب الله لك جوازا من النار، وإذا صلية المغرب
فقل قبل أن تتكلم: اللهم أجرني من النار سبع مرات فإنك إن مت من
ليلتكم كتب الله لك جوازا من النار» هذا الحديث في صحيح ابن حبان، وفي
سنن النسائي، من روایة أبي أمامة: «من قرأ آية الكرسي - زاد الطبراني -
وقل هو الله أحد، في دبر كل صلاة مكتوبة، لم يمنعه من دخول الجنة، إلى
أن يموت»^(٣).

وهذا الحديث رواه جماعة غير النسائي مثل الطبراني، والروياني والدار
قطني، وابن حبان. وبعض الحفاظ يقول: هو صحيح^(٤).

وذكره ابن الجوزي في الموضوع وطعن الحفاظ فيه من هذه الجهة واستدل
بضعف محمد بن حمير راوي هذا الحديث، وقد عدله البخاري، ووثقه
محلك الرجال يحيى بن معين وهذا المعدلان كافيان في العدالة.

(١) رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء باب (١٨) التعوذ من شر ما عمل، من شر ما لم يفعل، ج ٤ ص ٢٧٢٠ - ج ٤ ص ٢٨٧، وانظر سلسل السلام (ج ٤ ص ٤٣٦).

(٢) متفق عليه رواه البخاري في كتاب الدعارات باب (٦٠) قول النبي ﷺ: «اللهم اخْتَرْنِي مِنْ
آخْرَتْ» حديث رقم (٦٣٩٨) - ج ١١ ص ١٩٦، ورواه مسلم في كتاب الأمانات ج ١ ص ١٩٢١،
أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل حديث رقم (٢١٤) - ج ١ ص ١٩٦، وروايه المؤمن بن علي في
(ج ٤ ص ٤١٧، وج ٥ ص ٢٧٠، وج ٢ ص ٨٦).

(٣) انظر: سلسلة أبي داود في كتاب الصلاة، باب الاستغفار، حديث رقم (١٥٢٢) - ج ٢ ص ١٦٦،
(ج ٣ ص ٥٣) هي كتاب السهر، باب نوع آخر من الدعاء.

(٤) رواه النسائي وصححه ابن حبان والطبراني وأبو داود الأبيض الصنعاني في - في المعامدة - ج ١ ص ٣٠.

وفي معجم الطبراني: «من قرأ آية الكرسي في دبر الصلاة المكتوبة كان في ذمة الله إلى الصلاة الأخرى». وهذا الحديث رواه جماعة من الصحابة، من جملتهم أمير المؤمنين على، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وأنس ابن مالك، والمغيرة بن شعبة، وأبو أمامة.

واختلاف طرق الحديث، ومخارجه، دليل على أن له أصلاً صحيحاً، غير موضوع.

وروى عقبة بن عامر قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن أقرأ بالمعوذتين دبر كل صلاة وهذا الحديث في غاية الصحة، وقال لعازد: «أوصيك يا عازد لا تدع في دبر كل صلاة أن تقول اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك»^(١).

وفي معجم الطبراني من حديث جابر رضي الله عنه قال قال: رسول الله ﷺ: «ثلاث من جاء بهن مع الإيمان دخل من أي أبواب الجنة حيث شاء، وزوج من الحور العين حيث شاء: من عفا عن قائله، وأدى دينا خفياً، وقرأ في دبر كل صلاة مكتوبة عشر مرات: قل هو الله أحد» فقال أبو بكر: أو إحداهن يارسول الله فقال: «أو إحداهن».

وكان يقول بعد صلاة الصبح: «اللهم إني أصبحت مرتها بعملي فلا فقير أفقر مني، اللهم لا تشمت بي عدوى، ولا تسىء بي صديقي، اللهم لا تجعل مصيبي في ديني، ولا تجعل الدنيا أكبر همي، ولا مبلغ علمي، ولا تسلط على من لا يرحمني، اللهم بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، اللهم ما أصبح بي من نعمة، أو بأحد من خلقك، فمنك وحدك، لا شريك لك، فلك الحمد ولنك الشكر، أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين، اللهم إني أسألك خير هذا اليوم فتحه، ونصره، ونوره،

(١) رواه أحمد في مسنده، وأبي داود في سنه في كتاب الصلاة، باب الاستغفار حديث رقم ١٥٢٢ - ح ٢٠٦، والسائل في سنه مسند ثقة، في ثنا السهر، باب من آخر من الدعاء.

وبيركته، وهداء، وأعوذ بك من شر ما فيه، وشر ما بعده، اللهم عافني في
بدني، اللهم عافني في سمعي، الله عافني في بصري، اللهم رحمتك
أرجو، فلاتكلي إلی نفسی طرفة عین، وأصلح لى شأنی کله، لا إله إلا
أنت، اللهم إنى أعوذ بك من الهم، والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل،
وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين، وقهر الرجال،
اللهم اكفني بحالك عن حرامك، وأغنى بفضلك عما سواك، ياحى
ياقيوم»^(١).

(١) جزء كبير من هذا الحديث متطرق عليه فرواه البخاري في كتاب المختصر، باب المعوذ من عذاب القبر حدث رقم (١٣٧٧ ج ٣ ص ٢٤١)، ومسلم في كتاب المساجد، باب ما يسعده منه في الصلاة، باب الصلاة، حدث رقم (٥٨٨ و ٥٨٩) عن أبي هريرة وعاشه (ج ١ ص ٤١٢)، وأنه داد: هي شات الصفة، باب الصلاة، باب ما يقول بعد التشهد حدث رقم (٩٨٣ - ٩٨٤ ج ١ ص ٢٥٨)، والسامي (ج ٣ ص ٥٦) في كتاب السهو، باب نوع آخر من التعوذ في الصلاة

فصل

فِي بِيَانِ السِّنَنِ وَالرُّوَايَاتِ الَّتِي كَانَ يَوْاْظِبُ عَلَيْهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ

أما في الحضر فكان لايفوته عشر ركعات: ركعتان قبل فرض الصبح، وركعتان قبل فرض الظهر، وركعتان بعد ذلك، وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء ولم تفته ركعتا الظهر^(١) في وقت من الأوقات وإن فاتنا قضاهما بعد صلاة العصر.

وكان يداوم على صلاة ركعتين بعد العصر، وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم، ويذكره في حق غيره، وأحياناً كان يصلى قبل الظهر أربع ركعات، ولفظ البخاري «كان لا يدع أربعًا قبل الظهر، وركعتين قبل الغداة» وللعلماء في هذا تأويلان:

أحد هما، أنه كان إذا صلى سنة الظهر في بيته صلاها أربعاً وإذا صلى في المسجد صلاته ركعتين.

والثاني: إن هذه صلاة مستقلة، كان يصليها عقیب زوال الشمس، ويقول: «هذه ساعة تفتح فيها أبواب السماء وأحب أن يصعد لى فيها عمل صالح» وكان عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه يصلى بعد الزوال ثمانى ركعات، ويقول: انهن تعذرلن مثلهن من قيام الليل.

وقال بعض المشايخ: السر في هذا أن هذين الوقتين زمان تنزل الرحمة بعد الزوال وذلك بعد انتصاف النهار، والتنزل الإلهي في الليل يكون بعد انتصافه، ولما كان هذان الوقتين محل قرب الرحمة، ظهرت المناسبة.

(١) رواه البخاري في كتاب التهجد باب (٢٩) الطهارة بعد المكتوبة حديث رقم (١١٧٢ - ج ٣ ص ٥)، ومسلم في صلاة المسافرين باب فصل السنن الراتحة حديث رقم (٧٢٩ - ج ١ ص ٤)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب تفريغ أبواب الطهارة وركعات السمه حديث رقم (١٢٥٢ - ج ٢ ص ١٩)، والترمذى في أبواب الصلاة باب ماحاء أنه يصلحهما في بيته رقم (٤٣٣ - ٤٣٤ - ح ٢ ص ٢٩٨)، والسائل (ج ٢ ص ١١٩).

وروى في مسند الإمام أحمد، وسنن النسائي، والترمذى «من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار» وكان يفصل بين هذه الأربع بتسليمتين.

وقال أمير المؤمنين على كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى قبل الظهر أربع^(١) ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين، ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين. رواه أحمد والترمذى محسنا.

وروى أمير المؤمنين على: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى في كل يوم وليلة من السنة ست عشرة ركعة، ركعتين قبل فرض الصبح، وأربعًا قبل فرض الظهر، وركعتين بعدها، وأربعًا قبل فرض العصر، وأربعًا في وقت الضحى. وهذا بعض حديث مطول، وللعلماء في إسناده مقال.

وروى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رحم الله امرءاً صلّى قبل العصر أربعاً»^(٢) صصححه ابن حبان، وكان الصحابة يصلّون قبل المغرب ركعتين، ولم يمنعهم مُعَاذَنَةٌ من ذلك، وثبتت في الصحيحين أنه صلّى الله عليه وسلم قال: «صلوا قبل المغرب، صلوا قبل المغرب، صلوا قبل المغرب» وقال في الثالثة: «من شاء»^(٣) كراهة أن يتخلّد الناس سنة فصلاتها مندوبة مستحبة، لكن لا تبلغ درجة الرواتب.

(١) رواه البخاري في كتاب التهجد باب ما جاء في التطوع مثني مشى حديث رقم (١٦٥) - ح٢٩١ - ١٣٢٠ - ٤٢٨، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها بباب فضل السنن الرابه ويما عددهم حديث رقم (٧٢٩١) - ١ - ٥٠٤، والترمذى (ج ٣ ص ٢٩٠).

(٢) رواه أحمد وأبو داود في كتاب الصلاة، باب الصلاة قبل العصر حدث رهم (١٢٦١) - ٢٠ - ١٢٣
والترمذى في أبواب الصلاة، باب ماجاه في الأربع قبل العصر حدث رهم (٤٣) - ٢٠ - ٢٩٢١
وحسنه الترمذى، رواه ابن حزيمة وصححه، وكذا ابن حسان، في إسناده (٢٠٠٠) - ٢٠ - ٢٩٢١
مقالات.. لكن رثقة ابن حبان وأبن عدى، كما في تلخيص الحسين (١٢٢/٢)

(٣) رواه البخاري في كتاب التهجد، باب الصلاة قبل المغرب حدث . رقم (١١٨٣) - ٣٢٦ .
جبان في صحيحه. انظر موارد الظمان في كتاب التراويف باب الصلاة قبل المغرب حدث . رقم (١١٦١) - ١٦٢ .

وكان يصلى الرواتب في بيته، وعلى الخصوص ركعتي المغرب، فإنه لم يصلهما في المسجد أبداً. فلذلك اختلف العلماء: أنه لو صلاهما في المسجد هل يجزيه ذلك أم لا.

قال بعض العلماء: لا، وقال الإمام المروزى: من صلى الركعتين بعد المغرب في المسجد يكون عاصياً، وقال أبو ثور أيضاً: هو عاصٍ، وسبب العصيان أن النبي ﷺ قال: «اجعلوها في بيوتكم» وعند أكثر العلماء يجزيه ذلك لكن يكون تاركاً للأولى. وفي سنة المغرب ستان:

إداهما، بأن لا يتكلّم بينها وبين الفريضة، لما في الحديث: «من صلى ركعتين بعد المغرب» قال مكحول: يعني قبل أن يتكلّم «رفعت صلاته في عليين»^(١).

الثانية، أن يكون في البيت، دخل رسول الله ﷺ مسجد بنى الأشهل وصلى المغرب فلما فرغ رأى أهل المسجد، اشتغلوا بصلوة السنة^(٢) فقال: «هذه صلاة البيوت».

وفي لفظ ابن ماجه: «اركعوا هاتين في بيوتكم» وحاصله أن عادة حضرة سيدنا رسول الله ﷺ، أنه كان يصلى جميع السنن في بيته إلا أن يكون لسبب، وكان يقول: «أيها الناس صلوا في بيوتكم فإن أفضل صلاة الرجل في بيته إلا المكتوبة».

وكان يحافظ على ركعتي الفجر، بحيث أنه كان يواطئ عليها في السفر أيضاً، ولم يرد عنه أنه صلى في السفر شيئاً من السنن الرواتب إلا سنة الفجر^(٣)، وصلوة الوتر.

(١) لم مجده بهذا اللفظ لكن ورد نحوه في الصحيحين انظر صحيح البخاري (ج ٣ ص ٤١)، ومسلم برقم (٧٢٩)، موطا الإمام مالك (ج ١ ص ١٦٦)، وأبي داود برقم (١٢٥٢)، والسائل (ج ٢ ص ١١٩)، والمرمدى (٤٣٣).

(٢) انظر صحيح البخاري (ج ٣ ص ٤٤٩)، وأبي داود برقم (١٢٨١).

(٣) رواه البخاري عثمه (ج ٣ ص ٤٢٨)، أبو داود برقم (١٢٥٣)، والسائل (ج ٣ ص ٢٥١).

وللعلماء في أفضلية سنة الفجر، وصلاتة الوتر قوله: قال بعضهم: سنة الفجر أكدر. قال بعضهم: بل الوتر، وكما أن الوتر واجب عن البعض كذا سنة الفجر، تجب عند البعض.

وقال بعض المشايخ: سنة الفجر ابتداء العمل، والوتر ختم العمل، فلا جرم صرفت العناية لشأنهما، ولهذا السبب شرع فيها قراءة سورة الإخلاص، وسورة قل يا أيها الكافرون^(١)، لاشتمالهما على توحيد العلم والعمل، وتوحيد المعرفة والإرادة، وتوحيد الاعتقاد والقصد، كما بيناه في كتاب: (حاصل كورة الخلاص في فضائل سورة الإخلاص).

فصل

اضطجاع الرسول ﷺ بعد صلاة الفجر

عادة حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا صلى سنة الفجر وضع جنبه الأيمن على الأرض، ونام قليلاً، وفي جامع الترمذى «إذا صلى أحدكم الركعتين قبل صلاة الصبح فليضطجع على جنبه»^(٢)، حديث صحيح غريب قال ابن حزم: هذا الاستضجاع فرض على المصلى حتى لو لم يأت به بين السنة والفرض ففرضه باطل^(٣).

وقد صنف بعض العلماء في نصرة هذا المذهب مجلداً ووافق هذا القول جماعة من مشايخ الطريقة، كصاحب الفتوحات وغيره، وقال بعض العلماء:

(١) انظر صحيح مسلم حديث رقم ٧٢٤ - ج ١ ص ٥٠٠ - ٥٠١، وأبي داود برقم ١٢٥٥ - ج ٢ ص ١٩، والنسائي (ج ٣ ص ٢٥٦)، ومالك في الموطا حديث رقم ٣٠ - ج ١ ص ١٢٧.

(٢) رواه أحمد وأبي داود والترمذى وصححه - انظر سن أبي داود في كتاب الصلاة، باب الاستضجاع بعد صلاة الفجر حديث رقم ١٢٦١ - ج ٢ ص ١٢) والترمذى في أبواب الصلاة باب ما جاء في الاستضجاع، ٢٠٠، الفجر حديث رقم ٤٢٠ - ج ٢ ص ٢٨١ وأحمد في مسنده (ج ٢ ص ٤١٢) وقال السعدي: «رس

صحيح غريب من هذا الوجه (٢٨١/٢).

وقال النووي عن هذا الحديث في شرح مسلم: إسناده صحيح على شرط البخاري ومسنه.

(٣) انظر في كتاب المحلي لابن حزم (ج ٣ ص ١٩٦).

بكراهة ذلك وعده من البدع، واختار جمهور العلماء الطريق المستقيم المتوسط وقالوا: باستحبابه.

قال الإمام مالك: إن فعل ذلك للاستراحة فحسن، والسر في الاصطجاج على الجانب الأيمن أن يغله النوم، لأن القلب معلق في الجانب الأيسر، فلو اضطجع عليه لاستقر القلب وغلبت الراحة، وثقل النوم، وإذا اضطجع على شقه الأيمن، طلب القلب مستقره فقلق وأبطأ النوم لذلك، وإن جاء النوم فلا يكون ثقيلاً، ولهذا اختار الأطباء النوم على الشق الأيسر طلباً لكمال الراحة، واختار صاحب الشرع الشق الأيمن طلباً لخففة النوم، وسرعة قيام الليل. وحاصلة أن النوم على الجانب الأيمن ينفع، وعلى الجانب الأيس ينفع البدن، والله أعلم.

فصل في قيام الليل

اختلف العلماء في قيام الليل هل كان فرضاً على سيدنا رسول الله ﷺ أو سنة؟ ولكلهما دليل واحد وهو آية التنزيل ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدُ بِهِ نَافَلَةً لَّكَ﴾^(١) قالت طائفة: هذا صريح في عدم الوجوب، وقال آخرون: هذا صريح في وجوب قيام الليل والتهجد كما جاء الأمر به في مكان آخر وهو: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَمِّلُ قُمِّ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٢) ولم يرد صريح نسخ.

وأما قوله: ﴿نافلة﴾ فلو كان المراد به التطوع لما خصص بقوله ﴿لك﴾ بل المراد الزيادة، ومطلق الزيادة لا تدل على التطوع، بل تدل على زيادة الدرجات، ولهذا خص به، لأن قيام الليل في حق غيره مباح ومكفر

(١) سورة الإسراء آية ٧٩

(٢) سورة المزمل آية ١

للسيدات، وأما في حقه فزيادة في الدرجات وعلو المراتب، لأن المغفور له على الإطلاق.

قال مجاهد: لم يكن لغيره نوافل بل مكفرات، والنوافل خاصة به ﷺ، ولم يدع ﷺ قيام الليل^(١) في حالة من الحالات، بل حافظ عليه في السفر والحضر، وإن فاته في حين المرض أو غلبة نوم، صلى في أثناء النهار أثني عشرة ركعة بدل ذلك، ولم يزد في صلاة الليل على ثلاث عشرة ركعة.

وربما اقتصر على إحدى عشرة ركعة منها خمس ركعات بتسلية واحدة هن آخر الصلاة، وقال بعض العلماء: لم يزد في صلاة الليل على إحدى عشرة ركعة.

والرواية التي وردت بثلاث عشرة صحيحة لكن مع ركعتي الفجر، وحديث عائشة بين ذلك قالت: (كان رسول الله ﷺ يصلى ثلات عشرة ركعة برకعتي الفجر)^(٢). وقال الشعبي رحمه الله: سالت ابن عباس، وابن عمر، عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل، فقالا: ثلات عشرة منها ثمان وبوتر بثلاث ورکعتين بعد الفجر.

وجاء في الصحيحين: رواية صريحة، بأن صلاة الليل، ثلاث عشرة ركعة: عن ابن عباس أنه بات في بيت خالته ميمونة، فقام النبي ﷺ من

(١) انظر البخاري (ج ٨ ص ٤٤٩)، ومسلم برقم (٢٨٢٠)، ٢٨١٩، والنسائي (ج ٣ ص ٢٠٥ - ٢٠٦)، وموطأ الإمام مالك (ج ١ ص ١٧٦) وأبي داود برقم (١٣٠٦).

(٢) متفق عليه رواه البخاري في كتاب التهجد باب (١٦) قيام النبي ﷺ في رمضان وغيره حديث رقم (١١٤٧) وفتح الباري (ج ٣ ص ٣٣)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين باب صلاة السى ﷺ في الوتر حديث رقم (٧٣٨ - ج ١ ص ٩ - ٥)، وأبي داود في كتاب الصلاة باب صلاة الليل حديث رقم (١٣٤١ - ج ٢ ص ٤)، والترمذى في أبواب الصلاة، باب ماجاء في وصف صلاة النبي ﷺ باب (٢) صلاة النبي ﷺ في الوتر حديث رقم (٩ - ج ١ ص ١٢٠)، والنسائي (ج ١ ص ٢١٠) في كتاب قيام الليل، باب وقت الوتر.

الليل، فصلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتار، ثم اضطجع حتى جاء المؤذن، فقام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلى الصبح.

وفي لفظ آخر: صلى ثلات عشرة ركعة، ثم نام، حتى نفخ، فلما تبين له الفجر، صلى ركعتين خفيفتين^(١).

وأتفق العلماء على إحدى عشرة ركعة، و اختلשו في ركعتين، فعند البعض هما غير ركعتي الفجر، و عند البعض هما هما. وإذا ضممت هذا العدد إلى عدد ركعات الفرائض، والرواتب، التي كان يواظب عليها، ويحافظ عليها، تجدها أربعين ركعة.

الفرض من ذلك سبعة عشر، والرواتب عشر، أو اثنا عشر، وقيام الليل إحدى عشرة، أو اثنتا عشرة، أو ثلات عشرة، فصار المجموع أربعين ركعة.

وما زاد على هذا العدد فليس بـ، كصلاة الفتح، وهي ثمان ركعات، صلاها يوم فتح مكة، وكصلاة الضحى، فإنه كان يصليها إذا قدم من السفر، وكتحية المسجد، وكالصلاة التي كان يصليها في بيته من يقصد زيارته، وما أشبه ذلك.

فينبغى لطالب متابعته عليه أن لا يدع هذه الأربعين ركعة باختياره في وقت من الأوقات، وأن يواظب عليها في جميع الحالات، لأن المواظبة عليها، سبب فتح أبواب السعادات. ونيل المرادات، فجدير بن قرع باب أكرم الأكرمين، في كل يوم أربعين مرة، بأصبع الطلب، والأدب، باتباع أشرف العجم والعرب، أن يفتح له في أسرع الأوقات، وأقرب الحالات.

(١) محو عنه، وله سجدة، ح ٣، ج ٢١، رقم ٤٣٩، ومسلم برره.

فصل

صلوة الليل للنبي ﷺ

كان ﷺ يستيقظ من النوم، بعد مضي نصف الليل، وأحياناً قبل ذلك، وأحياناً عند صياغ الديك، وذلك يكون في الغالب بعد مضي نصف الليل، وكان إذا استيقظ مسح بيده على عينيه المباركتين، ثم استعمل المسواك ثم توضأ، وفي حالة استعمال المسواك، كان يقرأ آخر آل عمران ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ﴾^(١) إلى آخر السورة، ثم افتح الصلاة بركتين خفيفتين، وأمر أمته بذلك فقال: «إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بركتين خفيفتين»^(٢).

وورد في كيفية قيام الليل طرق ثمانية كلها صحيحة، والمتبع مخير في المواظبة على أي هذه الأنواع شاء، أو اختيار نوع منها في وقت دون وقت:

الأول: حديث ابن عباس، أن رسول الله ﷺ استيقظ، فتسوك، وتوضأ وهو يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ﴾ فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركتين، وأطوال فيما القيام والركوع، والسجود، ثم انصرف، فنام، حتى نفح، ثم فعل ذلك ثلاث مرات، بست ركعات، كل ذلك يستاك، ويتوضاً، ويقرأ هذه الآيات، ثم أوتر بثلاث، فأذن المؤذن فخرج إلى الصلاة، وهو يقول: «اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي لسانِي نوراً، واجعل في سمعِي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل من خلفي نوراً، ومن أمامي نوراً، واجعل من فوقِي نوراً، ومن تحتِي نوراً، اللهم أعطني نوراً».

(١) سورة آل عمران آية ١٩٠ .

(٢) رواه مسلم برقم (٧٦٨)، وأخرجه أبو داود برقم (١٣٢٣، ١٣٢٤).

هذه الرواية في صحيح^(١) مسلم، وليس فيها الافتتاح بركعتين، وأجيب عن هذا بوجهين:

الأول: أنه كان في بعض الأوقات يفتح بركعتين خفيفتين، وفي بعض الأوقات بركعتين طويلتين.

الثاني: أن عائشة أعرف بحال قيام الليل، وقد تكون حفظت ماقات عن ابن عباس.

النوع الثاني: ماروت عائشة أنه ﷺ كان يفتح الصلاة بركعتين خفيفتين، وبعدهما يطول، يصلى عشر ركعات بخمس تسليمات، ويوتر بركعة، ثم يسلم.

النوع الثالث: كان يصلى-ثلاث عشرة ركعة خارجاً عن ركعتي الفجر.

النوع الرابع: كان يصلى ثمان ركعات بأربع تسليمات ثم يصلى بعد ذلك خمس ركعات يجلس في آخرهن ويسلم، ولم يكن في أثناهن جلوس، إلا في الآخر.

النوع الخامس: كان يصلى تسع ركعات، منها ثمان متعاقبات، ليس بينهن جلوس إلا بعد الثامنة، فإنه كان يتشهد، ويدعو ثم ينهض إلى التاسعة من غير سلام ثم يتشهد بعدها ويسلم، ثم يصلى ركعتين عقب الوتر.

النوع السادس: كان يصلى ست ركعات متصلات لا يجلس بينهن، إلا في آخرهن، ثم ينهض قبل السلام، فيصلى ركعة، ويسلم، ثم يصلى بعد ذلك ركعتين جالساً عقب الوتر.

النوع السابع: كان يسلم في ركعتين ويصلى في آخرهن ثلاثة ركعات بتسليمة واحدة، وطعن الحفاظ في هذه الرواية لما في صحيح ابن حبان بإسناد

(١) انظر صحيح مسلم (ج ١ ص ٥١) وماudedها.

صحيح «لاتوتروا بثلاث، أو توتروا بخمس، أو سبع، ولاتشبهوا بصلة المغرب»^(١).

وفي حديث عائشة بإسناد صحيح، أنه كان يسلم في الركعتين الأخيرتين، ثم بعد ذلك يصلى ركعة.

وسئل الإمام أحمد: ما تقول في الوتر؟ قال: أكثر الحديث وأقواه ركعة. فأنا أذهب إليها. ثم سُئل ثانية؟ فقال: يسلم في الركعتين، وإن لم يسلم رجوت أن لا يضره، إلا أن التسلیم أثبت.

النوع الثامن: روى النسائي بسنده عن حذيفة، أنه صلى مع رسول الله - يعني صلاة الليل - وطوال في الركوع، مثل القيام، وكان يقول: «سبحان رب العظيم» ثم بعد ذلك جلس، وقال: «رب اغفر لى» وكررها. ولما صلى أربع ركعات على هذا الوجه أذن بلال للصبح، ودعا النبي صلى الله عليه وسلم للصلوة.

هذه الطرق الثمانية ثبتت في قيام الليل وكان يصلى الوتر في أول الليل^(٢)، وحينما في أوسطه. وحينما في آخره. وهذا في الغالب.

وفي بعض الليالي، كان يكرر آية في صلاة الليل من أوله إلى آخره وهي ﴿إِن تَعْذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(٣).

وصلة النبي صلى الله عليه وسلم كانت على ثلاثة أنواع:
أحداها، أنه كان يصليها قائماً وذلك في الغالب.

الثاني: أنه كان يصليها جالساً ويرفع جالساً أيضاً.

(١) جاء في الصحيحين مخالف روايه المصنف التي نقلها عن ابن حبان انظر صحيح البخاري (ج ٢ ص ٤٠٦)، ومسلم برقم (٧٥١)، وأبي داود برقم (١٤٣٨)، والنسائي (ج ٣ ص ١٣؛ ١٣١).

(٢) متفق عليه رواه البخاري (ج ٢ ص ٤٠٦)، ومسلم برقم (٧٤٥)، (١٣٧)، وأخرجه المسناني (ج ٣ ص ٢٣) والترمذى برقم (٤٥٧)، وأبو داود برقم (١٤٣٥).

(٣) سورة المائدة آية ١١٨.

والحديث متفق عليه ورد في صحيح البخاري (٤/٦)، ومسلم (٧٤٥).

الثالث، أنه كان يصلحها جالساً، ويقرأ غالب القراءة جالساً ثم يقوم فيقرأ ما بقى قائماً ثم يركع، هذه الأنواع الثلاثة صحيحة، وأما الحديث الذي ورد بأن هيئة جلوسه في حالة الصلاة قاعداً التربع، فقد طعن الحفاظ فيه، وحملوه على خطأ بعض الرواية.

فصل

النافلة من صلاة النبي ﷺ

ثبت بروايات صحيحة أنه ﷺ كان يصلى بعد الوتر ركعتين في صحيح مسلم، عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنه كان يصلى ثلاط عشرة ركعة^(١) يصلى ثمان ركعات، ثم يوتر، ثم يصلى ركعتين، وهو جالس، فإذا أراد أن يركع قام، فرفع، ثم يصلى ركعتين بين النداء والإقامة.

وفي مسند الإمام أحمد روى عن أم سلمة أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلى بعد الوتر ركعتين خفيفتين، وهو جالس، وأبو أمامة يروى كان رسول الله ﷺ يصلى ركعتين بعد الوتر وهو جالس، يقرأ فيهما ﴿إِذَا زُلْزِلتِ الْأَرْضُ﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(٢) وروى هذا المعنى أيضاً جماعة من الصحابة غير من ذكرنا.

وظاهرة معارض بحديث «واجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا»^(٣) وقد أشكل على كثير من العلماء لاجرم أنكره الإمام مالك، وقال الإمام أحمد:

(١) رواه الشع悍 باختلاف بسير انظر صحيح البخاري سرح في التاري (ج ٣ ص ٣٣) حديث رقم (١١٤٧)، مسلم برقم (٧٣٨ - ج ١ ص ٥٠٩)، وأبي داود برقم (١٣٤١ - ج ٢ ص ٤)، والترمذى برقم (٤٣٩ - ج ٢ ص ٢، ٣، ٣)، والموطأ برقم (٩ - ج ١ ص ١٢)، والسائلى (ج ١ ص ٢١) لم يذكر سببه.

(٢) متن معهـ رواه السجافى (ج ٢ ص ٦ - ٤)، ومسلم برقم (٧٤٥ - ١٣١) وأخرجه أبو داود - برقم (١٤٣٨)، والسائلى (ج ٢ ص ٢٢١ و ٢٣)، والترمذى برقم (٤٥٧)، وابر ساوة برقم (١٤٣٥) في كتاب الصلاة، سـ - هـ، فيـ المـ (ج ٢ ص ٦٧)

لا أصلية، ولا أمنع أحدا من صلاتها.

وقال جماهير العلماء: صلاتها لبيان الجواز، ليعلم أن بعد الوتر، يجوز صلاة النوافل، وأن الوتر لا يقطع صلاة النوافل، وعلى هذا يكون قوله: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا» مبنيا على الاستحباب.

وقال بعض العلماء: هذه الصلاة ملحقة بالوتر، وجارية مجرى سنة الوتر، لاسيما على مذهب من يقول: بوجوب الوتر، وكما أن صلاة المغرب وتر النهار مشفوعة من السنة بركتين كذلك وتر الليل أيضا مشفوع من السنة بركتين.

فصل

دعاة القنوت للنبي محمد ﷺ

لم يرد في الصحيح أنه ﷺ قرأ القنوات في صلاة الوتر أصلاً. قال الإمام أحمد: كل ما ثبت في القنوت فمجموعه في صلاة الصبح. ولم يثبت في الوتر أصلاً، بل لم يرد، ولكن جماعة من الصحابة كانوا يقرءون القنوت في صلاة الوتر، لحديث مسنده الإمام أحمد عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: علمتني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر «اللهم اهدنى فيما هديت، وعافني فيما عافيت، وتولنى فيما توأليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضى ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت وصلى الله على النبي» قال الترمذى: هذا أحسن حديث، روى في باب القنوت.

وثبت عن أمير المؤمنين عمر، وأبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، أنهم كانوا يقرأون القنوت في صلاة الوتر، ولم يرو عن النبي ﷺ قطعاً،

وكل ما روى فإنه مطعون ومفترى.

روى الترمذى والنسائى كان رسول الله ﷺ يقول فى آخر وتر «اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك، وبعفافتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصى ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»^(١)، وهذه العبارة يحتمل أن يكون قالها بعد التشهد وهذا أقرب، بل هو متعين، لما رواه النسائى، كان يقول إذا فرغ من صلاتة، وتبوأ مضجعه - وزاد فى لفظ هذه الرواية: «لا أحصى ثناء عليك ولو حرصت».

وثبت فى بعض الروايات الصحيحة: أنه كان يقول هذا فى السجود، فيحتمل أن يكون قاله فى مجلسين.

وفي مسند الحاكم من حديث ابن عباس فى صفة صلاة رسول الله ﷺ، ووتره، فلما قضى صلاته سمعته يقول: «اللهم اجعل فى قلبي نورا، وفي بصرى نورا، وفي سمعى نورا، وعن يمينى نورا، وعن يسارى نورا، وفوقى نورا، وتحتى نورا، وأمامى نورا، وخلفى نورا، واجعل لي يوم لقائك نورا».

وفي بعض الروايات: «وفي عصبي نورا، وفي لحمي نورا، وفي شعري نورا، وفي بشرى نورا، وفي لسانى نورا، واجعل فى نفسي نورا، وأعظم لي نورا، واجزل لي نورا، واعطنى نورا»^(٢)، وكان يقرأ فى صلاة الوتر فى الركعة الأولى ﴿سبّح اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وفي الركعة الثانية ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافُرُونَ﴾ وفي الركعة الثالثة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٣) والمعوذتين ويقول عقب السلام: «سبحان الملك القدس» ثلاثا، يرفع صوته فى الثالثة، ويمد

(١) آخر حديث مسلم فى صحيحه برقم (٤٨٦)، ومالك فى الموطا (ج ١ ص ٢١٤)، وأنور داود برقم (١٨٧٩) والترمذى برقم (٣٤٩١)، والنسائى (ج ٢ ص ٢٢٢)، وأنور داود السرى فى رياض الصالحين (٥٣٨).

(٢) رواه مسلم فى صحيحه باتفاق سير، وأنور داود الشرقاوى فى بيل الأوتار (ج ٢ ص ٢٩٨).

(٣) رواه أحمد فى مسنده، وأنور داود فى كتاب الصلاة، ماس ماسيد فى الوتر حدث رقم ١٤٢٣ - ج ٢ ص ٦٣، والنسائى (ج ٣ ص ٢٣٥) فى كتاب قيام الليل، ماس - شر احلاف الماء الطلاقين خبر انى سركب فى الوتر، ونات نوع اخر من القراءة فى الـ تـ، واطلب لمحضر الحسين (١٧٧/٢).

الحروف، ثم يقول بعد ذلك: «رب الملائكة والروح».

وكان يقرأ بالترتيل، ويقف في آخر كل آية البتة وإن تعلقت بما بعدها وبعض القراء يقول: الوقف على مكان انتهاء الكلام، وانفصالة، أولى وأفضل. وهذا القول غير مستحسن لأن متابعة الرسول ﷺ في كل حال، أكمل وأفضل.

للعلماء اختلاف في أفضلية القراءة المرتلة، مع القلة على القراءة الكثيرة، مع السرعة، قال ابن عباس، وابن مسعود: الترتيل والتدبر مع قلة القراءة أفضل، وقال أمير المؤمنين علیه السلام، وجماعة من الصحابة والتابعين، والإمام الشافعى: كثرة القراءة أفضل لأن بكل حرف عشر حسناً.

وقال النبي ﷺ «ولا أقول ألم حرف، ولكن ألف حرف، ولا م حرف، وميم حرف»^(١).

وقال بعض المتأخرین: ثواب القراءة بالترتيل، والتدبر أكبر وأحسن، وثواب كثرة القراءة أزيد وأكثر، مثل ذلك شخص تصدق بجوهرة ثمينة، ومثال شخص تصدق بآلئه صغار، أو بدراهم ودنانير كثيرة، وما أشبه ذلك.

وكان يُسر في قراءة الليل أحياناً، ويجهز أحياناً، ويطيل القيام أحياناً، ويخفف أحياناً.

(١) رواه الترمذى وقال حدث حسن صحيح، برقم (٢٩١٢)، وأورده النوى في رياض الصالحين عن ابن مسعود برقم (٩٩٩/٩) ص ٤٢ - ٤٢١

فصل في صلاة الضحى وعادة الرسول ﷺ في ذلك

قالت عائشة رضي الله عنها: رأيت رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله^(١)، وعن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ في سفر، يصلي سبحة الضحى ثمان^(٢) ركعات، فلما انصرف قال: «إني صلّيت صلاة رغبة ورهبة، فسألت ربِّي ثلاثاً؟ فأعطاني اثنين ومنعني واحدة، سأله أن لا يقتل أمتي بالسنين ففعل، وسألته أن لا يظهر عليهم عدواً ففعل، وسألته أن لا يلبسهم شيئاً فأبى على» صحيح رواه الحاكم^(٣).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: صلّى النبي ﷺ صلاة الضحى، ثم قال: «اللهم اغفر لى وارحمنى وتب على إنى أنت التواب الرحيم»^(٤) حتى قالها مائة مرة، وعن أم ذر قالت: رأيت عائشة تصلي الضحى وتقول: مارأيت رسول الله ﷺ يصلي إلا أربع ركعات.

وعن جبير بن مطعم أنه رأى رسول الله ﷺ صلّى الضحى. وعن جابر ابن عبد الله أن النبي ﷺ، صلّى صلاة الضحى ست ركعات. وعن عائشة وأم سلمة قالتا: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى اثنتي عشرة^(٥) ركعة.

(١) رواه مسلم في كتاب المسافرين باب استحباب صلاة الصبح وإن أفلها ركعتان حديث رقم ٧١٩ - ج ١ ص ٤٩٧، وأورده محمد إسماعيل الصعاعي في سبل السلام (ج ٢ ص ٣٤ برقم ٣٦٣).

(٢) رواه الترمذى شحونه في أبواب الصلاة، باب ماحاه في صلاة الصبح حديث رقم ٤٧٣ - ج ٢ ص ٣٣٧ عن أنس رضى الله عنه

(٣) رواه الحاكم وصححه وانظر نيل الأوطار (ج ٢ ص ٦١، ٦٢)، وسل السلام (ج ٢ ص ٣٦) وما بعد ما

(٤) رواه مسلم سحونه برقم ١٧٢١، والترمذى برقم ٣٤٨٤.

(٥) رواه الترمذى في أبواب الصلاة، باب ماحاه في صلاة الضحى حديث رقم ٦٣) وانظر موارد انطماراً (ص ١٦٥)

وعن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يصلى الضحى ست ركعات، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصانى خليلي بصوم ثلاثة أيام فى كل شهر وركعتى الضحى وأن أوتر قبل أن أنام^(١).

وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيبة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهى عن المنكر صدقة، وتحبزئ من ذلك ركعتين تركعهما من الضحى»^(٢). وفي مسند الإمام أحمد عن معاذ بن أنس، يرفعه: «من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة الصبح حتى سبع ركعتى الضحى، لا يقول إلا خيرا، غفر له خططيه وإن كانت مثل زيد البحر».

و عند الترمذى عن أبي هريرة، يرفعه «من حافظ على سبعة الضحى غفر له ذنبه وإن كان مثل زيد البحر».

وعن نعيم بن همار قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: ابن آدم لاتعجز لى عن أربع ركعات في أول النهار أكفك آخره»^(٣). و عند الترمذى، وابن ماجه عن أنس يرفعه: «من صلى اثنى عشرة ركعة بني الله له قصر في الجنة من ذهب»^(٤). و عند مسلم عن زيد بن أرقم أنه رأى قوما يصلون

(١) متفق عليه رواه البخارى (ج ٣ ص ٤٧)، ومسلم برقم (٧٢١)، وأبو داود (١٤٣٢)، والترمذى (٧٦٠)، والنسائى (ج ٣ ص ٢٢٩).

(٢) رواه مسلم في صحيحه برقم (٧٢٠)، وأورده التووى في رياض الصالحين (ص ٤٥٨ برقم ٢ / ١١٤٠) وسلامى في الحديث نص السن المهملة وتحقيق اللام - المفاصل والأعضاء - وقد ثبت في صحيح مسلم أنها تلائمها وستون. قال القاضى عياض: أصله عظام الكف والأصابع والأرجل ثم استعمل في سائر عظام الجسد ومعاصله

(٣) رواه أحمد وأبو داود وهو للترمذى من حديث أبي در وآئى الدرداء، وأورده الشوكانى في نيل الأطراف (ج ٣ ص ٦٤).

(٤) رواه الترمذى واستخر - في أبواب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الضحى حديث رقم (٤٧٣) - ح ٢ ص ٣٣٧، واطر سبل السلام (ج ٢ ص ٣٧).

الضحى في مسجد قباء فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير الساعة أفضل
أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال»^(١) أى يشتد حر
النهار، فتهجر الفصال حر الرمضاء.

في الصحيحين أن النبي ﷺ صلى الضحى ركعتين، في بيت عنيان بن
مالك، وعن أبي هريرة: لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب^(٢). رواه
الحاكم على شرط مسلم، وعنه عن أبي هريرة يرفعه أن للجنة باباً يقال له:
باب الضحى فإذا كان يوم القيمة، نادى مناد أين الذين كانوا يداومون على
صلاة الضحى هذا بابكم ادخلوه برحمه الله.

وعن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ يصلى الضحى، حتى يقول:
لайдعها، ويدعها حتى يقول لا يصليها.

وعن ابن عمر أنه قال لأبي ذر: أوصني ياعم قال: سألت رسول الله
ﷺ كما سألتني فقال: «من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين،
ومن صلى أربعاً كتب من العابدين، ومن صلى ستاً لم يلتحقه ذلك اليوم
ذنب، ومن صلى ثمانية كتب من القانتين، ومن صلى عشر بنى الله له بيته
في الجنة»^(٣).

وقال مجاهد: صلى رسول الله ﷺ يوماً الضحى ركعتين، ثم يوماً
أربعاً، ثم يوماً ستة، ثم ثمانية يوماً، ثم ترك.

(١) افرد به مسلم في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين، باب سبع الآيات حين ترمض الفصال حديث رقم (٧٤٨ - ح ١ ص ٥١٥ = ١٦)، وأورده الترمذ في بعض شرطين (ص ٤٤٩ / ١١٤٣)، وانظر سلسلة السلام (ج ٢ ص ٣٦).

(٢) رواه الحاكم في المدرن وقال صحيح على شرط أبي سعيد.

(٣) رواه الطبراني عن أبي الداء، دهوك، قال الحافظ في اسناده صعب له شاهد من حديث النبي .

الوار وفي اسناده صعب انصبه، اخذ من الإله طهار (ج ٣ ص ٦٦٣).

وعن أبي أمامة يرفعه: من مشى إلى صلاة مكتوبة، وهو متظاهر إلى صلاة أخرى، كان له كأجر الحاج المحرم، ومن مشى إلى سبحة الصبحي، كان له كأجر المعتمر وصلاة على أثر صلاة، لا لغو بينهما كتب في علين.

وعن أبي أمامة يرفعه: من صلى الصبح في مسجد جماعة، ثم ثبت فيه حتى يسبح فيه سبحة الصبحي، ثم يصلى الصبحي، كان له كأجر حاج، أو معتمر، تام له حجته وعمرته^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ جيشاً فأعظموا الغنيمة، وأسرعوا الكرة، فقال رجل: يا رسول الله: ما رأينا بعثاً قط أسرع كرة، وأعظم غنيمة من هذا البعث. فقال: «ألا أخبركم بأسرع كرة، وأعظم غنيمة؟ رجل توضأ في بيته فأحسن وضوءه، ثم عمد إلى المسجد، فصلى صلاة الغداة ثم أعقب بصلوة الصبحي فقد أسرع الكرة وأعظم الغنيمة»^(٢).

ومجموع هذه الأحاديث دليل على استحباب صلاة الصبحي وفضيلتها. وهذا مذهب الجمهور من العلماء والمشايخ.

وقال جمع من العلماء بكراهتها واستدلوا بالأثر الذي رواه البخاري عن ابن عمر، أنه لم يكن يصليها أبو بكر، ولا عمر قلت: فالنبي قال «لا أحد له».

وروى عن عبد الرحمن بن أبي بكر: أن أباً بكر رأى جماعة يصلون صلاة الصبحي، فقال: إنكم لتصلون صلاة ماصلاتها رسول الله ﷺ ولا عامة أصحابه.

(١) رواه الطبراني عن عتبة عن رسول الله ﷺ بنحوه، قال الشركاني: في إسناد الأحوص بن حكيم صعده الجمهور ووتفق العجل، انظر نيل الأوطار (ج ٣ ص ٦).

(٢) لم يعثر عليه

وروى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ماسبح رسول الله ﷺ سبحة الضحى، وإنى لأسبحها، وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعلم به فيفترض عليهم.

وقال قيس بن عبيد: ترددت إلى ابن مسعود سنة مما رأيته صلى الضحى فقط، وعن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا ابن عمر جالس عند حجرة عائشة رضي الله تعالى عنها، وإذا الناس يصلون في المسجد صلاة الضحى فسألناه عن صلاتهم فقال: بدعة، ونعمت البدعة.

وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: ما ابتدع المسلمين أفضل من صلاة الضحى، وقالت طائفة أخرى من العلماء: يستحب أن يصليها في بعض الأحيان ويتركها في بعض الأحيان، واستدلوا بحديث عبد الله بن شقيق قال: سألت عائشة هل كان رسول الله ﷺ يصلى صلاة الضحى؟ قالت: ما كان يصلها إلا إذا قدم من سفره، وب الحديث أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يصلى الضحى حتى نقول لا يدعها، ويدعها حتى نقول لا يصليها.

وعن عكرمة قال: كان ابن عباس يصلوها يوماً، ويدعها عشرة أيام - يعني صلاة الضحى - وعن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: أنه كان لا يصلى الضحى فإذا أتي مسجد قباء صلى، وكان يأتيه كل سبت.

وعن منصور قال: كانوا يكرهون أن يحافظوا عليها كالمكتوبة، ويصلون، ويدعون - يعني صلاة الضحى - .

وعن سعيد بن جبير قال: إنني لأدع صلاة الضحى وأنا أشتفيها مخافة أن أراها حتماً على، وقال مسروق: كنا نقرأ فنبكي بعد قيام ابن مسعود، ثم تقوم فتصلى الضحى، فبلغ ابن مسعود ذلك، فقال: لم تحملون عباد الله ما لم يحملهم الله، إن كتم لابد فاعلين ففى بيتك.

فهذه الطائفة تعلقت بهذه الأحاديث وقالوا: لا ينبغي المداومة عليها، والصواب أنه يستحب المراقبة عليها، فإن خوفهم توهם الفريضة قد ارتفع، لكن الأولى أن يصلحها في البيت.

وقالت عائشة: لو نشر لى أبواب ما تركتها، واختار أكثر العلماء أربع ركعات لصحة أحاديثها.

وقال ابن جرير: أحاديث صلاة الضحى يظهر فيها اختلاف، أما عند التأمل فيظهر التوافق والصحة، ويرتفع التضاد ويندفع التعارض، واختلاف العدد كان بحسب اختلاف الأيام، والأحوال، فحينما كان يصلح ركعتين، وحينما أربعا، وحينما ستا، وحينما ثمان ركعات، وحينما عشرة، وحينما اثنتي عشرة.

فالشخص مخير في أي عدد أراد، وحديث أبي ذر المتقدم يدل على هذا المعنى، وهو قوله ﷺ: «من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين، ومن صلى أربعا كتب من العابدين» إلى آخر الحديث وقد تقدم.

فصل

صلوة النبی ﷺ فی شکر اللہ

كان من عادة حضرة سيدنا رسول الله ﷺ أنه إذا تجددت نعمة أو اندفعت نعمة سجد لله تعالى شكرًا.

ثبت في مستند الإمام أحمد عن أبي بكرة، أن النبي ﷺ: وكان إذا أتاه أمر يسره خر ساجدا شكرًا لله تبارك وتعالى^(١). وعن أنس أن النبي ﷺ بشر بحاجة فخر ساجدا.

(١) رواه الحمسة إلا النسائي، أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد باب في سجود الشكر حديث رقم (٢٧٧٤) - ج ٣ ص ١٩٠، والمرمذى في كتاب السير بباب ماجاء في سجده الشكر حديث رقم (١٥٧٨) - ج ٤ ص ١٤١، و - - ح في كتاب الصلاة، باب ماجاء في الصلاة والسجدة عند الشكر حديث رقم (١٣٩٤) - ح ١ ص ٢٢٦ - - السلام (ج ١ ص ٤٢٤ برقم ٣٢٨)

وروى البيهقي بإسناد صحيح أنه لما ورد كتاب أمير المؤمنين على من اليمن يتضمن أن قبيلة همدان أسلمت، خر النبي ﷺ ساجدا^(١) من ساعته، وقال: «السلام على همدان، السلام على همدان».

وروى عبد الرحمن بن عوف، أن النبي ﷺ: لما بشر بأن من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشراً، وأن من سلم عليه مرة، سلم الله عليه بها عشراً، سجد صلى الله عليه وسلم من ساعته شakra^(٢).

وفي سن أبي داود أن النبي ﷺ رفع يديه داعياً، ثم بعد ذلك سجد شakra لله، ثلاث مرات وقال: «شفعت في أمتي فوهبني الله ثلثها فسجدت شakra لله، ولما رفعت رأسي شفعت ثانياً فوهبني الله ثلثاً آخر، فسجدت شakra، ولما رفعت رأسي دعوت الله ثالثاً فوهبني الثلث الباقى، فسجدت شakra».

وثبت في مسند الإمام أحمد: أن النبي ﷺ رأى رجلاً نغاشَا - يعني قصير الأرجل - حقيراً نزراً دمياً فسجد شakra^(٣)، وكعب بن مالك لما أتاه البشير بقبول توبته سجد شakra، وأبو بكر الصديق لما سمع قتل مسيلمة سجد شakra، وأمير المؤمنين على لما رأى ذا الثدية رئيس الخوارج بين القتلى سجد شakra.

(١) رواه البيهقي وأصله في البخاري، وأورده صاحب سل السلام (ج ١ ص ٤٢٦) عن البراء بن عارف

(٢) رواه أحمد في مسنده، والحاكم في المستدرك وصححه، والتراء، وأبي الحسن عاصم في فصل الصلاة عليه

ﷺ قال البيهقي. وفي التابع عن حاتم بن عمر وأنس وحرير - ابن حجيقة وأورده الأئم الضعفاء في

سل السلام (ج ١ ص ٤٢٦)

(٣) لم نعثر عليهما

فصل

سجادات القرآن ومحافظة النبي في أدائها

لم يكن ﷺ يترك سجادات القرآن بل حيّثما بلغ آية سجدة كبيرة وسجد وقال في سجوده: «سجد وجهي للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته» وربما قال: «اللهم احطط عنى بها وزراً، واكتب لى بها أجرًا، واجعلها لي عندك ذخراً، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود»^(١).

ولم يثبت أنه لما رفع رأسه من هذه كبيرة، أو تشهد، أو سلم. وصح أنه سجد في «ألم تنزيل» السجدة. وفي ص. وفي النجم. وفي «إذا السماء انشقت»، وفي «اقرأ باسم ربك».

وقال عمرو بن العاص: أقرأني رسول الله ﷺ خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلاثة سجادات في المفصل، وسجدتان في الحج.

وقال أبو الدرداء: سجدت مع النبي ﷺ في أحد عشر موضعًا ليس فيها شيء من المفصل بل في الأعراف، والنحل، وبني إسرائيل، ومريم، والحج، والفرقان، والنمل، وألم السجدة، وص، وسجدة الحواميم^(٢).

وصح عن أبي هريرة: أنه سجد مع النبي ﷺ في «اقرأ باسم ربك»، وفي «إذا السماء انشقت»، ولما كان إسلام أبي هريرة متاخرًا في سنة سبع من الهجرة، رجعوا حديثه، وقول ابن عباس: لم يسجد رسول الله ﷺ في المفصل منذ تحول إلى المدينة، أسقطوه لضعف إسناده، وأبو هريرة مثبت وهو ناف.

(١) رواه البخاري في صحيحه برقم (٦٩١ - ج ٢ ص ٥٥٣)، وأبو داود برقم (١٤٠٩ - ج ٢ ص ٥٩)، والترمذى برقم (٥٧٧ - ج ٢ ص ٦٩)، والنسائى (ج ٢ ص ١٥٩).

(٢) رواه مالك في الموطأ (ج ١ ص ٢٠٥ - ج ٢ ص ٦) في كتاب القرآن باب (٥) ماجاء في سجود القرآن حديث رقم (١٣).

فصل في فضل يوم الجمعة وعبادات النبى ﷺ فيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الله عن الجمعة من كان قبلنا، وكان لليهود يوم السبت وللنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا فهدانا يوم الجمعة فكذلك هم تبع لنا يوم القيمة ونحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيمة، المقصى لهم قبل الخلاص»^(١)

وعن أوس بن أبي أوس رضي الله عنه يرفعه: «من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا على من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة على» قالوا: يا رسول الله كيف تعرض صلاتنا عليكم وقد أرمتم؟ - يعني بليت - قال: «إن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»^(٢) رواه الإمام أحمد، وابن حبان، والحاكم.

وعن أبي هريرة يرفعه: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه دخل الجنة، وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة»^(٣).

(١) رواه مسلم في صحيحه (ج ٢ ص ٥٨٦)، وأحمد المروري في الجمعة (٧٨)، والنمساني في سنه (ج ٣ ص ٨٧) وفي الجمعة (٢٣)، البهقى في الجامع لشعب الإيمان (ج ٦ ص ٢٥٥) ورواه مع أطراف أخرى: أبو يعلى في المسند (ج ١١ ص ٧٩)، وابن ماجه في سنه (ج ١ ص ٣٤٤)، والزار في مسنده (٢٩٥/١)

(٢) أخرج أحمد وبهجه في المسند (ج ٢ ص ٥١٨، وج ٢ ص ٨)، وأنو داود في السنن (٢٧٥/١)، والنمساني في السنن (٩١/٣)، وابن حريمة في صحيحه (١١٨/٣)، وابن حسان في صحيحه (١٣٢/٢)، والحاكم في المستدرك (٢٧٨/١) وقال صحيح على شرط المخارق ومسلمه ولم يحررها، وأنو نعيم في ثلاثة البهوة (٥٦٦) وهي معرفة الصحابة (٢/٢٥٤)، والبهقى في أنس الكبرى (٢٤٨/٣) وفي الجامع لشعب الإيمان (٢٨٣/٦)

(٣) رواه أحمد في المسند سحوه (٨/٤)، وأنو داود في سنه (٢٧٥/١)، وابن حربه في صحيحه (١١٨/٣)

وفي صحيح الحاكم: «سيد الأيام يوم الجمعة»، وفي الموطأ: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه أهبط، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعة، وما من دابة وهي مصيحة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تغرب الشمس شفقاً من الساعة إلا الجن والإنس، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلى ويسأله شيئاً إلا أعطاه إياه»^(١).

قال كعب: ذلك في كل سنة يوم؟ فقلت: بل في كل جمعة فقرأ التوراة فقال: صدق رسول الله ﷺ. قال أبو هريرة: ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثه مع كعب فقال: قد علمت أية ساعة هي؟ قلت: فأخبرني بها؟ قال: آخر ساعة في يوم الجمعة. قلت: كيف؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم: «لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلى» وتلك الساعة لا يصلى فيها؟ قال ابن سلام: ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم: «من جلس مجلساً يتضرر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلى»^(٢). وعن الشافعى رحمة الله فى المسند: أتى جبريل النبى ﷺ بمرأة بيضاء فيها نكتة^(٣)، فقال النبى ﷺ: «ما هذه؟» فقال: هي الجمعة، فضلت بها وأمتك، فالناس لكم فيها تبع اليهود والنصارى، ولهم فيها خير، وفيها ساعة لا يوافقها مؤمن يدعوا الله بخير إلا استجيب له وهو عندنا يوم المزيد.

فقال النبى ﷺ: «يا جبريل وما يوم المزيد؟» فقال: إن ربك اتخذ فى الفردوس وادياً أفيح^(٤) فيه كثيب من مسک، فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله سبحانه ماشاء من ملائكته، وحوله منابر من نور، عليها مقاعد النبيين، وحفل تلك المنابر، بمنابر من ذهب، مكللة بالياقوت والزبرجد، عليها الشهداء والصديقين، فجلسوا من ورائهم على ذلك الكثيب^(٥).

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (٢٦٤/٣)، وأحمد في المسند (٢٧٢/٢)، والطبراني في الدعاء (٨٥٨/٢).

(٢) رواه أحمد في المسند (٤٥١/٥)، وابن ماجه في السن (١/٣٦٠)، أحمد المروزى في الجمعة (٣٢)،

ورواه مالك في الموطأ (١/٨)، وابن حبان في الصحيح (٤/١٩١)، والبيهقى في سبع الإيمان

(٢٣٤/٦)

(٣) أى اتر فليل

(٤) كل موضع واسع يقال له أفيح

(٥) في مسد الإمام الشافعى أعلى تلك الكثب

فيقول الله عز وجل لهم: أنا ربكم قد صدقتم وعدى فسلوني أعطيكم، فيقولون: ربنا نسألك رضوانك. فيقول: قد رضيت عنكم ولكن على ماتننيتم ولدي مزيد، فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطينهم فيه ربهم من الخيرات، وهو اليوم الذي استوى فيه ربكم تبارك وتعالى على العرش^(١)، وفيه خلق آدم، وفيه تقوم الساعة^(٢).

هذا الحديث رواه الإمام الشافعى فى مسنده. وجمع أبو بكر بن أبي الدنيا طرقه، ورواه بأسانيد متنوعة مختلفة.

وبالجملة فهو حديث عظيم صحيح، يشتمل على فوائد، وبشارات، وحقائق كثيرة.

وروى عن أبي هريرة: أنه سأله رسول الله ﷺ عن سبب تسميته بالجمعة؟ فقال: «لأن فيها طبعت طينة أبيك آدم، وفيها الصعقة، والبعثة، وفيها البطasha، وفي آخر ثلاثة ساعات منها ساعة من دعا الله فيها استجيب له»^(٣).

وفي كتاب (صفة الجنة) تصنيف (أبو بكر بن أبي الدنيا) بإسناد ثابت، من روایة حذيفة: أن النبي ﷺ قال: «أتاني جبريل وفي كفه مرآة كأحسن المرايا، وأضوئها، وإذا في وسطها لمعة سوداء، فقلت: ما هذه اللمعة التي أرى فيها؟ قال: هذه الجمعة. قلت: وما الجمعة؟ قال: يوم من أيام ربك

(١) أقول إن كل ماجاء في القراء أو صح عن الرسول الحبيب الخليم من صفات الرب سارك وتعالى مما يوهم التشبيه ووجب الإيمان به وتلقنه بالتسليم والتبرؤ وترك التعرض له بالرد والتأويل والتشبيه والمثيل. وما أشكل من ذلك يجب إثاته لخطأ وترك التعرض لمعناه ويرد عليه إلى قائله ويجعل عهده على ناقلة اتباعاً لطريق الراسخين في العلم الدنس أثني الله عليهم في شأنه الذي لا يأبه الماطل من بين بديه ولا من حلفه بقوله جل حلاله وتترجح صعابه وأسماؤه **﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾** في العلم يغولون بما به كل من عبد رباه آل عمران ٧

(٢) رواه مالك في الموطأ ٨/١١، وابن حبان ١٩١/٤، والبيهقي في شعب الإيسار ٦٦/٢٣٤

(٣) رواه نسوي في السن ٦٥/٤، والضرارى في المعجم الذهبي ٥٣/٢، والسعري في تصحیح السه ٤/٤، وأحمد في المسند ٥١٩/٢، والبيهقي في السن الكجرى ٣/١١٦، في أخamus لشعب الإيمان ٦/٢٢٤

عظيم، وسأخبرك بشرفه وفضله في الدنيا، ومايرجى فيه لأهله، وياسمه في الآخرة. فأما شرفه وفضله في الدنيا فإن الله جمع فيه أمر الخلق، وأما مايرجى فيه لأهله فإن فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم - أو أمة مسلمة - يسأل الله فيه خيرا إلا أعطاه إياه^(١).

وأما شرفه وفضله في الآخرة واسمه فإن الله تبارك وتعالى إذا صير أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار، جرت عليهم هذه الأيام وهذه الليالي ليس فيها ليل ولا نهار. فاعلم الله عز وجل مقدار ذلك و ساعاته، فإذا كان يوم الجمعة حين يخرج أهل الجنة إلى جنهم نادى أهل الجنة مناد: يا أهل الجنة اخرجوا إلى وادي المزيد، ووادي المزيد لا يعلم سعته وطوله وعرضه إلا الله، فيه كثبان المسك رعوسها في السماء.

قال: فيخرج غلمان الأنبياء بمنابر من نور، ويخرج غلمان المؤمنين بكراسي من ياقوت، فإذا وضعوا لهم وأخذ القوم مجالسهم بعث الله تعالى إليهم ريحًا تدعى المثيرة تنشر ذلك المسك. وتدخله من تحت ثيابهم وتخرجه في وجوههم وأشعارهم، وتلك الرياح أعلم كيف يصنع بذلك المسك من امرأة أحدكم لو رفع إليها كل طيب على وجه الأرض.

قال: ثم يوحى الله تبارك وتعالى إلى حملة عرشه ضعوه بين أظهرهم، فيكون أقل ما يسمعون منه: أن يعبدوا الذين أطاعوني بالغيب ولم يروني وصدقوا برسلي واتبعوا أمرى سلوا فهذا يوم المزيد، فيجتمعون على كلمة واحدة (رضينا عنك، فارض عنا) فيرجع الله إليهم: أن يا أهل الجنة إنى لو لم أرض عنكم لم أسكنكم داري، فسلوني فهذا يوم المزيد، فيجتمعون على كلمة واحدة، (ربنا أرنا وجهك ننظر إليه) فيكشف عن تلك الحجب، ويتجلى لهم عز وجل من نوره شيء، لولا أنه قضى أن لا يحرقوا لاحتراقوا، لما يغشهم من نوره، ثم يقال لهم: ارجعوا إلى منازلكم، فيرجعون إلى

(١) رواه أحمد في المسند (٤٩٨/٢)، والبخاري (١٥٣/٨)، ومسلم (٥٨٤/٢)، وابن ماجه (١/٣٦٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢١/٣)، والغوري في مستند ابن الجعد (١٠٩٢/٢)، والطرانى في الدعاء . (٨٥١/٢).

منازلهم، وقد أعطى كل واحد منهم الضعف على ما كانوا فيه، فيرجعون إلى أزواجهم، وقد خفوا عليهم، وخفين عليهم بما غشيم من نوره.

إذا رجعوا تراد النور حتى يرجعوا إلى صورهم التي كانوا عليها، فتقول لهم أزواجهم: لقد خرجتم من عندنا على صورة، ورجعتم على غيرها، فيقولون: ذلك إن الله عز وجل تجلى لنا فنظرنا منه، قال: ^(١) إنه والله ما أحاطه خلق ولكنه قد أراهم الله عز وجل من عظمته وجلاله ماشاء أن يريهم. قال: فذلك قولهم: فنظرنا منه. قال: فهم يتقلبون في مسك الجنة، ونعمتها في كل سبعة أيام الضعف على ما كانوا فيه.

قال رسول الله ﷺ فذلك قوله تعالى: «فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كان يعملون» ^(٢) وفي لفظ: فإذا كان يوم الجمعة من أيام الآخرة هبط رب عز وجل من عرشه إلى كرسيه، وينحى الكرسي منابر من نور فيجلس عليها النبيون، وتحف المنابر بكراسي من ذهب فيجلس عليها الصديقون والشهداء، ويهبط أهل الغرف من غرفهم فيجلسون على كثبان المسك لا يرون لأهل المنابر والكراسي فضلا في المجلس، ثم يتبدى لهم ذو الحال تبارك وتعالى.

فيقول: سلوني فيقولون بأجمعهم: نسألك الرضا يارب، فيشهد لهم على الرضا، ثم يقول: سلوني فيسألونه حتى تنتهي نهمة كل عبد منهم قال: ثم يغشى عليهم بما لا يعي رأى ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ثم يرتفع الجبار عن كرسيه إلى عرشه، ويرتفع أهل الغرف إلى غرفهم وهي غرفة من لؤلؤة بيضاء أو ياقوتة حمراء أو زمرة خضراء ليس فيها فصم ولا وصم مطردة فيها أنهار متدرية فيها ثمارها فيها أزواجها وخدمها ومساكنها قال: فأهل الجنة يتباشرون في الجنة يوم الجمعة كما يتباشر أهل الدنيا في الدنيا بالملط ^(٣).

(١) الفي米尔 في قان عائد على جبريل عليه السلام.

(٢) سورة السجدة الآية رقم ١٧.

(٣) رواه ابن حزم، في الصحيح بحodie مختصر (٣/١١٧). وانسني في سبع الأسماء (٦٢٩١).

فصل

تعظيم النبي محمد ﷺ ليوم الجمعة

كان من عوائده الكريمة ﷺ أن يعظم يوم الجمعة غاية التعظيم، ويخصه بأنواع التشريف والتكرير، ويحفله بأنواع العبادات، كما سنبينه فيما هو آت.

وللعلماء في يوم الجمعة، ويوم عرفة قوله: قال بعضهم: يوم الجمعة أفضل، وقال بعضهم: يوم عرفة أفضل، وكان ﷺ يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة سورة السجدة، وهل أتى على الإنسان.

والمراد تذكير الأمة بما اشتملتا عليه مما كان، وما يكون، لما فيهما من خلق آدم عليه الصلاة والسلام، وذكر المعاد، وحشر الخلق، وأحوالهم في الجنة والنار، وليس المراد تخصيص هذا اليوم بالسجدة كما ظنوا. وقالوا: إن من لم يتهيأ له قراءتها، فليقرأ بعض سورة تشتمل على سجدة، أو ليقرأ في أولى بعض سورة السجدة، وفي الأخرى باقيها.

إنما نشأ لهم هذا من عدم اطلاعهم على سر ما قرئنا له في هذا اليوم، وقراءتها في صلاة الصبح، من خواص الجمعة.

الخاصية الثانية: أن يستحب الإكثار من الصلاة، على النبي ﷺ في يوم الجمعة وليلتها، وفي الحديث الصحيح: «أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة وليلة الجمعة»^(١).

الخاصية الثالثة: صلاة الجمعة، وهي من أعظم فروض الإسلام، ومن تهاون في الإتيان بها ختم على قلبه، وقرب بعض الأشخاص في يوم المزيد، بحسب تقريرهم إلى الله يوم الجمعة.

(١) رواه أحمد في المسند (٤/٨)، وأنو داود في السنن (٢٧٥/١)، والنسائي (٩١/٣) وفي الجمعة (٢٨).

ابن خزيمة في الصحيح (١١٨/٣)، وابن حاد في الصحيح (١٣٢/٢)، والحاكم في المستدرك (١/٢٧٨) وقال صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجه (ج ٤ ص ٥٦)، وأنو عبيم في دلائل النور (٥٦٦/٢) وفي معرفة الصحابة (٢/٣٥٤)، والبيهقي في السنن الكبير (٢٤٨/٣) وفي الجامع لشعب الإيمان (٦/٢٨٣)، وابن أبي سيبة في المصنف (١٤٧٧)، والدارمي في السن (١/٣٠٧)، وابن ماجه في السنن (١/٣٤٥، ٥٢٤)، وأحمد المورى في الجمعة (٤٠)، والطرانى في المعجم الكبير (ج ١ ص ٢١٦).

الخاصية الرابعة: استحباب الغسل في ذلك اليوم، وعند جماعة يجب، ودليل وجوبه أقوى من دليل وجوب الوتر، ومن الوضوء من مس النساء، ومن القهقهة، ومن الرعاف، ومن الحجامة، ومن القيء، ومن وجوب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد.

الخاصية الخامسة: مس الطيب، وهو في هذا اليوم أفضل منه فيسائر الأيام.

الخاصية السادسة: استعمال السواك في هذا اليوم مفضل على سائر الأيام.

الخاصية السابعة: التكبير للصلوة.

الخاصية الثامنة: الاشتغال بالصلوة والذكر القراءة إلى أن يصعد الإمام إلى الخطبة.

الخاصية التاسعة: الانصات للخطبة وهو واجب عند أكثر العلماء.

الخاصية العاشرة: قراءة سورة الكهف لقوله ﷺ: «من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة سطع له نور من تحت قدمه إلى عنان السماء، يضيء إلى يوم القيمة وغفر له ما بين الجمعتين»^(١).

الخاصية الحادية عشرة: عدم كراهيته صلاة النافلة في وقت الزوال كما هي فيسائر الأيام مكرروحة، وهذا مذهب أكثر العلماء، لما روى أبو قتادة أن النبي ﷺ كان يكره الصلاة نصف النهار، إلا يوم الجمعة، وقال: «إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة»^(٢).

(١) رواه البيهقي في الجامع لشعب الإسناد (ج ٦ ص ٢٨٩).

(٢) انظر سنن الدرامي (ج ١ ص ٢)، وصحح السجاري (٢٦٤/٥)، وصحح مسلم (٥٨٩/٢)، وسن ابن ماجه (٣٥٠/١)، وسن أبي داود (٢٨٤، ١)، وسن السائباني (٣/١)، ومعجم الطبراني الكبير (٢٣٩/٤)، وسنن الدارقطني (١٨/٢)، وشرح السه للبغوي (٢٣٩/٤).

ورد في الحديث الصحيح: استحب الصلوة في يوم الجمعة إلى وقت الخطبة، وروى الشافعى بأسانيد متنوعة: نهى ﷺ عن الصلاة نصف النهار حتى ترول الشمس إلا يوم الجمعة^(١).

للعلماء في هذه المسألة ثلاثة أقوال:

أحداها: أن وقت الزوال ليس بوقت كرهة مطلقاً في حال من الأحوال ولا في يوم من الأيام. وهذا مذهب الإمام مالك.

الثاني: أنه وقت كراهة في الجمعة. وغيرها وهذا مذهب الإمام أبي حنيفة، وأحد قولى الإمام أحمد.

الثالث: أنه وقت كراهة في جميع الأيام غير يوم الجمعة فإنه ليس بوقت كراهة. وهذا مذهب الإمام الشافعى، وجميع المحققين.

الخاصية الثانية عشرة: استحب قراءة سورة الجمعة والمنافقين في الصلاة أو سورة سبعة والغاشية لمواظبة النبي ﷺ على ذلك، والاقتصار على بعض سورة الجمعة والمنافقين ليس بمستحب بل هو خلاف السنة، وجهابذة الأئمة يداومون على ذلك.

الخاصية الثالثة عشر: أنها عيد الأمة يكرر في كل أسبوع، وروى ابن ماجه في مسنده عن أبي لبابة يرفعه أن يوم الجمعة سيد الأيام، وأعظمها وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى، ويوم الفطر، فيه خمس خلال: خلق الله عز وجل آدم فيه، وأهبط الله فيه آدم إلى الأرض، وفيه توفي آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئاً إلا أعطاه مالم يكن حراماً، وفيه تقوم الساعة، مامن ملك مقرب، ولا سماء ولا أرض، ولا رياح، ولا جبال، ولا شجر، إلا وهن يشفقون من يوم الجمعة.

الخاصية الرابعة عشر: استحب لبس أحسن ثوب تصل القدرة إليه وأجوده، ثبت في مسندي الإمام أحمد: «من اغتسل يوم الجمعة ومس من

(١) انظر مصنف ابن أبي شيبة (٤٤٥/١)، ومسند أحمد (٣٣١/٣)، وصحیح مسلم (٥٨٨/٢)، وأحمد المرورى في الجمعة (٧٨)، ومسند أبي عائى (٤٣٤/٣)، وابن المدى في الأوسط (٣٥٠/٢).

طيب إن كان له، ولبس من أحسن ثيابه، ثم خرج وعليه السكينة، حتى يأتيى المسجد فيركع إن بدا له، ولم يؤذ أحدا، ثم أنصت إذا خرج إمامه، حتى يصلى. كانت كفارة لما بينهما^(١). وفي سنن أبي داود عن عبد الله بن سلام أنه سمع رسول الله ﷺ يقول على المنبر في يوم الجمعة: «ما على أحدكم لو اشتري ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوب مهنته»^(٢).

الخاصة الخامسة عشر: استحباب تجمير المسجد بإحرق العود واستعمال الطيب، أمر أمير المؤمنين عمر رضي الله تعالى عنه بتجمير المسجد^(٣) في كل جمعة.

الخاصة السادسة عشر: تحريم إنشاء السفر في يوم الجمعة بعد دخول الوقت على من لزمته الجمعة وهذا مذهب جماهير العلماء، وعند أبي حنيفة يجوز، لكن نقل السروجي في شرح الهدایة عن أبي حنيفة كراهة ذلك.

وأما مذهب الشافعی فيحرم من قبل الزوال أيضا لما روى الدارقطنی أن النبي ﷺ قال: «ومن سافر من دار إقامته يوم الجمعة دعت عليه الملائكة أن لا يصحب في سفره»^(٤).

وقال حسان بن عطیة: إذا سافر الرجل يوم الجمعة دعا عليه النهار أن لا يعان على حاجة، ولا يصاحب في سفره.

(١) رواه أحمد في المسند (٨١/٣)، وابن حرميحة في الصحيح (١٣٠/٣)، والحاکم في المستدرک (٢٨٣/١) ، والبیهقی في السنن الکبری (٢٤٣/٣)، وفي الجامع لشعب الإيمان (٦/٢٤٦) والغنوی في شرح السنة (٤/٢٣٠).

(٢) رواه البیهقی في السنن الکبری (٣/٢٤٣) وقال والصحیح ما رواه مالک عن ابن شیاب مرسلا، ورواه في الجامع لشعب الإيمان (٦/٥١٢).

(٣) أى بحیره ولم نر أحدا يصرخ المساجد يوم الجمعة في عصربها هدا ولا من يدعى التمسك بالسنه، والمسجد خاص بهم ولا أدرى ماجواهم اللہم إلا تقليد لسکوت کسرهم على ذلك

(٤) أخرجه الدارقطنی في الإفراد عن ابن عمر مرجوعاً بعضاً لفط المصطف، وفي إسناد ابن أبي معه وهو مختلف فيه، وأخرج نحوه برواية صعيده الخطيب في كتاب أنساء الرواية، انظر بیان الأدلة (ج ٢ ص ٢٢٩)

الخاصية السابعة عشر: هي أن من مشي إلى صلاة الجمعة كتب له بكل خطوة ثواب صيام سنة، في مسند الإمام أحمد، ومسند عبد الرزاق: من غسل واغتسل يوم الجمعة وبكر وابتكر^(١) ودنا من الإمام وأنصت كان له بكل خطوة يخطوها، صيام سنة وقيامها وذلك على الله يسير.

الخاصية الثامنة عشر: هي أن هذا اليوم مكفر للسيئات، روى سلمان أن رسول الله ﷺ قال: «أندرى ما يوم الجمعة، لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره، ثم يأتي الجمعة فينصت، حتى يقضى الإمام الصلاة، إلا كان كفارة لما بينه وبين الجمعة المقبلة»^(٢).

وورد في هذا المعنى أحاديث كثيرة.

الخاصية التاسعة عشر: هي أن جهنم تضرم في كل يوم، عند منتصف النهار، إلا في يوم الجمعة، لأنها أفضل الأيام، والعبادات، والطاعات فيه أزيد من سائر الأيام، والمعاصي فيه أقل، وكثير من أهل الفجور المتكلمين الأثام، يجتنبون المعاصي في يوم الجمعة وليلتها بالكلية، وهذا معنى الحديث، الذي يشير إلى أن جهنم لا تضرم في هذا اليوم.

الخاصية العشرون: هي أن في هذا اليوم ساعة إجابة كل عبد سأله فيها حاجة قبل، وثبت في الصحيحين «أن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قائماً يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أعطاه إيمانه، وقال يسده بقللها»^(٣).

(١) في الصحراء قالوا يكربلأ : أسرع ، وابتكر : أدرك الخطأة من أولها وهو من الساكتة .

(٢) رواه الطحاوي في شرح معانى الآثار (٣٦٨/١)، البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٢٤٣/٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨/٣)، وأحمد المروزى في الجمعة (٧٢، ٧٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٦/٢٣٧)، والحاكم في المسند (٢٧٧/١) وقال: صحيح الإسناد. رواه بنحوه الإمام أحمد في المستد (٥/٤٣٩، ٤٤٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (١/٤٥٥).

(٣) رواه البخاري في كتاب الجمعة باب (٣٧) الساعة التي هي يوم الجمعة حديث رقم (٩٣٥ - ح ٢ ص ٤١٥)، وانظر حديث رقم (٥٢٩٤ و ٦٤٠٠)، ومسلم في كتاب الجمعة، باب في الساعة التي هي يوم الجمعة حديث رقم (٨٥٢ - ح ٢ ص ٥٨٣ - ٥٨٤)، وأبي ماجة في كتاب إفادة الصلاة، السنة فيها باب (٩٩) ماجاه، في الساعة التي ترجى في الجمعة حديث رقم (١١٣٧ - ح ١ ص ٣٦) والمسانى (ح ٣ ص ١١٥) في كتاب الجمعة، باب الساعة التي يستحب فيها تلقاء أيام يوم الجمعة

وللعلماء في هذه الساعة خلاف على قولين:

قال بعضهم: ليست بباقية بل ارتفعت في زمان الرسول ﷺ.

القول الثاني: وهو الصحيح أنها باقية، وفي تعين وقتها خلاف هل هي في وقت معين من يوم الجمعة، أم ليس لها وقت معين من يوم الجمعة؟ والذين قالوا بالتعيين اختلفوا في بيانه على أحد عشر قولًا.

القول الأول: مروي عن أبي هريرة: أنها بعد طلوع الفجر، إلى طلوع الشمس، وبعد صلاة العصر إلى المغرب.

القول الثاني: القول عند الزوال، وذا يروى عن الحسن البصري، وأبي العالية.

القول الثالث: إذا شرع المؤذن في أذان الجمعة، وهذا مروي عن عائشة رضي الله عنها.

القول الرابع: هي ساعة جلوس الإمام على المنبر إلى أن يفرغ من خطبته.

القول الخامس: في زمان صلاة الجمعة.

القول السادس: هي ما بين زوال الشمس إلى وقت صلاة الجمعة.

القول السابع: هي ما بين صيغورة ظل الزوال شبراً، إلى أن يصير ذراعاً.

القول الثامن: من وقت العصر، إلى غروب الشمس.

القول التاسع: آخر ساعة في النهار. وهذا قول أكثر الصحابة والتابعين.

القول العاشر: من حين خروج الإمام إلى أن يفرغ من الصلاة.

القول الحادى عشر: في الساعة الثالثة من يوم الجمعة وأرجح الأقوال قولهان:

القول الأول: من حين يجلس الإمام على المنبر إلى أن تنتهي الصلاة، ودليل هذا في الحديث الصحيح «هي ما بين أن يجلس الإمام على المنبر، إلى أن تنتهي الصلاة».

القول الثاني: أنها بعد العصر، وذا أرجح الأقوال ودليله الحديث الصحيح «أن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إيمانه»^(١) وهي بعد العصر.

وفي سنن أبي داود، والنسائي، من رواية جابر أن النبي ﷺ قال: «يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة فيها ساعة لا يوجد مسلم يسأل الله فيها شيئاً إلا أعطاه إيمانه فالتمسوها في آخر ساعة بعد العصر»^(٢).

وفي سنن سعيد بن منصور: أن جماعة من الصحابة اجتمعوا، وبحثوا في هذه الساعة ثم قاموا، ولم يخالف منهم أحد، في أنها آخر ساعة من يوم الجمعة.

وفي سنن ابن ماجه عن عبدالله بن سلام قال: قلت - ورسول الله ﷺ جالس -: إننا لنجد في كتاب الله ساعة في يوم الجمعة لا يوافقها عبد مؤمن، يصلى، ويسائل الله فيها شيئاً، إلا قضى له حاجته.

قال عبدالله: فأشار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، «أو بعض ساعة» فقلت: صدقت يارسول الله، أو بعض ساعة. قلت: أية ساعة هي؟ قال: «آخر ساعة من ساعات النهار» قلت: أنها ليست ساعة صلاة، قال: «بل إن العبد المؤمن إذا صلى ثم جلس لا يجلسه إلا الصلاة فهو في الصلاة».

وفي مسندي الإمام أحمد عن أبي هريرة قال: قيل للنبي ﷺ: لأى شيء سمى يوم الجمعة؟ قال: «لأن فيها طبعت»^(٣) طينة أبيك آدم، وفيها الصعقة

(١) أنس ماحه في كتاب إقامة الصلاة، السنة باب (٩٩) ماحه في الساعة التي يرجى في الحسنه، حديث رقم (١١٣٩) - ح ١ ص ٣٦٠ - ٣٦١ (٢) عن عبدالله بن سلام، أبو داود في كتاب الصلاه باب الإتحاده أئمه هم في يوم الجمعة حديث رقم (٤٨١) - ح ١ ص ٢٧٥، والنسائي (ح ٢ ص ٩٩ - ١) في كتاب الجمعة باب وقت الجمعة

(٣) رواه النسائي في سنن، وأبو داود، أميرده الشوكاني في سلسلة الأبوظبار (ح ٣ ص ٢٤٦)

(٤) فيما طبع اى حسنه

والبعث، وفيها البطش، وفي آخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا الله فيها استجيب له»^(١).

الخاصية الخامسة والعشرون: هي أن للصدقة في هذا اليوم مزية، على الصدقة في سائر الأيام.

الخاصية الثانية والعشرون: هي أن صلاة الجمعة مقرونة بالخطبة، مشروطة بشرط ليست لغيرها، مثل اشتراط الإقامة والاستيطان، والجهر بالقراءة وغير ذلك.

الخاصية الثالثة والعشرون: هي أن يوم الجمعة يستحب فيه التفرغ للعبادة، ومزيته على سائر الأيام كمزية شهر رمضان على سائر الشهور، وهو مخصوص بعبادات واجبة ومستحبة، وكما أن لأهل كل ملة يوما متخصصا للعبادة والتخلى عن الأشغال الدنيوية، كذلك تعين يوم الجمعة لهذه الأمة الملعونة، وساعة الإجابة في هذا اليوم، كليلة القدر في شهر رمضان.

ومن هذه الجهة قال العلماء: من حصل له في يوم الجمعة السلامة من الآثام، سلم في الأسبوع، ومن سلم في شهر رمضان من الآثام، سلم في بقية العام، ومن حصل له حجج بيت الله الحرام وسلم من المخالفات، سلم في جميع العمر.

في يوم الجمعة ميزان الأسبوع، وشهر رمضان ميزان السنة، وحجج بيت الله ميزان العمر.

الخاصية الرابعة والعشرون: لما كان يوم الجمعة في الأسبوع كيوم العيد في السنة والعيد يشتمل على الصلاة والقربان، والجمعة تشتمل على الصلاة، جعل الحق جل شأنه التبشير إلى المسجد بدل القربان، وقاما مقامه.

(١) قال ابن حجر في فتح الباري: قد اختلف في تسمية اليوم بالجمعة مع الاتفاق على أنه كان سمي في الماهية العربية فتح العين وضم الراء وبالموحدة فقيل سمي بذلك لأن كمال الخلق حمع فيه وهو ضعيف وقيل غير ذلك. انظر بيل الأوتار (ج ٣ ص ٢٢٢ - ٢٢٣)

وفي الحديث الصحيح: «من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة. ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة»^(١).

وفي هذه الساعات اختلاف، حملها بعض العلماء على الساعات الفلكية، وقال باستحباب التبكيت بعد طلوع الشمس، وهذا مذهب الشافعى وأكثر العلماء.

وحملها البعض على الساعات العرفية، وهى أجزاء لطيفة من بعد الزوال، وهذا مذهب الإمام مالك، وطائفة من أهل المدينة.

الخاصية الخامسة والعشرون: أنه يوم تجلى الحق جل شأنه على عبيده فى الجنة.

الخاصية السادسة والعشرون: هي أن الله أقسم بهذا اليوم من بين سائر الأيام، قال الله تعالى «وشاهد ومشهود»^(٢) قال ﷺ: «اليوم الموعود: يوم القيمة»^(٣)، «والاليوم المشهود: هو يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة، ما طلعت الشمس ولا غربت على أفضل من يوم الجمعة، فيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعوا فيها بخير إلا استجاب له أو يستعيذه من شر إلا أعاده منه»^(٤).

الخاصية السابعة والعشرون: هي أن السموات والأرضين، والجبال، والبحار، والخلائق كلها، غير بنى آدم، والشياطين، يخافون من يوم الجمعة.

قال كعب الأحبار: ألا أحدثكم عن يوم الجمعة: إذا كان يوم الجمعة فزعتم له السموات والأرض، والجبال، والبحور، والخلائق كلها، إلا ابن آدم والشياطين.

(١) متفق عليه رواه الحارى (ج ٢ ص ٤٠٣)، ومسلم برقم (٨٥٠)، ورباض الصالحين (ص ٤٦٢).

(٢) سورة البروج آية رقم ٣.

(٣) إسناده لابن أبي الدنيا به أخرجه البزار (ج ٣ رقم ٢٢٨٣)، والهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٦/٧) ورجاله ثقات والحاكم (٥١٩/٢).

(٤) جزء كبير من هذا الحديث فى الصحيحين انظر صحيح البخارى (ج ٢ ص ٤١٥) حديث رقم ٥٢٩٤.

الخاصية الثامنة والعشرون: إنه يوم ادخره الحق سبحانه لهذه الأمة المرحومة فضلت عنه جميع الأمم: قال ﷺ: «يوم ادخره الله لنا»^(١).

وقال: «وماطلعت الشمس، ولا غربت، على يوم خير من يوم الجمعة، هدانا الله له وأضل الناس عنه، فالناس لنا فيه تبع»^(٢) الحديث.

الخاصية التاسعة والعشرون: هي أن هذا اليوم خيرة الله من الأيام، كما اختار رمضان من الشهور، وليلة القدر من الليالي، ومكة من القرى.

قال كعب: إن الله عز وجل اختار الشهور، فاختار شهر رمضان، واختار الأيام فاختار يوم الجمعة، واختار الليلي فاختار ليلة القدر.

الخاصية الثلاثون: هي أن أرواح المؤمنين في يوم الجمعة تقرب من قبورهم، ويعرفون من يزورهم فيه فضل معرفة على سائر الأيام.

الخاصية الحادية والثلاثون: كراهة صوم هذا اليوم على انفراده، عند أكثر العلماء، قال محمد بن عباد: سألت جابرًا: أنهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم ورب هذه البنية.

وفي الصحيحين قال ﷺ: «لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا يوم قبله أو يوماً بعده»^(٣) اللفظ للبخاري، ومسلم: «لاتخروا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم»^(٤).

(١) لم نشر عليه.

(٢) رواه مسلم في صحيحه (ج ٢ ص ٥٨٦)، وأحمد المروزي في الجمعة (٧٨)، والنسائي في سننه (٨٧/٣)، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (ج ٦ ص ٢٥٥).

(٣) منفق عليه رواه البخاري في كتاب الصوم بباب صوم الجمعة حديث رقم (١٩٨٥ - ج ٤ ص ٢٢٢)، ورواه مسلم في كتاب الصيام باب كراهيته صيام يوم الجمعة ممنوعاً رقم (١١٤٤ - ج ٢ ص ٣٢٠)، ورواه أبو داود في كتاب الصوم باب البهـي أن يخـص يوم الجمعة بصـوم حـديث رقم (٢٤٢)، ورواه الترمـي في كتاب الصـوم بـاب ماجـاه في كـراـهـيـة صـوم يوم الجمعة وحـده حـديث رقم (٧٤٣ - ج ٣ ص ١١٩).

(٤) رواه مسلم في كتاب الصيام باب كراهيته صيام يوم الجمعة ممنوعاً حديث رقم (١١٤٤) حديث الناس رقم (١٤٨ - ج ٢ ص ٨).

وعن جويرية بنت الحارث، أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة، وهي صائمة فقال: «أصمت أمس؟» قالت لا. قال: «تريدين أن تصومي غدا؟» قالت: لا. قال: «فافطري»^(١).

وقال ﷺ: «لاتصوموا يوم الجمعة وحده» وقال: «يوم الجمعة يوم عيد، فلا تجعلوا يوم عيدهم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده»^(٢).

الخاصية الثانية والثلاثون: اختصاص هذا اليوم باجتماع المؤمنين للموعظة والتذكير.

(١) أورده الأمير الصناعي في سبل السلام (ج ٢ ص ٢٤٨) ويشهد له ما في الصحيحين انظر صحيح البخاري (ج ٤ ص ٢٣٢) حديث رقم (١٩٨٥)، ومسلم (ج ٢ ص ٨٠١) حديث رقم (١١٤٤)، وأورده بلفظه الإمام الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٤ ص ٢٤٩).

(٢) رواه أحمد في مستنه، وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٤ ص ٢٤٩).

فصل في الخطبة النبوية في يوم الجمعة

كان ﷺ إذا خطب رفع صوته إلى غاية تحرر فيها عيناه المباركتان، وكثيرا ما كان يقول في خطبته: «بعثت أنا والساعة كهاتين وجمع بين السباقة والوسطى»^(١) وبعد ذلك يقول: «أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاللة، أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك مالاً فلأهله، ومن ترك دينا أو ضياعاً فإلىٰ وعلىٰ»^(٢) رواه مسلم، وفي لفظ كانت خطبة النبي ﷺ: يحمد الله ويثنى عليه بما هو أهلها ثم يقول: «من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادى له، وخير الحديث كتاب الله، وكل بدعة ضلاللة، وكل ضلاللة في النار»^(٣).

وفي بعض الأخبار كان يقول: «الحمد لله نحمد الله، ونستعينه، ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً، بين يدي الساعة، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله شيئاً».

وكثيراً ما كان يقرأ سورة (ق) على المنبر، قالت أم هشام بنت الحارث: ماحفظت سورة (ق) إلا من رسول الله ﷺ مما يخطب بها على المنبر^(٤).

(١) انظر. شرح العقيدة الطحاوية (ص ٤).

(٢) أورده البخاري في صحيحه وانظر راد المسير (ج ٦ ص ٣٥٣)، والسيوطى في الدر المثور (ج ٥ ص ١٨٢)

(٣) رواه أبو داود برقم (٤٦٠٧)، والترمذى (٢٦٧٨)، وأخرجه أحمد في مستنه (ج ٤ ص ١٢٦، ١٢٧)، وابن ماجه برقم (٤٢)، والدارمى (ج ١ ص ٤٤، ٤٥) وإسادة صحيح، وصححه ابن حبان (١٠٢)

(٤) رواه أحمد في المسند (٤٣٥/٦)، ومسلم في صحيحه (٥٩٥/٢)، والطبرانى في المعجم الكبير (١٤٢/٢٥)، والبيهقى في السن الكبىرى (٢١١/٣)

وحفظ من خطبته ﷺ من رواية على بن جدعان وفيها ضعف «يا أيها الناس توبوا إلى الله عز وجل، قبل أن تموتونا، وبادروا بالأعمال الصالحة، وصلوا الذين بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له، وكثرة الصدقة في السر والعلانية، تؤجروا، وتحمدو، وترزقوا».

واعلموا أن الله عز وجل قد فرض عليكم الجمعة، فريضة مكتوبة، في مقامى هذا في شهرى هذا في عامى هذا، إلى يوم القيمة، من وجد إليها سبيلاً، فمن تركها في حياتى أو بعدى جحوداً بها واستخفافاً، وله إمام جائز أو عادل فلا جمع لله شمله، ولا بارك له في أمره، ألا ولا صلاة له، ألا ولا زكاة له، ألا ولا صوم له، ألا ولا وضوء له، ألا ولا لاجح له، ألا ولا بر له حتى يتوب، فإن تاب تاب الله عليه، ألا ولا تؤمن امرأة رجلاً، ألا ولا يؤمن أعرابي مهاجراً، ألا ولا يؤمن فاجراً مؤمناً، إلا أن يقهره سلطان يخاف سيفه وسوطه»^(١).

وكان يقصر الخطبة ويطول الصلاة وقال: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مثنية من فقهه» وكان يبين في الخطبة قواعد الإسلام، ويعلم مهمات الدين، وكان إذا عرضت له حاجة أو سأله سائل، قطع خطبته وقضى الحاجة، أو أجاب السائل، ثم أتمها، وكان إذا رأى في الجماعة فقيراً أو ذا حاجة، أمر بالصدق، وحرص على ذلك.

وكان إذا ذكر الله تعالى، أشار بالسبابة، وكان إذا اجتمع الجماعة خرج للخطبة وحده ولم يكن بين يديه صاحب، ولا خادم، ولم يكن من عادته لبس الطرحة، ولا الطيلسان، ولا الثوب الأسود المعتمد.

وكان إذا دخل المسجد سلم على الحاضرين لديه، وإذا صعد المنبر، أدار وجهه إلى الجماعة وسلم ثانياً، ثم قعد، وإذا ذكر يشرع بلال في الأذان، وعند فراغه، يقوم فيخطب قائماً من غير فاصلة بين الأذان والخطبة.

(١) رواه ابن الباعندي في مسند عمر بن عبد العزير برم (٩٥).

ولم يكن يأخذ السيف والحربة بيده، بل كان يعتمد على القوس أو العصا، وهذا قبل اتخاذ المنبر، وأما بعد اتخاذ المنبر، فلم يحفظ أنه اعتمد على العصا، ولا على القوس ولا على غير ذلك، وكان يجلس بين الخطيبين لحظة، وإذا فرغ من الخطبة أقام بلال الصلاة.

وكان في أثناء الخطبة يأمر الناس بالتقرب والإنصات، ويقول: «إن الرجل إذا قال لصاحبه أنصت فقد لغا، ومن لغا فلا جمعة له»^(١) وكان يقول: «من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفاراً، والذي يقول: أنصت ليس له جمعة».

وقال: «يحضر الجمعة ثلاثة نفر: رجل حضرها وينجو فهو حظه منها، ورجل حضرها بدعاه فهو رجل دعا الله إن شاء أعطاه وإن شاء منعه، ورجل حضرها بانصات، وسكون، ولم يتحطر رقبة مسلم، ولم يؤذ أحداً فهى له كفارة إلى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام»^(٢)، وذلك أن الله عز وجل يقول: «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها»^(٣) ذكره أبو داود.

وكان إذا فرغ بلال من الأذان شرع بِكَلَّتِهِ في الخطبة، ولم يقم أحد لصلاة السنة، وبعض العلماء قالوا بسنة الجمعة بالقياس على الظهر، وإثبات السنة بالقياس غير جائز^(٤). والعلماء الذين صنفوا في السنن، واعتنوا بضبط سنن الصلاة، لم يرووا في سنة الجمعة قبل الصلاة شيئاً. وأما بعد صلاة الجمعة، فكان إذا رجع إلى المنزل صلى أربعاً وإن صلى في المسجد صلى ركعتين وقال: من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل بعدها أربعاً».

(١) رواه أحمد في المسند (٩٣/١)، وأبو داود في السنن (١/٢٧٦)، والبيهقي الكري (٣/٢٢٠).

(٢) قال العراقي: إسناده جيد ذكره التوكاني في مل الأوطار (ج ٣ ص ٢٧٢)، ورواه أحمد بإسناد لأبيه به، وله شاهد في الصحيحين انظر صحيح البخاري (ج ٢ ص ٤١٤) حديث رقم (٣٩٤)، ومسلم (ج ٢ ص ٥٨٣)، برقم (٨٥١).

(٣) سورة الأنعام آية رقم ١٦٠.

(٤) ماذا يقول المتسبيون إلى النقه والدين في هذا العصر من قولهم هذا سلة، وهذا سلة، وليس لذلك أصل في الدين وإنما هو سلة المقهاء، فلو هم الناس أنها سلة الهوى، وليس هذا من شأن العلماء ولا من الورع.

فصل في صلاة العيد

كان من عادة النبي ﷺ أن يصلى صلاة العيد في المصلى وهو مكان في ظاهر المدينة، وصلى العيد مرة في المسجد، لسبب المطر، وكان يلبس في يوم الجمعة أجمل ثيابه، وكان له حلة فاخرة برسم العيددين والجمعة.

وفي بعض الأحيان كان يلبس برداً مخططاً، بخطوط خضراء، أو بخطوط حمراء، وكان يفطر في يوم العيد، عيد الفطر قبل الخروج إلى المصلى على تغيرات عدهن وتر، ولم يكن يأكل طعاماً إلا بعد المراجعة، وكان يغسل للعيد.

وورد في هذا الباب حديثان وكلاهما ضعيف، لكن صح عن ابن عمر أنه كان يغسل لكل عيد، وشدة مبالغته في متابعة السنة تقضي أن الحديث في هذا الباب صحيح، وكان يسير إلى المصلى ماشياً، ويحمل بين يديه العترة^(١).

فإذا بلغ المصلى نصب تجاهه، لأن المصلى لم يكن له إذ ذلك جدار ولا محراب، وكان يؤخر صلاة الفطر، ويعجل صلاة الأضحى.

وعبدالله بن عمر، الذي كان لا يهمل متابعة السنة في دقيقته، كان يسير من بيته إلى المصلى، بعد طلوع الشمس، وكان يكبر في جميع طريق المصلى، وكان النبي ﷺ إذا بلغ المصلى شرع في الصلاة من وقته، بلا أذان ولا إقامة، ولا الصلاة جامعة، والسنة أن لا يكون شيء من هذا.

وكان يكبر في الأولى سبع تكبيرات^(٢) متابعتاً يفصل بين كل تكبيرتين بسكتة خفيفة. ولم يرد بين التكبيرتين ذكر ولا تسبيح معين، وكان يقرأ في الأولى سورة ﴿ق﴾ والقرآن المجيد، وفي الثانية ﴿اقتربت الساعة﴾^(٣).

(١) العترة: عصا فدر بصف الرمح توضع أمام المصلى.

(٢) انظر سنن أبي داود (ج ١ ص ٢٩٩) حدث رقم (١١٥١) (١١٥٢) باب التكبير في العيددين.

(٣) انظر صحيح مسلم في كتاب العيددين، باب ما يقرأ به صلاة العيددين حدث (٨٩١) ج ٢ ص ٦٠٧، وأبي داود كتاب الصلاة، باب ما يقرأ في الأضحى والفطر حدث رقم (١١٥٤) - ج ١ ص ٣، والترمذى في أبواب الصلاة، باب ماجاه في القراءة في العيددين حدث رقم (٥٣٤) - ح ٢ ص ٤١٥ (٤١٥).

وفي بعض الأحيان كان يقتصر على «سبع اسم ربك الأعلى»، «وهل أتاك حديث الغاشية»، ولم يصح غير هذا. وكان إذا رفع رأسه من السجود إلى الركعة الثانية شرع في التكبير، فكبّر خمساً، ثم شرع في القراءة.

ويرى في بعض الأحاديث، أنه والي بين القراءتين فكبّر في الأولى ثم قرأ وركع، فلما قام في الثانية قرأ، وجعل التكبير بعد القراءة، لكن هذا الخبر غير صحيح، لأنّه من روایة محمد بن معاوية وهو مجرّد اتفاق أكابر علماء الحديث.

وعن عمر بن عوف: أن رسول الله ﷺ كبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الأخرى خمساً قبل القراءة^(١).

سأل الترمذى البخارى عن هذا الحديث؟ فقال: ليس في الباب شيءٌ أصح من هذا وبه أقول. وكان إذا فرغ من الصلاة قام وخطب قائماً ولم يكن ثم منبر، لكن ورد في الحديث الصحيح (فنزل نبى الله)، وهذا يدل على أنه كان يخطب على تل، أو صفة، أو مكان عالٍ، يقوم مقام المنبر.

وروى في بعض الأحاديث على راحلته، وفي الصحيحين عن جابر قال: شهدت مع رسول الله ﷺ يوم العيد، فبدأ بالصلوة قبل الخطبة بلا آذان ولا إقامة ثم قام متوكلاً على بلال، فأمر بتنقى الله وحث على طاعته، ووضع الناس وذكرهم، ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن ولفظ «تصدقوا» فأكثر من تصدق النساء بالقرط والخاتم والشىء^(٢) فإن كان له حاجة، أو يريد أن يبعث بعثاً يذكره لهم، وإلا انصرف، وكان يفتح جميع الخطب بحمد الله، ولم يرد في حديثه أنه كان يفتح خطبة العيد بالتكبير.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب التكبير في العيدين حديث رقم (١١٥١) ونقل الترمذى عن البخارى صحيحه

(٢) رواه مسلم والسائل وأورده الشوكانى في بيل الأطار (ج ٣ ص ٤)

وفي سن ابن ماجه مروي عن سعد مؤذن النبي ﷺ: أن النبي ﷺ كان يكثر التكبير بين أضعاف الخطبة^(١)، وفي لفظ يكثر التكبير في خطبة العيدين وهذا لا يدل على أن الافتتاح كان بالتكبير والله أعلم.

وكان يذهب إلى صلاة العيدين من طريق ويأتي من طريق آخر وقالوا: السر في ذلك أن يُسلم على أهل الطريقين، أو لتشمل بركته الطريقين، أو ليظهر شعار الإسلام في الطريقين، أو ليغتمم أهل النفاق بمشاهدة عزة الإسلام، ورفة أعلامه، أو لتشهد بطاعته البقاع المختلفة، والمواضع المترفة، أو لمجموع ذلك، أو لأسرار آخر، تقصير عنها عقول أكثر الخلق.

(١) رواه ابن ماجه وذكره الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٣ ص ٣٥).

فصل

في عباداته في حال الاستسقاء

ثبت في ذلك ستة أوجه:

الوجه الأول: أنه كان يوم الجمعة في أثناء الخطبة يستمطر ويقول: «اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا»^(١).

الوجه الثاني: أنه كان يعد الصحابة بالخروج في يوم معين إلى المصلى، ويخرج في ذلك اليوم، بعد طلوع الشمس بهيئة الخاشع المتواضع، مبتذلاً، فإذا وصل إلى المصلى، صعد إلى المنبر، وقرأ الخطبة، والمحفظ منها: «الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين، لا إله إلا الله، يفعل ما يريد، اللهم أنت الله الذي لا إله إلا أنت تفعل ما تريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت، أنت الغنى ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوتاً وبلغنا إلى حين»^(٢)، ثم رفع يديه وأخذ في التضرع والابتهاج والدعاء، وبالغ في الرفع، حتى بدأ بياض إبطيه، ثم استقبل القبلة واستدبر الحاضرين، وقلب رداءه المبارك، حتى صار طرف اليمين، على الجانب الشمال، وطرف الشمال على الجانب اليمين^(٣).

(١) متفق عليه رواه البخاري في كتاب الاستسقاء، باب (٦) الاستسقاء في المسجد الجامع حديث رقم (١٠١٣ - ج ٢ ص ٥٠١)، ومسلم في كتاب صلاة الاستسقاء باب (٢) الدعاء في الاستسقاء حديث رقم (٨٩٧ - ج ٢ ص ٦١٢ - ٥) وأبو داود في كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الاستسقاء حديث رقم (١١٧٤ - ج ١ ص ٣٤ - ٥) والسائل (ج ٣ ص ١٥٤ - ١٥٥) في الاستسقاء، باب حتى يستنقى الإمام، ومالك في كتاب الاستسقاء باب ماحاء في الاستسقاء حديث (٣ - ج ١ ص ١٩١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب رفع اليدين في الاستسقاء، حديث رقم (١١٢٣ - ج ١ ص ٤) وقال غريب وإسناده حيد، وذكره الأمير الصعاعي في سلسلة السلام (ج ٢ ص ١٦٢).

(٣) رواه أحمد في مسند وابن ماجه، وذكره السوئائي في بيل الأوطار (ج ٤ ص ٤) وذكره الدارقطني في كتاب الاستسقاء، حديث رقم (٢) ح ٢ ص ٦٦.

وما كان من الرداء داخلا صار خارجا، وما كان خارجا صار داخلا، وكان الرداء أسود اللون، وأخذ في الدعاء كذلك، ثم نزل وشرع في الصلاة، فصلى ركعتين، بغير أذان ولا إقامة، جهر فيهما بالقراءة، وقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة «سبع اسم ربك الأعلى». وفي الثانية «هل أتاك حديث الغاشية».

الوجه الثالث: أنه صعد منبر المدينة في المسجد واستسقى في غير يوم الجمعة، ولم يرد في الاستسقاء صلاة بل مجرد خطبة ودعا.

الوجه الرابع: أنه استسقى في مسجد المدينة قاعدا من غير قيام، ولا صعود على المنبر، وحفظ من دعاء ذلك اليوم: «اللهم اسكننا غيثاً مريعاً طبقاً عاجلاً غير رأيت نافعاً غير ضاراً»^(١).

الوجه الخامس: أنه استسقى مرة خارج المسجد النبوى، بالقرب من الزوراء، بمكان يعرف بأحجار الزيت، هو قريب من باب من أبواب المسجد، ، يقال له: باب السلام وعطف على الجانب الأيمن، وسار نحوه رمية حجر، بلغ إلى المكان المعروف بأحجار الزيت.

الوجه السادس: كان في بعض الغزوات قد سبق المشركون ونزلوا على الماء واستولى العطش على المسلمين. فعرضوا حالهم على الرسول ﷺ، وقال المنافقون: لو كان نبيا لاستسقى لقومه، كما استسقى موسى لقومه فبلغ هذا الخبر النبي ﷺ، فقال: هكذا قالوا، فلا تيأسوا فلعل الله جل ثناؤه أن يسيّكم، ثم رفع يديه ودعا الله. فظهرت سحابة، في الوقت أظلمت الدنيا، ثم أمطرت إلى أن اختفت الأودية العظيمة بالسربول، والمحفوظ من ذلك الدعاء في الاستسقاء هذه الكلمات: «اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر

(١) تقدم تحريرا، وانظر صحيح مسلم (ج ٢ ص ٦١٥) حديث رقم (٦١٥) وأبي داود (ج ٤ ص ٣٢٦)

رحمتك وأحى بذلك الميت، اللهم اسقنا غيضاً مغيثاً مريئاً مريعاً نافعاً غير ضار عاجلاً غير رأيت»^(١).

وفي كل وقت استسقى عليه السلام أجيبي، وجاء المطر، واستسقى مرة، فقام رجل من الصحابة يعرف بأبى لبابة وقال: يارسول الله التمر فى المربد، ونخشى أن يتلف فقال عليه السلام: «اللهم اسقنا حتى يقوم أبو لبابة عرياناً فيسد ثعلب مربرده»^(٢) بإزاره فأمطرت، فاجتمعوا إلى أبي لبابة فقالوا: إنها تقلع حتى تقوم عرياناً فتسد ثعلب مربردك بإزارك كما قال رسول الله عليه السلام ففعل فاستهلت السماء»^(٣).

وكانوا إذا كثر المطر وأفطر طلبوا الصحو من رسول الله عليه السلام، وكان يقول في الاستصحاء: «اللهم على الأكام، والجبال، والظراب، وبطون الأودية، ومنابت الشجر»^(٤).

وكان عند ابتداء المطر يحيط ثوبه عن بعض بدنـه ليصـيبـه المـطـرـ ويـقـولـ: لـأـنـهـ حـدـيـثـ عـهـدـ بـرـبـهـ، وـكـانـ إـذـ سـالـ وـادـيـ العـقـيقـ وـغـيـرـهـ يـقـولـ: «اـخـرـجـوـ بـنـاـ إـلـىـ هـذـاـ الـذـىـ جـعـلـهـ اللـهـ طـهـورـاـ فـتـطـهـرـهـ مـنـهـ، وـنـحـمـدـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـيـهـ».

وكان إذا رأى الريح، والسحاب، ظهرت الكراهة في وجهه المبارك، وكان يتردد فإذا جاء المطر انبسط وزالت الكراهة.

(١) انظر صحيح البخاري (ج ٢ ص ٥٠١)، ومسلم (ج ٢ ص ٦١٢ - ٦١٤)، وسنن أبي داود (ج ١ ص ٤ - ٣٠٥).

(٢) المربد: موضع يحطف فيه التمر. وثعلبه: ثعلب الذي يسيل فيه المطر

(٣) لم يجد في ما اطلعنا عليه من كتب الحديث.

(٤) متفق عليه رواه البخاري ومسلم وأورده الشوكاني في سل الأوطار (ج ٢ ص ١٣) وقد نقدم بحريحة والإيام - بالكسر - حمع أكمة وهي الرياح والظراب. هي الحال الصعب

وثبت أنه قال في بعض أدعية: «اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً، هنيئاً، مريعاً غدقاً، مجللاً، عاماً، طبقاً، سحاً، دائمًا. اللهم اسقنا الغيب، ولا تجعلنا من القانطين، اللهم بالعباد، والبلاد، والبهائم، والخلق، من الألواء، والجهاد، والضنك، مالا نشكوه إلا إليك، اللهم أنت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، واسقنا من برkat السماء وانت لنا من برkat الأرض، الله ارفع عنا الجهد، والجوع، والعرى، واكشف عنا من البلاء مالا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغرك إنك كنت غفاراً، فأرسل السماء علينا مدراراً، وكان إذا دعا في الاستسقاء رفع يديه نحو السماء»^(١).

وقال عليه السلام: «استجابة الدعاء عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول الغيث»^(٢).

وقال عليه السلام: «تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن: عند التقاء الصفوف، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة»^(٣)، وعند رؤية الكعبة».

(١) انظر صحيح البخاري (ج ٢ ص ٥١٨)، ومسلم (ج ٢ ص ٦١٥)، وأبي داود (ج ٤ ص ٣٢٦ - ٣٢٧)، والنسائي (١٦٤ / ٣).

(٢) أخرج نحويه أحمد في مسند، وأبو داود في سننه، والترمذى، وأورده الشوكانى في بيل الأوطار (٥٥ / ٢).

(٣) انظر. نيل الأوطار (ج ٢ ص ٥٥) وما بعدها

فصل في عبادات السفر

أسفار رسول الله ﷺ لم تكن تخلو من أحد أربعة أنواع: إما سفر الهجرة من مكة إلى المدينة، أو سفر عمرة، أو سفر حج، أو سفر جهاد، وهذا كان الغالب.

وكان إذا عزم على سفر ضرب القرعة بين أمهات المؤمنين^(١) فمن ظهرت قرعتها سافر بها.

وأما في سفر الحج فإنه سافر بالمجموع، وكان يسافر أول النهار، ويحب أن يسافر في يوم الخميس^(٢) وكان إذا جهز جيشا إلى الجهاد، أمرهم بالمسير في أول النهار، وأمر جميع المسافرين، إذا كانوا ثلاثة أن يجعلوا أحدهم أميرا^(٣). ونهى عن الوحدة في السفر، وقال: «الراكب شيطان، والراكبان شيطنانان والثلاثة ركب»^(٤).

ولم يرد سفرا إلا قال حين ينهض من جلوسه: «اللهم إليك توجهت وبك اعتمدت، اللهم كفني ما أهمني وما أهتم له، اللهم زودني التقوى، واغفر لى ذنبي، ووجهنى للخير أينما توجهت».

وكان إذا وضع رجله المباركة في الركاب قال: «بسم الله»، وإذا استوى على ظهر المركب. قال: «سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقربين، وإنما إلى ربنا لنقلبون»^(٥)، الحمد لله، الحمد لله، الله أكبر، الله أكبر، سبحانك

(١) انظر طبقات ابن سعد (ج ٣ ص ٦١)، وسيرة ابن هشام (ج ٢ ص ٢٩٠)، وتاريخ ابن حرب (ج ٢ ص ٦٠٦)، والفتح الريانى (ج ٢١ ص ٧٠ و ١٨ ص ٦٣).

(٢) متفق عليه السخاري (ج ٦ ص ٨)، وأبو داود برقم (٥ ٢٦)، وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٤٠٧).

(٣) حديث حسن أخرجه أبو داود في سمه برقم (٢٦٠٦)، والترمذى برقم (١٦٧٤). وهو على الموطأ (ج ٢ ص ٩٧٨) وسله حسن.

(٤) رواه أبو داود والترمذى، والسائلى بأساسه صحيحه. وقال الترمذى حدثت حسن ابطر سى أنه داود برقم (٧ ٢٦)، والترمذى برقم (١٦٧٤). الموطأ (٩٧٨/٢).

(٥) سورة الرحمن آية ١٢، ١٤.

إني ظلمت نفسي، فاغفر لى ذنبي، إله لا يغفر الذنوب إلا أنت، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ماترضا، اللهم هون علينا سفرنا هذا، وأطوا عنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخلفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب^(١)، وسوء المنظر في الأهل والمال».

وإذا رجع قالهن، وزاد فيهن: «أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرِبِّنَا حَامِدُونَ»^(٢) «وَكَانَ رَبُّهُمْ وَهُوَ وَأَصْحَابُهِ إِذَا عَلَوْا الشَّاهِيَا كَبَرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَحُوا»^(٣).

وكان صلوات الله عليه إذا أشرف على بلدة، أو قرية، يريد دخولها قال: «اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أظللن، ورب الرياح وما زرين، أسألك خير هذه القرية، وخير أهلها، وأعوذ بك من شرها، وشر أهلها، وشر ما فيها».

وفي بعض الأحيان كان يقول: «اللهم إني أسألك من خير هذه القرية، وخير ماجمعت فيها، وأعوذ بك من شرها، وشر ماجمعت فيها، اللهم أرزقنا جناها، وأعذنا من وبها، وحبينا إلى أهلها، وحبب صالحى أهلها إلينا»^(٤).

وكان صلوات الله عليه يقصر الصلاة الرباعية، في جميع أسفاره، ولم يثبت أنه أتمها في وقت من الأوقات، والحديث المروي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي صلوات الله عليه: «كان يقصر في السفر ويتم، ويفطر، ويصوم»^(٥) لم يبلغ الصحة.

(١) وكآبة المنظر: أي وأنظر مايسوعنى في الأهل والمال، أي كموت ومرص ونلف.

(٢) آخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٣٤٢)، والترمذى برقم (٣٤٤٤)، وأبو داود برقم (٢٥٩٩).

(٣) رواه البخارى (ج ٦ ص ٩٤).

(٤) لم يجد ملقط المصنف ولكن أخرج أبو داود سحوه برقم (٣ ٢٦)، والإمام أحمد (٢/ ١٣٢) والحاكم في المسند وصححه (ج ٢ ص ١٠) ووافقه الذهبي وحسنه الحافظ في أمالى الأدكار.

(٥) حديث عائشه رواه السائئ (ج ٣ ص ١٢٢)، والترمذى (ج ٢ ص ٤٣) تحفيظ شاكر.

وكان من العادة النبوية، أن يقتصر في السفر على صلاة الفرض، ولم يحفظ أنه في السفر صلى شيئاً من السنن، لا قبل الفرض ولا بعده، إلا ركعتي الفجر والوتر، وكان يصلى صلاة التهجد على ظهر المركوب.

وعن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يصلى في السفر على راحلته حيث توجهت يومئذ إيماءً (يعنى صلاة الليل إلا الفرائض)، ويؤثر على راحلته»^(١).

وثبت عن رسول الله ﷺ، في حال قصر الصلاة أنه ما كان يدع صلاة الليل، لكن ثبت عن جماعة من الصحابة أنهم كانوا يصلون السنة، كان أصحاب رسول الله ﷺ، يسافرون فيتطوعون، قبل المكتوبة وبعدها.

وأما ابن عمر فكان لا يصلى السنة، ولا يترك صلاة الليل، كما كانت عادة النبي ﷺ، فلو صلاتها أحد جازت صلاته، وكانت تطوعاً مطلقاً لارتبة.

ونقل عن البراء بن عازب قال: سافرت مع النبي ﷺ ثمانية عشر سفراً فلم أره يترك ركعتين عند زيد الشمس قبل الظهر^(٢).

قال الترمذى: حديث غريب، وسألت عنه محمداً - يعني البخارى - فلم يعرفه إلا من حديث الليث بن سعد، ورأه حسناً.

وكان من عادته ﷺ، إذا صلى السنة على راحلته، أن يتوجه حينما توجهت، وإن توجهت لغير القبلة، وكان يومئذ في الركوع والسجود.

وثبت في سنن أحمد وسنن أبي داود، «أنه كان يوجه راحلته إلى القبلة حال تكبيرة الافتتاح ثم يتمم إلى حيثما نوجهت الراحلة»^(٣).

(١) انظر نيل الأوطار (ج ٣ ص ١٩٩).

(٢) لم نجده وقد أخرج مسلم بحوه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب (١١) صلاة المسافرين وقصرها حديث رقم (٦٩١ - ح ١ ص ٤٨١)، وأنو داود في كتاب تغريب أبواب حسنة المسافر باب صلاة المسافر حديث رقم (١٢٠١ - ج ٢ ص ٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب الطوع على الراحلة والبر حديث رقم (١٢٢٥ - ٩/٤).

وروى الترمذى فى حديث مستقيم الإسناد أنه صلى الفرض مرة، على ظهر مركبه واقتدت به الصحابة ركبانا، ولفظه: «انتهى النبي ﷺ إلى مضيق هو وأصحابه، وهو على راحلته، والسماء من فوقهم والبلة من أسفلهم فحضرت الصلاة، فأمر المؤذن فأذن، وأقام ثم تقدم رسول الله ﷺ على راحلته فصلى بهم، يومئذ يجعل السجود أخفض من الركوع»^(١).

وكان من عادته ﷺ إذا وقع الرحيل قبل الزوال، أن يؤخر الظهر إلى وقت العصر، فإذا نزل جمع بين الظهر والعصر. وإن دخل وقت الظهر، قبل الرحيل صلى الظهر ثم ركب، وكذا في المغرب والعشاء، وإن كان في وقت المغرب والعشاء سائرا آخر الصلاة إلى وقت العشاء ليصلهما معا، وفي بعض الأوقات جمع بين الظهر والعصر، في وقت الظهر، ثم ركب، وكذا في المغرب والعشاء»^(٢).

ولم يكن يعتاد الجمع في السفر فيما علمت، لكن إذا كان السير حيثاً جمع، وأما الجمع في حالة النزول، والقرار، فلم يرد ولم يعين للقصر والجمع مسافة، ولم يرد في هذا الباب شيء صحيح بل رخص في مطلق السفر، وكذا التيمم لم يرد فيه سفر محدود.

(١) روى الترمذى نحوه وصححه وأبو داود فى سنته، وذكره الشوكانى فى المنقى (ج ٢ ص ١٧٢) والبلاة فى الحديث - بالكسر - الندوة.

(٢) انظر صحيح البخارى فى كتاب تقصير الصلاة، باب إذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب، حديث رقم (١١١٢ - ج ٢ ص ٥٨٢ - ٥٨٣) وباب (١٥) حديث (١١١١) فتح البارى (ج ٢ ص ٥٨٢)، ومسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب (٥) حوار الجمع سى الصالاتين فى السفر حديث رقم (٤ - ج ١ ص ٤٨٩)، وأبو داود فى سنته حديث رقم (١٢١٨ - ١٢١٩ ج ٢ ص ٧)، والثانى (١/٢٨٤ - ٢٨٥)، فى كتاب مواقيت الصلاة، باب الوقت الذى يجتمع فيه المسافر بين الظهر والعصر.

فصل

في عادة الحضرة النبوية ﷺ حال قراءة القرآن واستماعه وكمال خضوعه وخشوعه وبكائه حال سماعه

كان له ﷺ في اليوم وظيفة معينة، يتلوها لا يتركها أبداً إلا لضرورة، وكان يقرأ مرتلاً، مفسراً، مبيناً، حرفاً حرفاً، ويقف عند آخر كل آية، ويتم المد في حروف المد، كالمد في الرحمن الرحيم، فإنه كان يتم المد في كلِّه.

وكان يقول في أول القراءة: أَعُوذ بالله من الشيطان الرجيم، وفي بعض الأوقات يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم، من همزه أو نفخه ونفثه» وكان يحب سماع القرآن من الغير^(١).

وأمر عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أن يقرأ عليه القرآن فلما أخذ في القراءة استمع له ﷺ وأخذ في الخشوع والتضرع والبكاء حتى جرى ماء عينيه^(٢).

وكان يقرأ القرآن على كل حال قائماً، وقاعداً، ونائماً، متوضأً، وغير متوضأً، ولم يكن يمنعه شيءٌ من القراءة غير الجناة، وكان يتغنى بالقرآن في بعض الأوقات، ويرجع في ذلك كما يفعله من الحفاظ من كان حسن الصوت، وكذلك قراءة سورة الفتح في يوم فتح مكة.

وكان ﷺ يقول: «زيروا القرآن بالأصوات الحسنة» وقال: «من لم يتغنى بالقرآن فليس منا»^(٣) قيل لراوى الحديث: فإن كان شخص لا يحسن ذلك؟ قال: يبذل طاقته فيما استطاع من تحسين القراءة.

(١) انظر صحيح البخاري (ج ٩ ص ٨١)، وسلم برقم (٧٩٣، ٢٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (ج ٩ ص ٨٥) ومسلم برقم (٨)، وأبو داود برقم (٣٦٦٨)، والترمذى برقم (٣٠٢٧).

(٣) رواه أبو داود بأساد حيد، برقم (١٤٧١)، وهو في صحيح البخاري (ج ١٣ ص ٤٦٨) من حديث أبي هريرة بسحوه، ومعنى «يعنى» يحسن ص -ه بالقرآن انظر رياض الصالحين (ص ٤٢٢)

وينبغى أن يعلم: أن التطريب، والتغنى على نوعين: نوع تقتضيه الطبيعة وتسمح به من غير تكلف، وهو لا يحتاج إلى ترين وتعليم، بل لو حلى شخص وطبعه لصدر منه ذلك التطريب والتلحين، وهذا النوع جائز بالاجماع، ولو أعانته الطبيعة على زيادة تحسين وتزيين، كما قال أبو موسى الأشعري لسيدنا رسول الله ﷺ «لو علمت أنك تسمع لخبرته لك تحبيرا»^(١) يعني لو كنت أعلم أنك تستمع قراءتي، لأنتم التزيين والتحسين.

(النوع الثاني): هو ما يحصل من سماحة الطبع، بل يحتاج فيه إلى التعليم، والتمرين، والتتكلف، كأصوات المطربين إذا عمدوا إلى الإيقاع بأنواع الألحان، وقرأوا بأصوات وايقاعات مخصوصة، وهذا النوع مكرر عن جماعات السلف وقد منعوا من القراءة به.

(١) أخرجه البخاري بنحوه (ح ٩ ص ٨١) ومسلم برقم (٧٩٣) (٢٣٦)، هذه الريادة أوردها أبو يعلى كما في «المجمع» (ج ٧ ص ١٧٠)، فقال أبو موسى. يا رسول الله لو علمت لخبرته لك تحبير. وانظر «راد المعاذ في خير هدى العباد» (ح ١ ص ٤٨٤) طبع مؤسسة الرسالة

فصل

في العادات النبوية في تفقد المريض

كان عليهما السلام يعود كل مريض من أصحابه، وكان إذا دخل على المريض قرب منه، وقعد عند رأسه، وسأله عن حاله، وقال: كيف تجده.

وكتيراً ما كان يقول: ما الذي تزيد، وما الذي تشتهي طبعتك، فإن اشتهي شيئاً لم يضره، أمر له به، وكان يجعل يده اليمنى على المريض، ويقول: «اللهم رب الناس أذهب البأس أشف، أنت الشافي، ولا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً، امسح البأس رب الناس بيديك الشفاء ولا كاشف له إلا أنت»^(١).

وكان يدعو للمريض ثلاث مرات، ولما عاد سعداً. قال: «اللهم اشف سعداً اللهم اشف سعداً اللهم اشف سعداً»^(٢).

وكان إذا دخل على مريض يعوده، يقول لا بأس ظهور إن شاء الله، وفي بعض الأحيان يقول: كفارة، وظهور، وكان إذا اشتكي الإنسان الشيء منه، أو قرحة، أو جرح وضع النبي عليهما السلام على الأرض، ثم رفعها وقال: «بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضاً، يشفى سقيمنا بإذن ربنا»^(٣).

وقالت عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله عليهما السلام، إذا أوى إلى فراشه جمع كفيه، ثم نفث فيهما: - يعني جمع نفسه ونفخ - يقرأ قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس ثم يمسح بهما، ما

(١) متفق عليه رواه البخاري في صحيحه (ج ١٠ ص ١٧٦)، ومسلم برقم (٢١٩١).

(٢) رواه مسلم (ج ٣ ص ١٢٥٣ برقم ٨)، وأخرجه البخاري (ج ١ ص ١٠٣) وفيه: تم وصح يده على حبه، ثم مسح بده على وجهه وطنى، ثم قال. «اللهم اشف سعداً، وأتم له هجرته» فمازلت أحد برده على كبدى فيها إلى حتى الساعة وانظر رياض الصالحين هامش (٥ ص ٣٨٨) تحقيق شعيب الأسوط طعة مؤسسة الرسالة، الطبعة السادسة، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٨٦م

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري (ج ١ ص ١٧٦، ١٧٧)، ومسلم برقم (٢١٩٤).

استطاع من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات»^(١) قالت: فلما اشتكي، كان يأمرني أن أفعل ذلك به، فكنت آخذ بيديه، وأمسح بهما لبركتهما.

وفي رواية أخرى: كان النبي ﷺ يقرأ، ويتنفس، وعائشة رضي الله عنها تأخذ بيديه، وتمسح بهما بدنها، كان غاية الضعف، والوجع، كان يمنع من تحريكهما، ولم يجعل للعبادة يوماً معيناً بل كان يعود في جميع الأوقات من الليل والنهار، وقال: «عائد المريض في مخرفة الجنة»^(٢).

وفي رواية أخرى: «لم ينزل في خرفة الجنة، وما من مسلم يعود مسلماً مريضاً، غدوة، إلا صلى عليه سبعون ألف ملك، حتى يمسي، وإن عادة عشية صلى عليه سبعون ألف ملك، حتى يصبح، وكان له خريف في الجنة»^(٣).

وكان ﷺ يعود من رمد العين. وكان يخدمه ﷺ شاب من اليهود، فلما مرض^(٤) عاده، ولما مرض عمّه أبو طالب عاده، مع أنه كان مشركاً، وكان عرض عليهمما الإسلام فلم يقبل أبو طالب وأسلم اليهودي^(٥).

(١) متفق عليه رواه البخاري (ج ٥ ص ١٣٨)، ومسلم (ج ٧ ص ١٣١)، وانظر فقه السير (ص ٣٥٥) د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر ط٦، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

(٢) رواه مسلم في صحيحه بمله برقم (٤١) (٢٥٦٨) والمخرفة في الحديث بستان من بستين الجنة.

(٣) رواه الترمذى برقم (٩٦٩) وقال: حديث حسن. وأبو داود في سنته برقم (٩٨، ٣٠٩٩) وابن ماجه

(٤) وهو حديث صحيح انظر رياض الصالحين ص ٣٨٧.

(٥) أخرج البخاري عن أنس، رضي الله عنه، قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرص، فأناه النبي ﷺ يعوده، فقد عد رأسه فقتل له: «أسلم» فنظر إلى أبيه وهو عده؟ فعال. أطلع أبي القاسم، فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار» رواه البخاري في صحيحه (ج ٣ ص ١٧٦)، وأخرجه أبو داود في سنته برقم (٩٥-٣).

(٦) انظر طبقات ابن سعد (ج ١ ص ١٩٤) وماعدتها، وتاريخ الطبرى (ج ٢ ص ٣٤).

فصل

فى العادة النبوية فى أحوال

الميت وأداء حقوقه

كانت عادته ﷺ مشتملة على الإحسان العظيم إلى الميت، ومعاملته بأمور تتفعل في القبر، وفي القيامة، وعلى الإحسان لأقاربه وأهل بيته، وعلى تعليم الأحياء، ما يؤدون به حق العبودية، في معاملة الميت.

وأول الإحسان إلى الميت أنه كان يأمر بتجهيزه نحو آخرته، على أحسن الأحوال، وأفضل الصفات. ثم يقف ﷺ وجميع أصحابه صفا، يستغفرون للميت، ويطلبون له الرحمة، من حضرة ذي العزة، ثم يسرون معه إلى مدفنه، ويقوم هو وأصحابه على قبره يدعون له، ويسألون له التثبيت والرحمة، عند أشد ما يكون محتاجا إليها، ثم لا يزال يتبعه قبره، ويخصه بالدعاء، الذي يستوجب الروح، والراحة، والمغفرة، والرحمة.

وكان يعوده قبل موته، ويذكره بالأخرة، ويأمره بالتوبية، والوصية، ويأمر من حضر مريضاً مشرفاً أن يلقنه الشهادة، ليكون آخر كلامه كلمة التوحيد.

وكان يمنع من عادات أمم الذين لا يؤمنون بالبعث والنشر بحال، وينهى عن لطم الخدود، وشق الجيوب، وحلق الرأس، وأمثال ذلك، ويردع عليه ردعاً بليغاً، ويأمر بالحمد، والاسترجاع والرضا، ولا ينهى عن جرى الدمع، وحزن القلب.

ومع أنه كان أرضى الخلق لقضاء الحق، وأشكرهم، وأصبرهم، أجرى الدمع، وبكى لما توفي ولده إبراهيم، وعمره ستة وسبعين وقال: «تدمع العين، وبحزن القلب، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنما بفارقك يا إبراهيم لحزونون»^(١).

(١) متفق عليه رواه الحمازى (ح ٣ ص ١٣٩، ١٤)، مسلم رقم (٢٣١٥). واحرره ابو داود برقه (٣١٢٦).

وكان من كمال عاداته النبوية أن يأمر بتجهيز الميت، وتطهيره، وتنظيفه، ودفنه بسرعة، وأن يكفن في ثياب بيض.

وكانت الصحابة مدة إذا احتضر شخص، وأشرف على الموت، دعوا حضرة الرسول فحضر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هناك إلى أن يتوفى، ويجهزه ويصلى عليه، ويشيعه إلى القبر، فلما رأت الصحابة ما في ذلك من المشقة، اقتصروا على أن يعلموه بعد وفاة الشخص، ليحضر التجهيز والصلاة والدفن، ثم رأوا أن هذا لا يخلو من مشقة، فكانوا يجهزون الميت، ويحملونه إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليصلى عليه حينا بالمسجد، وحينما خارجه، وكلاهما يجوز.

وفي الحديث المروي عن أبي هريرة: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له^(١)» غلط، وصوابه مارواه الخطيب البغدادي. وقال: هو في الأصل في شيء عليه^(٢).

وقال بعض أئمة الحديث: هذا الحديث ضعيف لأنه من إفراد صالح مولى التوعمة، وقد صلى على أبي بكر، وعمر في المسجد، بحضور جميع المهاجرين والأنصار، ولم يصدر من أحد إنكار.

وكان يأمر أن يغسل الميت ثلاثة، أو خمسا، أو أكثر، على حسب ما يقتضيه رأى الغاسل، وأن يجعل في الغسلة الأخيرة شيئا من الكافور، وكانوا لا يغسلون الشهيد، وينزعوا عنه السلاح، والملبس، ويستعملون شيئا من الطيب، وإذا قصر الكفن غطوا رأسه، وجعلوا على رجليه شيئا من الألب^(٣).

(١) أخرجه أبو داود في سنته عن أبي هريرة، وابن ماجة في سنته، وذكره الشوكاني في بيل الأ. طار (٤/٦٨).

(٢) وتصويب المصنف للحديث صحيح، لما في الصححبين من تأييد لما ذهب إليه فقد روى مسلم عن عائشة أنها قالت لاتوفي سعد بن أبي وفاص ادخلوا به المسجد حتى أصلى عليه فانكروا ذلك عليها فقال والله ما صلي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على سهيل بن البيضاء إلا في حرف المسجد رواه الجماعة إلا الحجاري، وانظر. بيل الأوطار (ج ٤ ص ٦٨)، وانظر صحیح مسلم برقم (٩٧٣ - ج ٢ ص ٦٦٨)، ورسى ابن داود برقم (٣١٨٩، ٣١٩ - ج ٣ ص ٧)، والترمذى (٣٥١/٣).

(٣) الألب هو الماء البارد. وقيل هو من الماء للدواء كالماكهه للإمساد.

وكان من العادات إذا أحضروا ميتاً، سأله عليه السلام هل عليه دين^(١)? فإن لم يكن عليه دين صلوا عليه، وإنما أمر أصحابه فصلوا عليه، ولما كثرت الفتوحات وظهرت الغنائم صلوا عليه السلام على المديون، وقضى دينه، وكان إذا شرع في الصلاة،قرأ الفاتحة بعد التكبير الأولي.

والمحفوظ من الدعاء، الذي كان يقرأ في الصلاة على الميت. هذا: «اللهم اغفر له، وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا، كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وأبدلها دارا خيرا من داره، وأهلا خيرا من أهله، وزوجا خيرا من زوجه، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر، ومن عذاب النار»^(٢).

وحياناً كان يقول: «اللهم اغفر لحياناً، وميتنا، وصغيرنا، وكبيرنا، وذكرنا، وأنشانا، وشاهدنا، وغائبنا، اللهم من أحيايتانا، فأحييه على الإسلام والسنّة، ومن توفيتنا فتوفه على الإيمان، اللهم لا تحرمنا أجراه، ولا تفتتنا بعده»^(٣).

وفي بعض الأوقات. كان يقول: «اللهم إن فلان ابن فلان في ذمتك، وحبله جوارك، فقه من فتنة القبر، وعذاب النار، وأنت أهل الوفاء، والحق، فاغفر له، وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم»^(٤).

وحياناً كان يقول: «اللهم أنت ربها، وأنت خلقتها، وأنت رزقتها، وأنت هديتها للإسلام، وأنت قبضت روحها، تعلم سرها، وعلانيتها، جئنا شفاء فاغفر لها»^(٥).

(١) وقال بندر: «نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضي عنه» رواه البرمذني برقم (٧٨ ١ و ٧٩ ١)، وأخرجه أنسد (٢/٤٤ و ٨/٤٧٥)، والذرامي (٢٦٢/٢) ومسند حسن

(٢) رواه مسلم في صحيحه برقم (٩٦٣) وأخرجه أنسد في مسند (٦/٢٣ و ٢٨). وبكتبه البرمذني في ماضن تناخيه (مسند ١٣٩٩).

(٣) أخرجه البرمذني في مسند برهان (٢٤ ١١)، وأبي داود برقم (٣٢ ١١)، وأنس ماجه برقم (١٤٩٨)، صحيحه ابن حبان (١٧٥٩)، وصحاحه في المستدرك (١/٣٥٨)، ورواه النسائي، وهو كما ثابت في (٤) أخرجه أبو داود في مسند برهان (٣٢ ٢)، وأنس ماجه (١٤٩٩) وأنسد (٦/٣ ص ١٤٩١)، صحيحه ابن حسان (١٤٠٠ - ١٤٠١) (٦/٢٨).

(٥) أخرجه أبو داود برقم (١٣٢)، في مسند على سليمان شماع له برقه غير ابن حسان على عاده في توثيقه، وأبو داود أنسد في مسند الطباطبائي تلميذه (مسند ١٤٠٢).

وكان يكبر في بعض الأحيان أربعاً، وفي بعضها خمساً، وفي بعضها ستة، والذين يمنعون من الزيادة على أربع. يقولون: ثبت أن آخر صلاة صلاتها الرسول ﷺ كان أربعاً.

وروى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: أن الملائكة لما صلوا على آدم كبروا أربعاً. وقالوا: هذه سنتكم يا بنى آدم؟ وكان يخرج من الصلاة بتسليتين، وقد يقتصر على واحدة.

وكان يرفع يديه في كل تكبير، وحيثما فاتته صلاة الجنائز على شخص صلى على قبره فصلى مرة على قبر، بعد يوم وليلة، وأخرى بعد ثلاثة أيام، وأخرى بعد شهر، وحديث الصلاة على القبر صحيح من طريق ستة.

وكان يصلى على الطفل الميت، ويقول: «صلوا على أطفالكم فإنهم من أفراطكم»^(١)، وكان لا يصلى على من أهلك نفسه، ولا على من كان يخون في الغنائم، ويصلى على من قتل بحد شرعى. وثبت أنه صلى على الجهنمية التي رجمها فقال عمر: تصلى على من زنى؟ فقال: «لقد تابت توبة لو قسمت على سبعين من أهل المدينة لكتفهم»^(٢).

وأى توبة أفضل، من توبة من وضع نفسه في طريق الحق؟ وكان إذا صلى على الميت، سار معه إلى المدفن ماشياً وقال «عجلوا في الذهاب»^(٣).

وكان لا يجلس حتى توضع الجنائز عن رقاب الرجال، وقال: «إذا اتبعتم الجنائز فلا تجلسوا حتى توضع». وكان لا يصلى على كل غائب، لكن صحيح أنه

(١) روى أنس بن حمزة والنسائي والترمذى وصححه وأورده الشوكانى في نيل الاء طار (ج ٤ ص ١٤٥).

(٢) الحديث حرجه مسلم في صحيحه برقم (١٦٩٦١)، وأبو داود برقم (٤٤٤)، والترمذى رقم (١٤٣)، والنسائى (ج ٤ ص ٥١)، وأحمد في مسنده (ج ٤ ص ٤٣٣ و ٤٣٧ و ٤٣٥ و ٤٤٤).

(٣) روى الجداوى حدثه ثنا فى المستقى (ج ٤ ج ٧).

صلى على النجاشي وقد توفي بالجبيحة، وأمر الصحابة بذلك. وقال: «توفي أخ لكم فصلوا عليه»^(١) وصلى على معاوية الليثي، صلاة الغائب.

وأختلف الفقهاء في هذا. فقال الشافعى وأحمد: الصلاة على الغائب سنة مطلقاً، وأبو حنيفة ومالك يمنعان مطلقاً، وبعض المحققين يقول: إن كان قد مات في بلد لم يصل عليه صليناً، وإن صلى عليه فقد سقط الفرض فلا حاجة، وكانت العادة أن لا يدفن الميت وقت طلوع الشمس، ولا وقت غروبها، ولا وقت استواها، وكانوا لا يرثون القبر، ولا يبنون عليه بأجر، ولا نور، ولا حجر، ولا لبن، ولا غير ذلك.

وكانوا لا يجعلون على هذا القبر، عمارة ولا قبة، وهذا كله بدعة، ومكره، ومخالف للطريقة النبوية، ويبعث رسول الله ﷺ، على بن أبي طالب أن لا يدع تمثلاً إلا طمسه، ولا قبراً مشرفاً إلا سواه، ونهى أن يتخذ على القبر مسجد أو يشعل عليه سراج، ولعن فاعل ذلك، ونهى عن الصلاة عند المقابر، وعن الصلاة على القبر^(٢)، ونهى عن إهانة القبور، وعن أن تداس أو يتکأ عليها، أو يجلس عليها^(٣).

ومن العادات النبوية زيارة القبور، والدعاء، والاستغفار، ومثل هذه الزيارة تستحب، وقال: «إذا رأيتم المقابر فقولوا: السلام عليكم أهل الديار

(١) معنى عليه رواه الحماري في كتاب الحماز، باب (٤) الرجل ينوي إلى أهل الميت بنفسه حديث رقم ١٢٤٥ - ح ٣ ص ١١٦ ، باب الصنوف على الحمار حديث رقم ٩٥١ - ح ٢ ص ٦٥٦، ٦٥٧، وأب داود في كتاب الحماز - في الصلاة على المسلم بسوت في بلاد الشرك حديث رقم ٤ ح ٢٣ / ٣ / ٢١٢ . والترمذى برقم ٢٢١ ح ٣ / ٣٤٢، ٠٠٠ . والثانى (٤ / ٧٧٢)، ومالك في سرطان حديث رقم ١٤ - ح ١ - ٢ - ٢٢٦

(٢) اطير صحيح - به في كتاب الحماز حديث رقم (٣٢٥) - ٣٢٦ ص ٩٧ - ح ٢ ص ١٦٦٧، وأب داود برقم (٣٢٥) ح ٣ / ٢١٦ . - مالى برقم (٥٢) - ١ ح ٣ ص ٣٦٨ ، والثانى (ح ٤ ص ٨٦)

(٣) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الحماز - باب ما يتعال عن دحول نهر، والدعاء، لأخلصها حديث رقم ٩٧٥ - ٢ ح ٦١ ، والثانى (٤ / ٩٤) في الحماز، باب الأداء بالآلة، مما للسودان

من المؤمنين، وال المسلمين، وإنما إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكلم العافية»^(١).

وكان يقرأ وقت الزيارة من نوع الدعاء، الذي كان يقرؤه في صلاة الميت، وقد ذكرناه فيما تقدم، وكانت العادة أن يعزى أهل الميت ويأمرهم بالصبر، ولم تكن العادة أن يجتمعوا للmite، ويقرأ له القرآن ويختتموه عند قبره، ولا في مكان آخر، وهذا المجموع بدعة ومكررها، ولم يكن من عادة أهل الميت، أن يرسلوا للناس طعاما، بل كان يأمر الناس أن يرسلوا لأهل الميت طعاما لأنهم من المصيبة، فيشغل كاف.

(١) رواه سلم في صحيحه في كتاب الجنائز، أب ما يغالي عننا، دحول النبوة، الدعاء، لأنها حسنة، ح ٩٧٥ ح ٢ ص ٦٧١). ، السادس (٤/٩٤) في حثاثة، ناب الأسر سالا، سعفان الله مدين

فصل

الصلوة أثناء معارك الرسول ﷺ

كان إذا دخل وقت الصلاة في حال القتال، والعدو إلى جانب القبلة، تقدم ﷺ واصطفت الأصحاب عقبه، وشرعوا في الصلاة، وركعوا بحملتهم، ورفعوا الرؤوس من الركوع بحملتهم، ثم أخذوا في السجود بعد هذا، سجد معه أهل الصف الأول، واستقام أهل الصف الثاني، تجاه العدو، حتى إذا فرغ النبي ﷺ وأهل الصف الأول، من الركعة الأولى، وقاموا إلى الركعة الثانية، هناك يسجد أهل الصف الثاني، ثم يقومون، ويتقدموه إلى مكان أهل الصف الثاني، سجدتا الركعة الثانية، ليحصل لكلا الطائفتين فضيلة الصف الأول، وليحصل لأهل الصف الثاني مع النبي ﷺ - كما حصل لأهل الصف الأول^(١) - سجدتا الركعة الأولى، فيتساويان في الفضيلة، وإذا غاية العدل، فإذا جلس في التشهد، سجد أهل الصف المؤخر، ثم لحقوه في التشهد وسلم المجمع بالاتفاق.

وأما إذا لم يكن العدو في جهة القبلة، جعل الناس طائفتين: طائفة تجاه العدو، وطائفة معه، وصلوا مع النبي ﷺ، ثم صاروا إلى مكان تلك الطائفة فأدركوا الركعة الثانية مع الرسول ﷺ، ثم سلم هو وقضى كل من الطائفتين ركعة بعد سلام الرسول ﷺ.

وفي بعض الأحيان كان يصلى بالطائفة الأولى ركعتين، فإذا تشهد خرج المأمورون من الصلاة وتوقف الرسول ﷺ في التشهد، إلى أن تأتى الطائفة

(١) انظر صحيح البخاري في كتاب المعابر، باب عروة دى الرقاع حدثت رقم (٤٢٩ ح ٧ ص ٤٢١)، وصحيح مسلم في كتاب صلاة المسافر بـ «بصريها»، باب (٥٧) صلاة الحرف حدثت رقم (٨٤١ ح ١ ص ٥٧٥)، وسن أبي ذاود في كتاب الصلاة، باب صلاة الحرف حدثت رقم (١٢٣٧ ح ٢ ص ١٣ - ١٢)، والبرمدي في أبواب الصلاة، باب بن «عوم» صفت مع الإمام حدثت رقم (٥٦٥ ح ٢ ص ٤٥٥)، والمساني (٣ / ١٧ - ١٧١) في حدبه حيف، وممالك في كتاب صلاة الحرف (١) صلاة الحرف حدثت رقم (٢ ح ١ ص ١٨٤ - ١٨٣).

الأُخْرَى، فَيَصْلِي بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، وَيَسْلِمُوْ جَمِيعاً، فَيَكُونُ قَدْ صَلِيَ اللَّهُ أَرْبَعاً، وَهُمْ رَكْعَتَيْنِ، وَحِينَا كَانَ يَصْلِي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ مُسْتَقْبَلًا وَيَسْلِمُ، وَحِينَا كَانَ يَصْلِي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً.

وَالطَّائِفَةُ الْأُولَى يَخْرُجُونَ مِنَ الصَّلَاةِ بَعْدِ تَامِ رَكْعَةٍ، وَتَأْتِي الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَيَصْلِيُونَ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ، وَيَخْرُجُونَ مَعَهُ مِنَ الصَّلَاةِ، فَتَكُونُ طَائِفَةٌ قَدْ صَلِتْ رَكْعَةً، وَصَلِيَ الرَّسُولُ ﷺ رَكْعَتَيْنِ^(١).

وَهَذِهِ الْوَجْهَاتُ كُلُّهَا جَائِزَةٌ، وَبَعْضُ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ رَوَى هَذِهِ الصَّلَاةِ عَلَى خَمْسَةِ عَشْرِ وَجْهًا، لَكِنْ أَصْحَى الْوَجْهَاتُ هَذَا الَّذِي بَيَّنَاهُ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(١) متفق عليه. رواه البخاري في كتاب صلاة الخوف، باب صلاة الخوف حديث رقم (٩٤٢) ح ٢ ج ٤٢٩، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين باب (٥٧) حديث رقم (٨٣٩) ج ١ ص ٥٧٤، وأبي داود في كتاب الصلاة، باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة. حديث رقم (١٢٤٣) ح ٢ ص ١٥ - ١٦، والرمداني في أبواب الصلاة، باب ماجاه، في صلاة الخوف حديث رقم (٥٦٤) ج ٢ ص ٤٥٣ - ٤٥٤، والمسانidi (١٧١ / ٣ - ١٧٣) في صلاة الخوف، ومالك في صلاة الخوف، باب صلاة الخوف حديث رقم (١٨٤) ج ١ ص ١٨٤.

فصل

مراجعة النسب والأحكام لأحوال الفقراء في الزكاة

كان من العادة النبوية في الزكاة مراجعة الفقراء، مع مراجعة أصحاب الأموال والنظر في مصلحة الجانبيين، بأقصى الغاية، وأوجب الزكاة في أصناف أربعة من المال، دورانها بين الخلق أكثر، واحتياج الناس إليها أوفر.

الصنف الأول: الزروع والشمار.

الصنف الثاني: بheimة الأنعام من الإبل، والبقر، والغنم^(١).

الصنف الثالث: الذهب والفضة اللذان بهما قوام معاش العالم.

الصنف الرابع: أموال التجارة من أي صنف، وأمر أن تؤدى في السنة مرة، وفي الزرع والشمار يوم حصاده على الفور، وذا غاية العدل، وبحسب سعي الشخص في تحصيل المال، وسهولته، ومشقته تفاوت الواجب، فيما بين صلى الله عليه وآله وسلم.

لأجرم أوجب الخمس، في مال يحصل من غير مشقة، وتتكلف، كما إذا وجد كثر، ولم يعتبر السنة في ذلك، بل حال ما يجده عليه اخراج الخمس، وما لا بد في تحصيله من مشقة وكلفة ما أوجب فيه نصف ذلك. كالزروع، والشمار الحصول من ماء المطر، وأوجب نصف ذلك فيما يحتاج في تحصيله إلى زيادة تكلفة من دولاب أو بئر، أو شراء ماء.

وأوجب نصف ذلك فيما يحتاج إلى عمل، وتعب دائم، كارتراكاب مشقة الأسفار، وركوب البحار، والترقب، والانتظار، وما أشبه ذلك.

وأيضاً عين في كل نوع من المال نصباً بحسب مصلحة الحال. ففي الفضة مائتا درهم، وفي الذهب عشرون مثقالاً، وفي الغلات والشمار ثمانمائة مد

(١) اظر في صحيح البخاري في كتاب الزكاة، باب (٣٨) رواه الشهيد حديث رقم (١٤٥٤) فتح النافع (ج ٣ ص ٣١٧ - ٣١٨). ورسى ابن داود في كتاب الزكاة، باب في ... السائمة (ج ٢ ص ٩٦، ٩٧)، والبساني (ج ٤ - ٢٣) في الزكاة، باب زكاء الإبل

شرعى، وذلك وقر خمس من الإبل العرب، وفي الغنم أربعون، وفي البقر ثلاثون، وفي الإبل خمس.

ولما لم يتحمل هذا النصاب المواتاة من جنسه عين شاة، فى كل خمس من الإبل، أما إذا بلغ خمساً وعشرين احتمل أن يؤدى من جنسه، لاجرم يكون مخيراً بين خمس شياه وبعير، ومن علم أنه من أهل الزكاة أعطاها، وإن طلب شخص من الزكاة شيئاً، ولم يعلم حاله أعطاها.

إما إذا علم غناه، أخبره أن لاحظ فيها لغنى، ولا لقوى مكتسب. وكانت العادة أنهم إذا أخذوا الزكوة من مدينة، أو قرية، صرفوها على فقراء ذلك المكان، فإن فضل شيء، أتوا به إلى حضرة الرسول ﷺ، فيصرفه لفقراء المدينة.

ولم يكن من العادة النبوية، أخذ الزكوة من الخيل، والرقيق، والبغال، والحمير، والبقول، والبطيخ، والخيار، والعسل، والفواكه، التي لا تدخل المكيال، ولا تصح للادخار، إلا الرطب، والعنبر، فإنه كان يأخذ الزكوة منها، لا يفرق بين الرطب واليابس، ومن أتى بزكاته، إلى حضرة سيدنا، رسول الله ﷺ دعا له وقال: «اللهم بارك فيه وفي إبله»^(١).

وكان ينهى المتصدق، أن يسترئ صدقته، وكان يدoug إبل الصدقة، بيده المباركة، وفي الغالب كان يدoug على الأذن، وربما افترض لصالح الإسلام، وأحوال على مال الصدقة، وفي أوقات الضرورة، كان يطلب زكاة ستين تقدمة.

(١) أصله في الصحيحين، أخرجه البخاري في كتاب المخارق، باب (٦٤) صلاة الإمام ودعاته، لصاحب الصدقة حديث (١٤٩٧) ح ٣ ص ٣٦١، وانظر حديث رقم (٤١٦٦ - ٦٣٣٢)، ومسلم في - الرياء، باب الدعاء لمن أتى بصدقته حديث رقم (١٠٧٨) ح ٢ ص ٧٥٦ - ٤٤٧، وأبي داود في - الزكاة، باب دعاء المصدى لأهل الصدقة حدث رقم (١٥٩٠) ح ٢ ص ٦١، والمسانى (٢١١٥) في كتاب الركاء، باب صلاة الإمام على صاحب الصدقة، وابن ماجه في كتاب الزكاة باب (٨) برقمه ١٧٩٦١ ح (٥٧٢/١)

فصل في زكاة الفطر

كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرسل منادياً، ينادي في الأسواق، وال محلات، والأزقة من مكة: «ألا إن صدقة الفطر واجبة على كل مسلم و مسلمة ذكر أو أنثى حر أو عبد صغير أو كبير»^(١) مدان من قمح، أو سواه صاعاً من طعام».

و ثبتت في سنن السعائلي: أنه لما أفضت نوبة الخلافة إلى أمير المؤمنين، على رضي الله عنه. قال: أما إذا وسع الله عليكم فأوسعوا، اجعلوا صاعاً من بر وغيره. وفي لفظ أبي داود: فلما قدم على رضي الله عنه، رأى رخص السعر. فقال: قد أوسع الله عليكم فلو جعلتموه صاعاً من كل شيء^(٢).

و من العادة النبوية، أن تؤدي زكاة الفطر، قبل صلاة العيد وكان يقول: «من أدتها قبل صلاة الفطر فهي صدقة مقبولة ومن أدتها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات»^(٣)، وفي الصحيحين عن ابن عمر، أنه قال: «وأمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بزكاة الفطر أن تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة»^(٤).

و ظاهر هذه الأحاديث، أنها بعد الصلاة لا تجزئ، وكان يخص المساكين بهذه الصدقة، ولا يقسمها على الأصناف الثمانية، ولم يرد بذلك أمر نصاً، وبه قال بعض العلماء ويجوز الصرف للأصناف الثمانية.

(١) أخرجه الشیخان رواه الحارثی فی کتاب الزکاة باب (٧٠) فرض صدقة الفطر حديث رقم (١٥٠٣) ج ٣ ص ٣٦٧ . و مسلم فی شذ الرکاة، باب رکاه الفطر علی المسلمين من السر والتعمیر حديث رقم (٩٨٤) ج ٢ ص ١١٧ . و أنس بن مالک فی سنة برقم (١٦١١، ١٦١٢) ح ٢ ص ١١٢ ، والمرمذن برقم (٦٧٦) ج ٣ ص ٦٦ ، والثانی (٤١/٢) ، و مالک فی الموطأ حديث رقم (٥٢) ج ١ ص ٢٨٤ ، و ابن ماجہ برقم (١٨٢٥) ج ١١٢٦ ح ٥٩٤ .

(٢) أخرجه الشیخان ، د. عبد الله صاحب صحيح البخاری (ج ٣ ص ٣٦٧) . و مسلم (ج ٢ ص ٦٧٧) و أنس بن مالک (ج ٢ ص ١١٢) .

(٣) رواه الحسناوی ، ابطح بصحیح البخاری (٣٦١/٣) . و مسلم (ج ٢ ص ١٦٧٧) سی أنس بن مالک (ج ٢ ص ١١٢) . و الترمذی (٤٧/٤) ، والثانی (٤٧/٥) و ابن ماجہ (ج ١ ص ٢٨٤ ، ٥٨٥) .

وأما صدقة التطوع فإنه كان يحبها حباً شديداً، وكان يسر بأدائها، أشد من سرور الفقير بأخذها، وكان لا يستكثر ما يصرفه في طريق الحق، بل يحسبه قليلاً وما سأله أحد شيئاً حاضراً إلا أجابه، ولم يعده كثيراً قل أو جل.

وكان يعطى عطاء من لا يخاف الفقر، ولا يبالي بالعدم، وإذا رأى محتاجاً أثراه بطعامه وشرابه، وكان يتتنوع في العطاء والصدقة، فحينما يهب وحينما يتصدق، وحينما يهدى، وحينما يشتري شيئاً، ويدفع ثمنه، ثم يهبه لبائعه، وحينما كان يفترض، ويؤدى أكثر من المبلغ، وحينما كان يشتري شيئاً، ويؤدى أكثر من الثمن، وحينما كان يقبل الهدية وينعم بأضعافها، وكان الغرض من إيصال أنواع الإحسان إلى الخلق، مهماً أمكن، وكان يأمر الناس بالصدقة، ويحرض عليها، وكان يدعو إلى السماحة والسخاوة بحاله ومقاله، بحيث أن البخيل الشحيح، إذا رأه أثر فيه وتخلى بالكرم، والبذل، وكل من خالطه وصاحبه، لم يكدر يملك نفسه، حتى يغلبه الإحسان، والبذل، ولهذا لم يزل منشرح القلب، طيب النفس، منبسط الخاطر بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

فصل

في أسباب انتشار حصر صدر حضرة سيدنا رسول الله ﷺ الذي أنزلت فيه سورة (الم نشرح لك صدرك) لامتنان بتلك النعمة

ينبغى أن يعلم أن أجل أسباب انتشار الصدر هو: التوحيد. وبحسب كماله وتمامه، وقوته، وزيادته، يزيد انتشار الصدر. قال الله تعالى: ﴿أَفَمِنْ شَرِحَ اللَّهُ صِدْرُهُ لِلإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَيْنَا نُورٌ مِّنْ رَّبِّهِ﴾^(١) وقال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيْهِ يُشْرِحُ صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ وَمَنْ يَرِدُ أَنْ يُضْلِلَهُ يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضِيقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾^(٢) فلا جرم أن يكون التوحيد، والهدایة، من أعظم أسباب انتشار الصدر، والشرك والضلال من أعظم أسباب ضيق الصدر والقلب.

ومن جملة أسباب انتشار الصدر، نور يجعله البارى تعالى، في قلب العبد، ضياء وذلك نور الإيمان، فمتى ما وقع في قلب العبد، دخله الفرح، والسرور، والانتشار وسعة القلب، وظهر فيه. وإذا فقد ذلك النور وقع في ضيق القلب، وابتلى بالشدة، والمشقة، وقال ﷺ: «إذا دخلى النور القلب انفسح وانشرح» قالوا: وما علامة ذلك

(١) سورة الرمران ٢٢. وروى أن هذه الآية نزلت في على وحمرة رضى الله عنها وأبي لهب وابنه وهما اللدان كانوا من التاسية عليهم. وفي الكلام محفوظ يدل عليه الظاهر.. تقديره كالقاسي القلب والمعرض عن أمر الله. «وشرح الله صدره» استعارة لتحصيله للنظر الحيد، والإيمان بالله و«النور» هداية الله، وهي أشرف شيء بالصورة. قال ابن مسعود رضى الله عنه. قلما يارسول الله كيف انتشار الصدر؟ قال «إذا دخل الله العبد اسرح وانفسح» قلنا وما علامة ذلك؟ قال «الإباء إلى دار الخلود، والمحاجة عن دار العزة.. والتأهب للسوت» أخرجه ابن مريديه عن ابن مسعود رضى الله عنه، وأخرجه الحكم الشمالي في «ادر الأصول» عن ابن عمر رضى الله عنها أن رحلا قال ياسى الله أى المؤمنين أكسس! قال أتيتهم دهراً للسوت» تم اخرج عن أبي حمزة عدالله بن المسوور، عن رسول الله ﷺ بفتح سجوه، رد له: «أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربِّه» الدليل المترور

(٢) سورة الأعراف رقم ١٢٥

يارسول الله؟ قال: «الإِنَّابَةُ إِلَى دَارِ الْخَلُودِ، وَالتَّجَافِيُّ عَنْ دَارِ الْغَرَوْرِ،
وَالاستعدادُ لِلْمَوْتِ قَبْلَ نَزْوَلِهِ»^(١).

ويينبغى أن يعلم أن نصيب الشخص، من انشراح الصدر، وسعية القلب،
بحسب نصيه من كثرة النور، ومن هذه الجهة للنور المحسوس أيضاً من فرح
الاطر، وشرح الصدر، حظ وافر، والظلمة المحسوسة بعكس ذلك.

ومن جملة أسباب ذلك أيضاً العلم، فإن العلم يجعل كل زاوية من زوايا
القلب، أوسع، وأشرح من السماء والأرض، وكلما زاد علم الشخص، زاد
انشراح صدره، وليس المراد من هذا كل علم، بل العلم المورث من الأنبياء.
فإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً، ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ
حظ وافر، وأشار إلى ذلك العلم.

وأهل ذلك أوسع قلباً، وأطيب عيشاً، وأحسن خلقاً، من سائر الخلق
ومن هذا العلم تتولد الإنابة، ومحبة الحق، وللمحبة في شرح الصدر مدخل
عظيم، وكلما نمت المحبة، وقويت، زاد شرح الصدر، وكمل، وأعظم
أسباب ضيق الصدر وأقوى موجباته الإعراض عن الحق، وتعلق القلب بغير
ذلك الجناب، والغفلة عن ذكر الحق، ومحبة غيره.

ومن أحب غير الحق عذب به، وحبس معه، ولم يك في العالم أسوأ
حظا منه، ولا أمر عيشة ولا أكثرهما، لأن المحبة محبتان:

إحداهما: سرور النفس، ولذلة القلب، وتعيم الروح، ودواء الهموم،
وهي محبة الحق سبحانه وتعالى بكل قلب.

(١) أخرجه الطيراني في تفسيره (ج ١٢ ص ١٠١، ١٠٠) من طريقين عن عبد الله بن مسعود، وكلامها
صعبيف، وأورده ابن الحوزي في تفسيره (ج ٣ ص ١١٩ - ١٢٠)، وابن كثير (ج ٣ ص ١٧٤)، بعد أن
ذكره من طريق مرسل عن أبي جعفر الباشمي، وقال بهذه طرق لهذا الحديث مرسله .. حمله سد
معها عصا واطر تعليق الأستاذ محمود شاكر على الحديث في تفسير الطبرى (ج ١٢ ص ٩٩،

والآخرى: عذاب الروح، وهم النفس، وحبس القلب، وضيق الصدر، ومادة كل بلاء وهى محبة غير الحق، وأيضا جملة أسباب شرح الصدر: دوام ذكر الحق فى حال، وأيضا الإحسان إلى خلق الله، مهما أمكن من جار، ومال، وغير ذلك، وأيضا الشجاعة، وأيضا تطهير القلب، من الصفات المذمومة.

والرسول ﷺ كان صاحب الكمال، فى مجموع هذه الخصال، ومن جعل اتباعه قصده، يكون أكمل الخلق، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

باب

صيام النبي صلى الله عليه وسلم

فصل

صيام النبي ﷺ

كان أجواد الناس وأجود ما يكون في رمضان، وكان يستغرق أوقاته بالذكر والصلوة والاعتكاف، والتلاوة، ويخص هذا الشهر العظيم بأنواع العبادات. وكان يواصل في بعض لياليه، وينهى غيره عن الوصال، فقالوا: أتواصل وتنهانا يارسول الله؟ قال: «لست كهيتكم، إنّي أبیت عند ربّي» وفي لفظ: «أظل عند ربّي يطعمني ويُسقيني»^(١).

للعلماء في ذا الطعام أقوال:

أحدها: أنه طعام وشراب محسوس، فإنّ هذا حقيقة اللفظ، وليس في الظاهر ما يوجب العدول عن الحقيقة فتعين الحمل على الحقيقة.

الثاني: أن المراد غذاء روحاني، يحصل من المعارف، ولذة المناجاة، وفيضان اللطائف الإلهية الواردة على قلبك الكريم وتوابعها من نعيم الأرواح، ومسرة النفس، والروح والقلب، ونور البصر، ويحصل بذلك من القوة، والمسرة، ما يستغني به عن الغذاء الجسماني.

لها أحاديث من ذكر راك تشغلها عن الشراب وتلهما عن الزاد
لها بوجههك نور تستضئ به ومن حديثك في أعقابها حادي
إذا اشتكي من كلال السير واعدها روح القدوم فتحيا ضد ميعاد
وهذا القول الثاني هو المختار، لأنّه يتصور الوصال لو حمل على حقيقة
الطعام والشراب بل يبطل الصيام.

(١) منقى عليه رواه البخاري في كتاب الصوم، باب السكيل من أكثر الوصال حديث رقم ١٩٦٥ ح ٤ ص ٢٠٥ - ٦٢، ومسلم في كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، حديث رقم ١١٠٣ ح ٢ ص ٧٤١ - ٧٧٥، والموطأ في كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصيام حديث رقم ٣١ ح ١ ص ١ (٢)

وكان من العادة أن لا يشرع في صيام رمضان إلا بعد رؤية الهلال على التحقيق، أو بشهادة الواحد العدل كما صام مرة بشهادة ابن عمر، ومرة بشهادة أعرابي، واكتفى بمجرد اختبارهما، ولم يكلفهما لفظ الشهادة، فإن لم ير ولم يشهد به أتم شعبان ثلاثين يوماً^(١)، ثم صام وأمر الناس أن يصوموا بشهادة شخص واحد، ويفطروا بشهادة شخصين، وكان يعدل الفطر^(٢) ويوازن على السحور ويؤخره، وأمر الأمة بالسحور وتأخيره، وأمر أن يفطر الصائم بثلاث رطبات، فإن لم يجد فثلاث تمرات، فإن لم يجد فالماء.

وهذا غاية الشفقة على الأمة، لأن الطبيعة أو أن خلو المعدة، تقبل على الطعام أتم إقبال، فإذا كان الحلو أول واصل إلى المعدة يتفع البدن بقبوله، غاية الانتفاع، على الخصوص القوة الباقرة، فإن انتفاعها بالحلو يكون أزيد من انتفاع سائر القوى، ولما كان التمر حلو الحجار، وطبائعهم قد نشأت عليه، كان انتفاعهم به أزيد من انتفاعهم بغيره من أنواع الحلوا من جهة الطب.

وأما وجهة الشرع، وأسرار ذلك، فالحق جل شأنه جعل تمر المدينة ترياقاً، ودواءً لكل الهموم، ببركة سيد العالم، صلوات الله عليه وسلم، ومن ثم قال: «إن في عجوة العالية شفاء من كل داء وأنها ترياق أول ال碧كرة»^(٣) وقال في موضع آخر «من تصبح بسبع تمرات مما بين لابتها لن يضره ذلك اليوم ولا سحر»^(٤).

(١) انظر صحيح البخاري في كتاب الصيام باب (١١) حديث رقم (١٩٠٩) ج ٤ ص ١١٩.

(٢) متفق عليه صحيح البخاري في كتاب الصوم باب (٤٥) تعجيل الإنطار حديث رقم (١٩٥٧) ج ٤ ص ١٩٨، ومسلم في كتاب الصيام باب فصل السحور وتأكيد اصحابه حديث رقم (١٠٦٨) ح ٢ ص ٧٧١، والترمذى برقم (٦٩٩) ج ٣ ص ٨٢، ومالك في كتاب الصيام، باب ما جاء في تعجيل الفطر حديث رقم (٦) ح ١ ص ٢٨٨.

(٣) انظر صحيح ابن خيرمه وابن حبان ومسند روى الحاكم، وسبيل السلام (ج ٢ ص ٣١٦)

(٤) انظر المصادر المتقدمة.

وليس يظهر للأطباء الرسميين في هذا المقام غير التحير، ودوران الرأس، وسر ذلك يعلمه أطباء القلوب، وفي وقت الإفطار، كان يقول هذا الدعاء: «اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفترنا فقبل منا إنك أنت السميع العليم»^(١)، وفي إسناده مقال.

وثبت في سنن أبي داود أنه كان يقول: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفترت»^(٢) وجاء في بعض الروايات أنه كان يقول: «ذهب الظماً وابتلت العروق وثبت الأجر»^(٣).

وكان ينهى الصائم عن الرفث، وعن الجهل، وقال: «إن قاتله أحد أو شاقته فليقل إني صائم»^(٤) وللعلماء في هذه المسألة ثلاثة أقوال: قال بعضهم: السنة أن يقول في جوابه هذا اللفظ بلسانه وهذا أظهر الأقوال.

قال بعضهم: يقول بقلبه ويذكر نفسه أنه صائم لثلا يشتعل بالجواب.

قال بعضهم: إن كان صومه فرضاً يقول بلسانه وإن كان سنة يقول بقلبه ليكون أبعد عن الرياء.

(١) إسناده ضعيف كما ذكر المصنف ابطر نيل الأوطار (ج ٤ ص ٣٢١)

(٢) رواه أبو داود في سننه، وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٤ ص ٣٢)

(٣) رواه الطرايني في معجمه الكتب . والدارقطني من حديث ابن عباس سند ضعيف، وروايه أبو داود والنثنائي والحاكم وغيرهم عن ابن عمر، وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٤ ص ٢٢١)

(٤) متقد عليه رواه البخاري (ج ٤ ص ٨٨، ٨٩، ١)، ومسلم برقم (١١٥١)، وأخرجه مالك في الموطأ (ج ١ ص ٣١)، وأنبو داود برقم (٢٣٦٢)، والنثنائي (ج ٤ ص ١٦٣) وذكره النووي في رياض الصالحين

(ص ٤٨٦)

فصل

إفطار الرسول ﷺ خلال رمضان

كان ﷺ إذا سافر في رمضان أفتر في بعض الأحيان وصام في بعضهما، وخير الناس في الصوم والإفطار، وكان إذا اقترب من العدو أمر بالإفطار، وإن وقع مثل هذا في الحضر، وإن كان في إفطار العسكر تقوية على العدو حل الإفطار، وكان من العادة النبوية في ليالي رمضان، أنه إن احتاج إلى الغسل، أغتسل في الليل، وفي بعض الليالي كان يؤخر ويغتسل بعد الصبح، وكان يقبل أمهات المؤمنين في أيام رمضان.

والحديث الذي رواه ابن ماجه سئل النبي ﷺ عن رجل قبل امرأته وهما صائمان؟ فقال: «قد أفتر»^(١) إسناده ليس ثابت، ولم يبلغ درجة الصحة.

ومن أكل الطعام أو شرب ناسيا لم يأمره بالقضاء، وكان يقول: «إن الله هو الذي أطعنه وسقاها» وكان يعد هذا الأكل والشرب منزلة أكل النائم وشربه، وكان يحتجم في رمضان ويستاك، وكان لا يبالغ في المضمضة والاستنشاق، ولم يصح في النهي عن السواك والاكتحال حديث، وورد في هذا الباب حديثان: «اكتحل رسول الله ﷺ وهو صائم»^(٢)، والآخر قال في الكحل: «ليقه الصائم»^(٣) وهذا الحديث ضعيفان، لا يصلحان للاحتجاج.

(١) ورد في الصحيحين ما يخالف هذا الحديث الضعيف الذي لم تصح نسبة لرسول الله ﷺ، انظر. صحيح البخاري في كتاب الصوم باب (٢٤) القبلة للصائم حديث رقم (١٩٢٨) ج ٤ ص ١٥٢، ومسلم في كتاب الصيام باب (١٢) يبار أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته حديث رقم (١١٠٦) ج ٢ ص ٧٧٦، ٧٧٧، ١٧٧، ١٧٧، وابن داود برقم (٢٣٨٢ - ٢٣٨٣) ج ٢ ص ١١٣، والرمدي (ج ٣ ص ٦)، والموطأ برقم (١٤) ج ١ ص ٢٩٢.

(٢) رواه ابن ماجه باسناد ضعيف في كتاب الصيام باب (١٧) ماحاء في السواك والكحل للصائم حديث رقم (١٦٧٨) ج ١ ص ٣٦، وقال الترمذى. لا يصح في هذا الباب شيء.

(٣) أخرج أبو داود عنه بِحَلْقَةِ قال في الأثمد: «ليقه الصائم» ف قال أبو داود: قال لى بعبي بن معين هو منكر، وذكره الأمير الصعانى في سل السلام (ج ٢ ص ٣٢٦).

فصل في صيام النافلة

كان رسول الله ﷺ يصوم نافلة، حتى يظنو أنّه لا يفطر، ويُفطر حتى يظنو أنّه لا يصوم نافلة بعدها، وكان لا يدع شهراً خالياً من الصيام، وما يفعله العوام من صيام الأشهر الثلاثة لم يرد فيه شيء.

ونهى عن صيام رجب، وقال في سنة شوال: «ومن صام رمضان واتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر»^(١)، وكان يصوم عاشوراء البتة. ولصيام عاشوراء ثلات مراتب:

أفضلها وأكملها أن يصوم ثلاثة أيام، العاشر، ويوم قبله، ويوم بعده.

المরتبة الثانية: أن يصوم التاسع، والعشر.

المরتبة الثالثة: أن يصوم العاشر على انفراده، وأما صوم التاسع على انفراده، فإنه لا يجزئ عن السنة، وأما يوم عرفة، فإن كان في الحج أفتر، ليتقوى على الدعاء والاجتهاد، ولأن الافتخار في السفر أفضل.

وأيضاً فإنه كان يوم الجمعة، وإن فراد صوم الجمعة مكروه، وأيضاً فإن يوم عرفة لأهل الموقف عيد، فانهم كانوا يجتمعون فيه، كما يجتمع غيرهم من مواطن الأعياد.

وورد في الحديث النبوى «ويوم عرفة، ويوم النحر، وأيام من عيدنا أهل^(٢) الإسلام» وكان في بعض الأوقات يصوم يوم السبت والأحد، وغرضه مخالفة اليهود والنصارى.

(١) رواه مسلم في كتاب الصيام باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان حديث رقم ١١٦٤ ج ٢ ص ٨٢٢، وأنور داود في كتاب الصوم، باب في صوم ستة أيام من شوال، حديث رقم ٢٤٣٣ ح ٣ ص ٣٢٤)، والمرمدى في كتاب الصوم، باب ماحا، في صيام ستة أيام من شوال حديث رقم ٧٥٩ ج ٣ ص ١٣٢

(٢) أخرج الشیحیان مثله، رواه البخاری في كتاب الصوم باب صوم يوم النحر حديث رقم ١٤٩٥ ج ٤ / ٢٤١، ٢٤٠، ومسلم في كتاب الصيام باب النھی عن صوم يوم العطر ويوم الأضحى حديث رقم ٧٩٩ ح ٢ ص ١٤٠، ٨٢٧

وفي حديث أم سلمة حيث قالوا: أى الأيام كان رسول الله ﷺ أكثرنا صياماً؟ قالت: يوم السبت والأحد. ويقول: «إنهما عيد للمشركين، فأنما أحب أن أخالفهم»^(١) ولم يكن من العادة النبوية، دوام الصيام بل نهى عن صوم الدهر، قال في حق الصائم: «ولا صام ولا أفطر»^(٢).

كان في غالب الأيام، إذا دخل بيته، سأله: «هل عندكم ما يؤكل؟» فإن قالوا: لا، قال: «فإنني صائم»، ونوى الصيام، وكان في بعض الأوقات ينوي صوم التطوع ولا يتم الصيام، بل يفطر، وقال: «من نزل على قوم، فلا يصوم من تطوعا إلا بإذنهم» لكن طعنوا في إسناد هذا الحديث، وكان يكره تخصيص يوم الجمعة بصوم، ويقول: «إنه يوم عيد فلا تصوموه إلا أن يتقدمه يوم أو يعقبه يوم»^(٣) فلا يكره إذا وقد بين سر هذا في باب الجمعة.

فصل

اعتكاف النبي ﷺ

لما كان الاعتكاف سبب جمعية الخاطر والانقطاع عن الغير إلى الحق، والإقبال على العبادات، ووجب بعد عن الخلق، وواسطة لزوال التفرقة، والهموم المغایرة، وهذه المقاصدة في حالة الصيام أكمل وأفضل.

لاجرم أنه ﷺ بين للأئم، تشريع الاعتكاف، في أفضل أيام الصيام، وهي العشر الأخيرة، من شهر رمضان، ولم يرد أنه اعتكف بغیر صيام أبداً.

(١) أخرجه النسائي وصححه ابن خزيمة، وهذا لفظه، وأورده الأمير الصناعي في سبل السلام (ج ٢ ص ٣٥).

(٢) أخرجه الشیخان بلفظ «الاصام من صام الأبد» انظر صحيح البخاري في كتاب الصوم باب حق الأعلم في الصوم حديث رقم (١٩٧٧) ج ٤ ص ٢٢١، ومسلم في كتاب الصوم باب النبي عن صوم الدهر حديث رقم (١١٥٩) حديث الناب (١٨٦) ج ٢ ص ٨١٤، ٨١٥.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الصوم باب صوم يوم الجمعة حديث رقم (١٩٨٥) ح ٤ ص ٢٢٢، ومسلم في كتاب الصوم باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً حديث رقم (١١٤٤) ح ٢ ص ٨٠١، ولابو داود في كتاب الصوم باب النبي أن يحصل يوم الجمعة صوم حديث رقم (٢٤٢٠) ح ٢ ص ٣٢، والترمذى برقم (٧٤٣) ح ٣ ص ٣٢.

وكانت عائشة رضى الله عنها تقول: لا اعتكاف إلا بصوم، واعتكتف في جميع الرمضانات في العشر الأواخر^(١)، ولم يفته إلا رمضان واحد قضى اعتكافه في شوال، واعتكتف مرة في العشر الأول، ومرة في العشر الأوسط، ومرة في العشر الأخير.

ولما علم أن ليلة القدر في ذا العشر، واظب اعتكافه، إلى آخر الحال، وكان إذا قصد الاعتكاف، صلى الصبح ودخل معتكه، وهو خيمة كانت تنصب له في المسجد ليختلئ فيها، وكان لا يأتي إلا لقضاء الحاجة^(٢). وكان في بعض الأحيان يخرج رأسه من المسجد إلى حجرة عائشة رضى الله عنها لترجل له رأسه^(٣) وتغسله.

. ومن أراد من أمهات المؤمنين زيارته عليه السلام في حال الاعتكاف جاءت إليه وعند قيامها للرجوع كان يقوم معها، ويعانقها ويقبلها. وهذا المجموع كان في الليل، وكان لا يباشر في مدة الاعتكاف، وكان إذا أراد الاعتكاف يوضع له سرير في معتكه. ويفرش له عليه.

وكان إذا دخل منزله لقضاء الحاجة، لا يشتغل بأحد، وكان يمر في بعض الأحيان على المريض من أهل بيته، فلا يقف عنده ولا يسأل عن حاله، وكان يعتكف في كل عام عشر أيام، وفي العام الأخير اعتكف عشرين يوماً^(٤). وكان يعرض القرآن على جبريل في كل عام مرة، وفي العام الأخير عرضه مرتين. وبالله تعالى التوفيق.

(١) متفق عليه رواه البخاري في كتاب الاعتكاف باب الاعتكاف في العشر الأواخر حديث رقم (٢٠٢٦) - ج ٤ ص (٢٧١)، ومسلم في كتاب الاعتكاف باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان حديث رقم (١١٧٢) حديث الباب رقم (٥ - ج ٢ ص ٨٣١)، وأبو داود برقم (٢٤٦٢) - ج ٢ ص ٣٣١، والرمذني (١٥٧/٣)، والنسائي (٢٦ ص ٤٤)

(٢) متفق عليه انظر صحيح البخاري (ص ٢٧٣ حديث رقم ٢٩)، ومسلم (ج ١ ص ٢٤٤) برقم (٧٩٧)

(٣) متفق عليه انظر نفس المصادرين السابعين

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ج ٤ ص ٢٤٥)

بَابٌ

حجّ النبي صلى الله عليه وسلام

فصل حج النبى ﷺ

أجمعـت جماهـير الـعلمـاء عـلـى أـنـه حـجـ بـعـدـ الـهـجـرـةـ حـجـةـ، وـتـلـكـ حـجـةـ الـوـدـاعـ، وـلـاـ خـلـافـ أـنـهـ كـانـ فـيـ السـنـةـ الـعـاـشـرـةـ مـنـ الـهـجـرـةـ، وـأـمـاـ قـبـلـ الـهـجـرـةـ، فـثـبـتـ فـيـ جـامـعـ التـرـمـذـىـ: أـنـهـ حـجـ حـجـتـيـنـ، وـنـقـلـ صـاحـبـ الـمـحـلـىـ أـنـهـ زـادـ عـلـىـ ثـلـاثـ وـأـرـبـعـ، لـكـنـ لـمـ يـحـفـظـ الـعـدـدـ.

وـلـاـ فـرـضـ الـحـجـ فـيـ الـعـامـ التـاسـعـ، اـشـتـغـلـ بـتـجـهـيزـ أـسـبـابـ السـفـرـ فـيـ الـفـورـ، وـأـمـاـ قـولـهـ تـعـالـىـ: «وـأـتـمـواـ الحـجـ وـالـعـمـرـةـ»^(١) الـآـيـةـ فـإـنـهاـ نـزـلـتـ فـيـ الـيـوـمـ الـسـادـسـ، وـهـذـاـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ فـرـيـضـةـ الـحـجـ وـالـعـمـرـةـ بـلـ هـوـ أـمـرـ بـاـقـامـ الـحـجـ وـالـعـمـرـةـ بـعـدـ الشـرـوـعـ فـيـهـ.

فصل في سياق حج الرسول ﷺ

لـمـ عـزـمـ ﷺ عـلـىـ الـحـجـ أـلـمـ أـصـحـابـهـ بـذـلـكـ، فـاـسـتـعـدـوـاـ لـلـسـفـرـ بـأـجـمـعـهـمـ، وـوـصـلـ الـخـبـرـ إـلـىـ الـقـرـىـ، وـالـضـيـاعـ الـقـرـيـةـ مـنـ الـمـدـيـنـةـ، فـتـجـهـزـ الـمـسـلـمـونـ بـأـجـمـعـهـمـ نـحـوـ الـمـدـيـنـةـ، وـفـيـ حـالـ الـمـسـيـرـ إـلـىـ مـكـةـ تـلـاحـقـ النـاسـ مـنـ كـلـ الـأـطـرـافـ، حـتـىـ تـجـاـزوـواـ الـحـصـرـ وـالـعـدـ، وـسـافـرـ فـيـ يـوـمـ الـخـمـيسـ أـوـ السـبـتـ، الـرـابـعـ وـالـعـشـرـينـ مـنـ ذـيـ الـقـعـدـةـ بـعـدـ أـنـ صـلـىـ الـظـهـرـ فـيـ مـسـجـدـ الـمـدـيـنـةـ.

وـكـانـ خـطـبـ قـبـلـ ذـلـكـ وـعـلـمـ النـاسـ شـرـائـطـ الـحـجـ وـأـرـكـانـهـ وـآـدـابـهـ، وـكـانـ ذـلـكـ فـيـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ، وـذـاـ يـؤـيدـ أـنـ السـفـرـ كـانـ يـوـمـ السـبـتـ. لـكـنـ وـرـدـ فـيـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ: «أـنـهـ كـانـ يـحـبـ إـنـشـاءـ السـفـرـ فـيـ يـوـمـ الـخـمـيسـ». وـثـبـتـ فـيـ

صحيح البخاري: «ما كان رسول الله ﷺ يخرج في سفر إذا خرج إلا في يوم الخميس»^(١).

وبعد أن صلى الظهر رجل رأسه ودهنه، وشد إزاره، وسار بين الصلاتين حتى نزل بذى الخليفة. وقصر صلاة العصر هناك. وبات بها. وصلى المغرب والعشاء والصبح والظهر. فتم بها خمس صلوات، واستصحب معه أمهات المؤمنين كلهن، وطاف عليهم في تلك الليلة، واغتسل لصلاة الصبح، ثم اغتسل بعد الظهر أيضاً للإحرام، واستعمل الخطمي^(٢) والأشنان^(٣). وقدمت إليه عائشة رضي الله عنها، طيباً مركباً من أجزاء طيبة الرائحة، وفيه مسلك فطيب منه بدنها، ورأسه، حتى كان يرى وبپض المسك في مفرقه المبارك ولحيته الشريفة بعد الإحرام^(٤).

ثم بعد ذلك لبس رداء إحرامه، وصلى الظهر قسراً، وأحرم في المكان الذي صلى فيه، ولم ينقل أنه صلى قبل الإحرام صلاة خاصة لأجل الإحرام، غير صلاة فرض الظهر وقبل الإحرام قلد البدنة بنعلين، وشق سنامها من الجانب الأيمن، ومسح الدم.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (ج ٦ ص ٨٠)، وأبو داود برقم (٢٦٠٥) وذكره الترمذى في رياض الصالحين (ص ٤٠٧)، واختلف الرواة في اسم اليوم الذي خرج فيه ﷺ فقد ذكر ابن حزم أنه كان يوم الخميس، ونقل آخرون أنه كان يوم الجمعة، وال الصحيح مارواه ابن سعد في طبقاته أن ذلك كان يوم السبت وهو ما جزم به ابن حجر في فتح الباري (ج ٨ ص ٧٤).

(٢) جاء في لسان العرب: الخطمي - بكسر الخاء - والخطمي - بفتح الخاء -: ضرب من النبات يغسل به وفي الصحاح يغسل به الرأس. قال الأزهري: هو بفتح الخاء. ومن قال: خطمي بكسر الخاء فقد لحن. وفي الحديث: أنه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يعترى بذلك، ولا يصب عليه الماء أى أنه كان يكتفى بالماء الذي يغسل به الخطمي وينوى به عسل الجنابة. ولا يستعمل بعده ماء آخر ينحصر به الغسل. لسان العرب (ج ١ ص ٨٦٢).

(٣) الشن: والشنة: والخلق من كل آنية صفت من جلد. وجمعها. شنان. وحكى اللخيني. فية أشنان كأنهم جعلوا كل جزء منها شنا. ثم جمعوا على هذا. ابن منظور لسان العرب (ج ٢ ص ٣٧١).

(٤) متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الحج باب الطيب عند الإحرام حديث رقم (١٥٣٩) ح ٣ ص ٣٩٦، ومسلم في كتاب الحج باب الطيب للدحرم عند الإحرام رقم (١١٨٩) ح ٢ ص ٨٤٦، وأبو داود برقم (١٧٤٥) ح ٢ ص (١٤٤)، والترمذى برقم (٩١٧) ح ٣ ص ٢٥٩) والموطا برقم (٧ ح ٨ ص ٣٢٨)، والنسائي (١٣٧/٥).

واختلف في إحرامه وكيفية تلبيته، فأكثر الأحاديث الصحيحة مصريحة: بأنه أحرم بحج وعمرة، وقال: «أتاني آت من ربى عز وجل، فقال: صل في هذا الوادي المبارك، وقل عمرة في حجة»^(١) والأحاديث الصريرة في هذا المعنى تزيد على عشرين.

وأيضاً وردت أحاديث كثيرة، شهدت بأن إحرامه كان بإفراد الحج، وفي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ أهل بحج مفرداً، وثبت في الصحيحين: «خرجنا مع رسول الله ﷺ لانذكر إلا الحج»^(٢).

وعند مسلم عن ابن عمر: «أهلتنا مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً»^(٣) وورد في التمتع أحاديث صحيحة، وطريق التوفيق بين تلك الأحاديث، هو أن الإحرام كان بالحج أولاً، ثم أدخل العمرة في الحج فصار قارنا، وقال دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيمة^(٤).

والذى قال بالتمتع اللغوى: وهو الانتفاع، والالتذاذ، ولاشك أن الانتفاع، والالتذاذ حاصل في القرآن، لأنه يكتفى عن نسكين بنسك واحد، ولا يحتاج إلى إفراد عمل لكل واحد من الحج والعمرة.

وأما أصحابه رضى الله عنهم فقد كانوا على ثلاثة أقسام:
قسم أحرموا بالحج والعمرة أو بمجرد الحج، ومعهم هدى، ويقروا على إحرامهم.

وقسم ثان لم يكن معهم هدى، وأحرموا بالحج، فأمر الرسول ﷺ بأن يجعلوا الحج عمرة، يعني يقلبون الإحرام بالحج، إلى الإحرام بالعمرة. ويتممون أفعال العمرة، قبل يوم عرفة. ثم يحرمون بالحج من مكة ويمضون إلى عرفة.

وقسم ثالث هم جماعة لم يكن معهم هدى وأحرموا بالحج، فأمرهم الرسول ﷺ أن يقلبوا الإحرام إلى العمرة، وهذا هو فسخ الحج والعمرة.

(١) متفق عليه أخرجه البخاري برقم (٩١٧ ح ٣ ص ٤١٩)، ومسلم برقم (١٢١١ ح ٢ ص ٨٧٠، ٨٧١).

(٢) انظر صحيح مسلم في كتاب ححة النبي صحيح حديث رقم (١٢١٨ ح ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢)، وأنى داود برقم (١٩٠٥ ح ٢ ص ١٨٢)، والسائل (ح ٥ ص ١٤٣ - ١٤٤)، وابن ماجه برقم (٣٧٤ ح ٢ ص ١٠٢٣)

(٣) انظر حديث حجه رسول الله صحيح من رواية حابر في صحيح مسلم (٣٧/٤)

(٤) انظر صحيح البخاري حديث رقم (٣١٩ ح ١ ص ٤١٩)، ومسلم حديث رقم (١٢١١ ح ٢ ص ١١١)

فصل

صفة حج الرسول ﷺ

وقع السهو لخمس من الطوائف في صفة حج رسول الله ﷺ:

الطاقة الأولى: هم القائلون بأنه حج مفرداً، ولم يعتمر إذ ذاك^(١).

الطاقة الثانية: هم القائلون بأنه تمع بالعمرمة، ثم أحل ثم أحرم بالحج.

الطاقة الثالثة: هم القائلون بأنه تمع ولم يحل من احرامه لأنه ساق الهدى.

الطاقة الرابعة: هم القائلون بأنه كان قارنا قرانا جمع فيه بين طوافين وسبعين.

الطاقة الخامسة: هم القائلون بأنه كان مفرداً، ثم بعد ذلك أحرم بالعمرمة من التنعم.

وأما إحرام الرسول ﷺ فوقف في سهو، لخمس طوائف أيضاً:

الطاقة الأولى: هم القائلون بأنه لم يعمره مجرد واستمر على ذلك.

الطاقة الثانية: هم القائلون بأنه لم يحج مفرداً واستمر عليه.

الطاقة الثالثة: هم القائلون بأنه لم يعمر ثم دخل عليها الحج.

الطاقة الرابعة: هم القائلون بأنه لم يحج مفرداً ثم بعد ذلك دخل عليه العمرة وهذا من خصائصه.

الطاقة الخامسة: هم القائلون بأن إحرامه كان مطلقاً، ولم يعين نسكاً ثم بعد ذلك جاء الوحي بالتعيين. ولما صلى الظهر أحرم، ولبي، ثم ركب ناقته، ولما انبعثت ناقته^(٢) لم يصعد على طرق البداء لم يأْيضاً، وكان حيناً يقول ليك بحجـة وعمرـة، وحينـاً يقول ليك بـحجـة.

(١) انظر صحيح البخاري رقم (٣١٩١ ح ٤١٩)، ومسلم برقم (١٢١١ ج ٢ ص ٨٧٠، ٨٧١).

(٢) انظر صحيح مسلم (ج ٤ ص ٣٧) حديث حجـة رسول الله ﷺ.

وكان يقول: «لبيك اللهم لبيك، لبيك، لاشريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لاشريك لك»، وكان يرفع صوته ليسمع جميع الصحابة ويقول: ارفعوا أصواتكم^(١).

وكان راكبا على بعير، عليه رجل وليس عليه شقدف، ولا محارة، ولا محمل، ولا هودج، ولا محفة، وداوم يلبى على هذه القاعدة، والصحابة يزيدون، وينقصون في التلبية، ولم ينكر عليهم الرسول ﷺ، وجمع شعر رأسه ﷺ في مدة الإحرام، ولبده بالخطمي، والغسل - بكسر الغين المعجمة - وهو عبارة عن دواء يجتمع به الشعر^(٢).

ولما وصل إلى منزل الروحاء رأى حمار وحش مجروها فقال «دعوه فسيأتي الذي جرمه عن قريب»، فأتى على الفور وقال: يا رسول الله إفعلوا بصيدي ما شئتم، فأمر أبا بكر فقسمه على الرفاق، ثم وصل إلى منزل اثابة - وهو منزل بين الروية والعرج - رأى ظبيا نائما في ظل شجرة فأمر شخصا أن يكون بالقرب منه، لئلا يتعرض له أحد من المحرمين، ولما بلغ العرج تخلف غلام لأبي بكر معه جمل، هو زاملة الرسول وأبي بكر، فانتظروه زمانا، ولما وصل لم يروا الجمل معه، فقال أبو بكر: أين البعير؟ قال: فقدته، فقام إليه أبو بكر وضربه على سبيل التأديب، وهو يقول: جعلناك على بعير واحد فضيحته، والرسول ﷺ يتسم ويقول: أنظر إلى هذا المحرم ما يصنع. ولم يزد

(١) رواه مسلم في كتاب الحج باب حجه إلى ﷺ حديث رقم (١٢١٨) ج ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢، وأبو داود في كتاب المناسبات باب صفة حجج النبي ﷺ حديث رقم (١٨٢/٢١٥٠) والسائل (ج ٥ ص ١٤٣ - ١٤٤) وابن ماجه في كتاب المناسبات باب حجة رسول الله ﷺ برقم (١٠٢٢/٢٣٧٤).

(٢) جاء في لسان العرب: العسل - بكسر الغين - والغسلة - بكسر الغين: ما ينسلي به الرأس من خطمي، وطنين، وأشنان. ونحوه.

والغسلة: أيضاً مما تجعله المرأة من شعرها من الطيب عند الامتناط.

والغسلة: الطيب. بقال. عسلة مطرزة ابن منظور لسان العرب (ج ٢ ص ٩٨٨).

على هذا، ولما بلغ الأباء جاء إليه صعب بن جثامة بحمار وحش هدية، فلم يقبله منه^(١).

ولما رأى الكراهة في وجهه قال: لم نرد هديتك، لكننا محرومون، ولما بلغ وادي عفان قال: يا أبا بكر أتعلم أى وادي هذا؟ فقال: وادي عفان، قال: لقد مر بهذا الوادي هود، وصالح، عليهما السلام. على جملين أحمرین خطامهما من ليف، وعليهما أزاران من صوف، ورداءان من صوف هما عباءتان، وهما يلبيان بالحج.

ولما بلغ «سرف» حاضت عائشة فحزنت وبكى فقال: لما تبكي؟ لعلك حضرت. قالت: نعم. قال: لا تهتمين هذا شيء كتبه الله على بنات آدم، وليس حجك نقص، اعملـي كل ما يعمـلـه الحاج لكن لا تطـوـفـي بالبيـتـ، وكانت عائشة قد أحرمت بالعمرـة فقط، فقال رسول الله ﷺ: اغتسلـي وأحرمي بالحج ففعلـتـ. ولما رأـتـ الـطـهـرـ طـافـتـ وسـعـتـ.

قال رسول الله ﷺ: قد أحلـتـ منـ الحـجـ والعـمـرـةـ؟ فـقـالـتـ: إـنـيـ لأـجـدـ فـيـ نـفـسـيـ دـغـدـغـةـ، لأنـيـ مـاطـفـتـ العـمـرـةـ إـلاـ بـعـدـ الـوقـوفـ، فـأـمـرـ أـخـاـهـاـ عـبـدـ الرـحـمـنـ أـنـ يـمـضـيـ بـهـاـ لـتـحـرـمـ مـنـ التـنـعـيمـ وـتـأـتـيـ بـعـمـرـةـ^(٢).

ولـلـعـلـمـاءـ فـيـ هـذـهـ الـعـمـرـةـ أـقـوـالـ:

قال بعضـهمـ: هـىـ عـمـرـةـ زـيـادـهـ أـمـرـ بـهـاـ لـتـطـيـبـ خـاطـرـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ، وـجـبـرـ قـلـبـهـاـ، إـلـاـ فـطـوـافـهـاـ وـسـعـيـهـاـ كـافـ عنـ حـجـهـاـ وـعـمـرـتـهـاـ، وـهـىـ كـانـتـ مـتـمـتـعـةـ، وـأـدـخـلـتـ الحـجـ عـلـىـ الـعـمـرـةـ. فـصـارـتـ قـارـنـةـ، وـذـاـ أـصـحـ الـأـقـوـالـ، وـالـأـحـادـيـثـ لـاـتـدـلـ عـلـىـ غـيـرـهـ.

(١) متفق عليه روأه السخاري في كتاب جزاء الصيد باب إذا أهدي للمحرم حماراً وحشاً حياً لم يقبل، حدیث رقم (٣١/٤ ١٨٢٥)، وروأه في كتابه الحج باب تحريم الصيد للمحرم حدیث رقم (١١٩٣/٢)، وروأه الترمذی برقم (٨٤٩ ج ٢٠٦/٣)، ومالك في الموطا برقم (٨٣ ج ٢٥٣/١)، والنمسائي (ج ٥ ص ١٨٣، ١٨٤).

(٢) متفق عليه وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٤ ص ٢٩٨).

وقال بعض العلماء: لما حاضرت أمرها برفض العمرة الأولى، التي كانت أحرمت بها وهذا قول الإمام أبي حنيفة وأصحابه، ولما وصل الرسول ﷺ «سرف»^(١) قال: من لم يسق الهدى، وأراد أن يجعل نسكه عمرة، فليفعل، ومن ساق الهدى فليمض على نسكه، ولما وصل مكة قال على طريق الجزم والوجوب: «من لم يسق الهدى فليجعل نسكه عمرة وليحل من إحرامه ومن ساق الهدى فليقم على إحرامه، وقال: لو لا أنى سقت الهدى لأحللت.

ولما وصل إلى ذى طوى قبل دخوله مكة، نزل ثم بات ليلة الأحد الخامس^(٢) من ذى الحجة، وصلى الصبح هناك، واغتسل، ودخل مكة بعد طلوع الشمس بهنية من طريق الحجوان^(٣)، ولما وصل إلى باب بنى شيبة، وشاهد الكعبة أخذ يدعو بهذا الدعاء «اللهم زد بيتك هذا تشريفاً، وتكريراً، ومهابة».

وفي بعض الروايات: أنه لما نظر إلى الكعبة، ورفع يديه، وقال: اللهم أنت السلام ومنك السلام، حينا ربنا بالسلام، الله زد هذا البيت تشريفاً، وتعظيمياً، وتكريراً، ومهابة، وزد من حجه، واعتمره تكريماً، وتشريفاً، وتعظيمياً، وبراً.

ولما دخل المسجد قصد نحو الكعبة، ولم يصل تحية المسجد، ولما حاذى الحجر الأسود استلمه، ولم يرفع يديه، ولم يكبر كما يفعله الجهال، ثم أخذ في الطواف وجعل الكعبة، على جانبه الأيسر ولم يرد شيء من الأدعية في مكان بعينه، باسناد صحيح، إلا الدعاء بين الركن اليماني، والحجر الأسود، فإنه قال هناك: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»^(٤) ورمل في ثلاثة أشواط.

(١) مكان. يقال له سرف

(٢) لعله الرابع فقد صبح انه دخل لاربع حلوات من ذى الحجه، وأن الوقوف كاد برم الحمعه ابطر صبح مسلم (ج ١ ص ٣٥٥)

(٣) هو جبل مشيف تمسك. . قيل موضع تمسك.

(٤) سورة التغيرة آية ١ ٢

والرمل أن يسرع في مشيته ويقارب بين خطواته، كما يفعله المصارعون، وأخرج رداءه من تحت إبطه الأيمن وجعله على كتفه الأيسر، وسار في بقية الطواف على هيئة، وكلما حاذى الحجر الأسود أشار إليه بمحجن كان في يده، ثم قبل رأس ذلك المحجن.

والمحجن عصا قصيرة في رأسها اعوجاج، وكان إذا حاذى الركن اليماني، أشار إليه بالاستلام، ولم يثبت أنه إذ ذاك قبل يده أو قبل المحجن.

وأما الحجر الأسود فإنه قبله، ووضع وجهه المبارك عليه، وفي بعض الأحيان كان يضع يده عليه ثم يقبلها، وكان يقول في حال الاستلام: «بسم الله والله أكبر» وكلما حاذى الحجر الأسود قال: «الله أكبر وكان في بعض الأحيان يضع جبهته عليه ساجدا، ثم يقبلها، كل هذا ثابت في الصحيح^(١) وكان إذا فرغ من الطواف قام خلف المقام وتلا قوله تعالى: «وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى»^(٢) ثم صلى ركعتي الطواف، والمقام إذ ذاك كان موضوعاً قريباً من الكعبة، وقرأ في الركعة الأولى: الفاتحة. وقل يا أيها الكافرون. وفي الثانية الفاتحة، وقل هو الله أحد.

ثم بعد الصلاة توجه إلى الحجر الأسود، وجاء فاستلمه، ثم خرج من أوسط أبواب الصفا، وهي خمسة، ثم قصد الصعود، ولما قرب منه تلا قوله تعالى: «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ»^(٣) ثم قال: «ابدأ بما بدأ الله به».

وفي رواية النسائي «ابدئوا» على صيغة الأمر، ثم صعد على الصفا، قدر ما يمكن معه من مشاهدة الكعبة، ثم استقبلها وكبر الله أكبر، وقال «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قادر، لا إله إلا الله، وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده».

(١) انظر صحيح البخاري في كتاب الحج حديث رقم (١٥٧٧) ج ٣ ص ٤٣٧، ومسلم في كتاب الحج، حديث رقم (١٢٥٨) ح ٢ ص ٩١٨، وأبو داود في كتاب المنسك برقم (١٨٦٨) ج ٢ ص ١٧٤.

والترمذني برقم (٨٥٣) ج ٣ ص ٢٠٩

(٢) سورة البقرة آية ١٢٥.

(٣) سورة البقرة آية ١٥٨.

ثم دعا وقال: «اللهم أنا نسألك موجبات رحمتك وعزمات مغرتك، والغниمة من كل برد، والسلامة من كل اثم، لاتدع لى ذنبًا إلا غفرته، ولا هم إلا فرجته، ولا كربلا إلا كشفته، ولا حاجة إلا قضيتها» ثم همل ثلاثة ثم دعا بما أحب ثم هبط^(١).

وروت صفية بنت شيبة: أنه كان يقول بين الصفا والمروءة: «رب اغفر وارحم إنك أنت الأعز الأكرم»^(٢)، وكان يسعى ماشيا يسير من الصفا إلى المروءة، ومن المروءة إلى الصفا. فلما اشتد الزحام ركب ناقته وتم سعيه، راكبا، وأما طواف القدوم، فإنه كان فيه ماشيا - كما ذكرنا - لما روى جابر أنه رمل في الأشواط الثلاثة، الأول، وهذا لا يتصور للراكب، وأما طواف الركن فإنه أتى به راكبا لعذر، وكان يختتم السعي بالمروءة.

وكلما وصل إليها،قرأ الأذكار، والدعوات، التي قرأها على الصفا، ولما تم السعي، قال للصحابة: «ألا من لم يسق الهدى فليجعلها عمرة» وفرض عليهم التحلل التام من وطء، وطيب، ولبس مخيط، ثم أفاءوا على ذلك إلى يوم التروية وهو الثامن من ذي الحجة وقال عليه السلام: «لولا أني سقت الهدى لاحلت»^(٣).

وأما ما ورد في بعض الروايات من أنه عليه السلام أحل، فإنه لم يثبت بل هو غلط، وهنا دعا فقال: «اللهم ارحم المحلقين» ثلث مرات، «والمحصرين» قالها مرة^(٤)، وسأل سراقة بن مالك رسول الله عليه السلام عن الفسخ، والإحلال، أخاص هو في هذا العام، أم حكم دائم؟ فقال: «بل حكم دائم إلى الأبد»^(٥).

(١) رواه مسلم مطولا في كتاب الحج بباب حجة النبي عليه السلام، حديث رقم (١٢١٨ / ٢ - ٨٨٦ / ٢ - ٨٩٢)، وأبو داود في كتاب المساسك بباب صفة حج النبي عليه السلام حديث رقم (١٩٠٥ / ٢ - ١٨٢ / ٢)، والنمساني في كتاب الحج (ج ٥ ص ١٤٣ - ١٤٤)، وأبي ماجه، حديث رقم (٧٤ / ٣ ح ٢ ص ٢٢).

(٢) أخرجه أحمد في مستنه وانظر منتقى الأخبار (ج ٥ ص ٥٠ - ٥١).

(٣) انظر صحيح مسلم (ج ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢).

(٤) متفق عليه أحد حم السحارى في كتاب الحج، باب الحلق والتقصير حديث رقم (٩١١٣ ح ٣ ص ٢٥٦)، وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب الحج، باب الحلق حديث رقم (١٨٤ ح ١ ص ٣٩٥).

(٥) أخرجه البخارى في صحيحه في كتاب الحج، وأبو داود في سننه، في كتاب المساسك، ومسلم معاه

وانظر منتقى الأخبار (ج ٤ ص ٣٢٤).

وأبو بكر، وعمر، وعلي، وطلحة، والزبير، لم يحلوا من إحرامهم لما ساقوه من الهدى، وأمهام المؤمنين أحللن، وكذا فاطمة رضى الله عنها فإنها لم يكن معها هدى، وفي هذه المدة حيث أقام قصر الصلاة، بمنزله ظاهر مكة، ولما مضت أربعة أيام: الأحد، والاثنين، والثلاثاء، والأربعاء. وتضحي النهار من يوم الخميس، توجه بجميع الناس إلى منى، وأحرم إذ ذاك بالحج، من كان قد أحرم كل واحد من منزله.

ولما وصل عليه السلام إلى منى نزل وصلى الظهر، والعصر، وبات بمنى، وكانت ليلة الجمعة.

ولما ارتفعت الشمس، سار من منى على طريق ضب إلى عرفة، وكان بعض الصحابة يكبر، وبعضهم يلبي، ولم ينكر عليه السلام على أحد ولما بلغ إلى قمرة - وهو موضع قريب من عرفات - وجد قبته قد ضربت هناك، فنزل، فأقام، حتى زالت الشمس، ثم أمرهم بشد رحل ناقته، وركبها، وخطب خطبة بين فيها قواعد الإسلام بأسرها اقْتَلَعَ أساس الشرك والجاهلية بالكلية»^(١).

وذكر ما كان محروما في جميع الملل، وجعل أوضاع الجاهلية بأسرها، وكل ربا كان فيها تحت قدمه، ووصى أمته، بـ بلاطنة النساء، وأمرهم بالتمسك بكتاب الله، وأخبرهم أنهم لن يضلوا ماداموا به متمسكين.

ثم سألهم ماذا تقولون، وبماذا تشهدون؟ قالوا نشهد أنك بلغت الرسالة، وأديت الأمانة، ونصحت الأمة، فرفع عليه السلام أصبعه نحو السماء. وقال:

«اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد»^(٢).

ثم قال: «ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب» ثم نزل وأمر بلال بالأذان والإقامة، وصلى الظهر والعصر جمعاً وقصراً، وصلى معه أهل مكة كما صلى.

(١) أخرجه مسلم مطولا (ج ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢) برقم (١٢١٨)، وأبو داود حديث رقم (٥ ح ١٩ ص ١٨٢)، والنسائي (ج ٥ ص ١٤٣ - ١١٤)، وأبي ماجه برقم (٧٤ ح ٣ ص ٢٢ - ١ ٢٧ - ١).

(٢) الرواية في صحيح مسلم (ج ٤ ص ٤٣ - ٣٨) من حديث حابر، وانظر بعض المخطوطة في صحاح المخارじ وفتح الباري (ج ٨ ص ٢٧٩ - ٢٨١)، والمداة والنهابة لابن كثير (ج ٥ ص ٢٠٩).

ثم بعد ذلك ركب وسار إلى عرفات، ولما قرب من الصخرات الكبار استقبل القبلة ووقف على راحلته وأخذ في الدعاء، والتضرع، والابتهاج إلى أن غربت الشمس، ثم سار وقال: «عرفات كلها موقف لا يخص مكان دون مكان»، وكان في حالة الدعاء قد رفع يديه، نحو صدره كالسائل المسكين.

ومن جملة ما حفظ عنه من دعوات ذلك الموقف «اللهم لك الحمد الذي نقول، وخير مما نقول، اللهم لك صلاتي، ونسكى، ومحبائى، وماتى، وإليك مأبى، ولك رب تراثى، اللهم إنى أعوذ بك من عذاب القبر، ووسوسة الصدر، وشبات الأمر، اللهم إنى أعوذ بك من شر ماتجبيء به الريح، اللهم إنك تسمع كلامى، وتعلم سرى، وعلانىتي ولا يخفى عليك شيء من أمري، أنا البائس الفقير، المستغيث، المستجير، الوجل، المشفق المقر، المعترف بذنبي. أسألك مسألة المسكين، وابتله إليك ابتهاج الذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير، من خضعت لك رقبته، وفاضت لك عيناه، وذل جسده ورغم أنفه لك، اللهم لا تجعلنى بدعائك رب شقيا، وكفى بى رؤوفا، رحيمًا، ياخير المسؤولين، ويانصير المعطين» هذا الدعاء ثابت فى معجم الطبرانى^(١).

وروى الإمام أحمد في مسنده، أن أكثر دعاء النبي ﷺ في يوم عرفة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قادر»^(٢).

وفي سنن البيهقي أن النبي ﷺ قال: «أكثر دعائى، ودعاء الأنبياء في يوم عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قادر. اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، اللهم اشرح لي صدرى، ويسر لى أمري، أعوذ بك من وسوس الصدر،

(١) لم يتعذر عد . . د . صالح مبنى الأحكام بحوه (ج ٣ ص ٦١)

(٢) رواه أنس . . مدى ودكة صالح الأختار (ج ٥ ص ٦١)

وشتات الأمر، وفتنة القبر، اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلتج في الليل، وشر ما يلتج في النهار، وشر ما تهب به الرياح. ومن شر بوائق الدهر»^(١).
 ونزل في الآيات في عرفات ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَنًا﴾^(٢)، وفي ذلك اليوم سقط رجل عن راحلته بعرفات، فأمر النبي ﷺ أن يغسل بالماء والسدر، وأن يدرج في ثوبى إحرامه، وأن لا يطيب، ولا يغطى رأسه، ولا وجده وقال: «إنه يبعث مليبا»^(٣).

ولما أفضى بعد تمام الغروب، كان أسامة بن زيد رديفه وكان عليه السلام يجذب زمام الراحلة، بحيث أنه كان رأسها يحك الرجل وكان يقول: «أيها الناس اتئدوا مهلاً مهلاً، ليس الخير في السوق، ولا التقوى في العجلة».

وكان يرجع في طريق المازمين، يقصد ما قصده في الخروج، إلى مصلى العيد من طريق، والرجوع من أخرى.

وفي أثناء ذلك ربما أرخي زمام راحلته، ليكون السير بين السريع والبطيء. وإذا وصل إلى مكان واسع حركها بسرعة، وإذا بلغ نشرا من الأرض أرخي لها لتسير الهوينا.

وكان يلبى في طريقه، وما إلى بعض الشعاب، ونقض وضوئه، ثم توضاً، وضوءاً خفيفاً، فقال أسامة: الصلاة يارسول الله. فقال عليه السلام أماك ثم ركب حتى أتى «المزدلفة» فتوضاً وضوءاً كاماً، ثم أمر بالأذان، والإقامة، وصلى المغرب قبل أن تخل الرحال، بل قبل أن تناخ الجمال، ولم حلوا رجالهم، أقيمت الصلاة، وصلى العشاء بغير أذان، لم يصل بين هذين الفرضين، صلاة أصلاً ثم بات بالمزدلفة إلى أن تنفس الصبح»^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في المنسك، وفي إسناده قيس بن الربع، والبيهقي وفي إسناده ابن عبيدة الربندي وهو ضعيف، وتفرد به عن أبيه عبدالله عن على رضي الله عنه، قال البيهقي ولم يدرك عبدالله على، وانظر منقى الأخبار (ج ٥ ص ٦١).

(٢) صحيح البخاري شرح فتح الباري (ج ٨ ص ١٠٨) والآية رقم ٣ من سورة المائدah

(٣) انظر صحيح مسلم (٤٣ - ٣٨) وصحيح البخاري (فتح الباري ١/ ٨)، وصحيح مسلم (١/ ٨٢).

(٤) رواه مسلم في كتاب الحج باب حجه الذي عليه السلام حدثت رقم ١٢١٨ ج ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢، وأبو داود

برقم ٥ ح ١٨٢ / ٢ والنسائي (٥/ ١٤٣ - ١٤٤) وابن ماجه ب رقم (٢/ ٧٤ ح ٣ - ٢٢٠ - ٢٧١).

ولم يحيي تلك الليلة، ولم يصح شيء من الأحاديث في إحياء ليلة العيد، ورخص لضعفاء قومه، أن يتقدموا إلى منى قبل طلوع الفجر، ولا يرمون إلا بعد الطلوع.

وأما قول عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أرسل أم سلمة في ليلة النحر، فرمت الجمار قبل الفجر، ثم مضت فطافت طواف الركن، ثم رجعت إلى منى. ففي إسناده مقالات وأنكره الأساطين من المحدثين.

وأرسل جمعاً من النساء فرموا الجمر في الليل، لخوف الزحام^(١)، وللناس في هذه المسألة ثلاثة أقوال: يجوز عند الشافعى وأحمد، رمى جمرة العقبة بعد نصف الليل لكل.

وأبو حنيفة يقول: لا يجوز إلا بعد طلوع الفجر، وقال جماعة: لا يجوز للقادر إلا بعد طلوع الشمس بخلاف المذور فإنه يجوز له ذلك.

ولا طلع الفجر صلى الصبح لأول وقتها لا قبل الوقت، كما يظنه البعض، ثم ركب وجاء إلى المشعر الحرام، وهو تل في وسط المزدلفة، عليه عمارة محدثة.

وأما قول بعض مشايخ الحديث والفقهاء: هو جبل صغير على يسار الحاج، وهذا المقام المشهور ليس بالمشعر، فسهووا منهم.

والصحيح أن المشعر الحرام هذا المعروف المعهود، ثم وقف عليه في المشعر الحرام، واستقبل القبلة، واشتغل بالدعاء، والتضرع، والابتهاج والتكبير، والتهليل، إلى قريب طلوع الشمس، ثم دفع وقد أردف الفضل بن العباس، وأسامة يمشي بين قريش.

(١) أخرج الشحاد بحجه قال عائشة رضى الله عنها، أسدنت سودة رسول الله عليه ليله المردمة. أن تدفع قلها، وكانت ثعلبة - بمعنى ثعلبة - فادر لها، انظر صحيح البخارى في كتاب الحج، نا - من قدم صحفه أهلها بليل حدث، في (١٦١ ح ٥٢٦/٣)، وسلم في كتاب الحج باب اسحاق عاصيم الصعده من النساء وغيرهم حديث رقم (١٤٢٩ ح ٩٣٩/٢)، والنساني (٢٦٢/٥).

وفي هذا الطريق أمر الفضل بن العباس، أن يلقط له حصى الجمار، فاللتقط سبعا، أخذها بسبعين على كفه المبارك، وجلا^(١) عنها الغبار. وقال: «أمثال هؤلاء فارموا^(٢) وإياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين».

وفي هذه الطريقة اعترضته امرأة جميلة من هشيم، وقالت: إن أبي شيخ كبير، لا يستمسك على البعير، فأمرها بالحج عنه، فلاحظتها رديفة الفضل بن العباس، فجعل رسول الله ﷺ يده وقاية، لثلا يتلاحظا.

واعتبرضته أيضاً امرأة وأخبرت أن أمها في غاية العجز، وأنها إن ربطت على البعير فربما هلكت، فقال رسول الله ﷺ: «لو كان على أمك دين كنت تقضيه عنها أم لا؟» فقالت: نعم كنت أقضيه. قال: «فدين الله أولى بالقضاء» ولما بلغ بطن محسر - وهو وادٌ في أول مني - ساق راحلته سوقاً شديداً وأسرع الخروج منه^(٣). وهكذا جرت العادة النبوية، في جميع المواطن، التي أنزل الله فيها البلاء، على أعدائه، وفي بطن محسر جرى على أصحاب الفيل، ما هو في القرآن.

وسمى محسرا لأن الفيل حسر فيه عن الحركة، وعجز عن السير نحو مكة، وبطن محسر يربض بين مني والمذلفة، وليس منها كما أن عرنة وغرة، يربض بين عرفة والمشعر الحرام.

وكذلك لم يزل يحرك رحلته، في الطريق الوسطى، إلى أن هبط في الوادي الذي تجاه جمرة العقبة، فقام - والكعبة على يساره، ومني على يمينه، ورمي الجمار سبعاً - وهو راكب، واحدة بعد واحدة، في مجال الجمرات،

(١) يقال: حلا القوم عن أوطانهم، يجلون، وأجلوا؛ إذا خرجوا من بلد إلى بلد، وهي حديث الحوض: يرد على رهط من أصحابي فحلو عن الموسى. هكذا روى في بعض الطريق أئمّة بيت ويطردون ويملؤن ابن الأغرابي: حلاه عن وطنه فهو في طرد. ابن منظور لسان العرب (ج ١، م ٤٩١، ج ٢، م ٤٩٢...).

(٢) جاء في لسان العرب «يقال أفرمت المخصوص، وأفعنته، وأفأنته». إذا ملأته قال آخر هرثي أفرمت الإناء ملأته. ابن منظور لسان العرب (ج ٢ ص ١٠٨٩).

(٣) انظر صحيح مسلم (ج ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢)، وأبي داود (ج ٢ ص ١٨٢)، والمسانى (ج ٥ ص ١٤٣ - ١٤٤).

يكتب مع كل واحدة، وبعد رمي الجمار، قطع التلبية، وفي ركابه أسمة بن زيد، وبلال، أحدهما أخذ بزمام الراحلة، والآخر يظله بظلته، ليقيه حر الشمس.

ثم رجع إلى منزله، بالقرب من مسجد الخيف، وخطب خطبة بلغة، بلغ صوته إلى جميع أهل الخيام في خيامهم، وهذا من جملة المعجزات النبوية، أعلم فيها بحرمة يوم النحر، وفضله عند الله سبحانه وتعالى، وأمرهم بتعلم مناسك الحج، وقال تعالى: «لا أحج بعد عامي هذا» وأمر بالسمع والطاعة، للأمراء الداعين إلى كتاب الله، وأنزل الأنصار والهاجرين منازلهم، وقال: «اعبدوا ربكم، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأطيعوا ذا أمركم، تدخلوا جنة ربكم» ووعد الناس وقال: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب»^(١).

ثم سار إلى المنحر - وهو موضع مشهور في وسط سوق منى - ونحر ثلاثة وستين بذنة بيده، وهن قيام معقولات، وهذا عدد سنى عمره المبارك، وأمر أمير المؤمنين عليا بنحر تمام المائة، فنحر سبعاً وثلاثين، وأمره أن يتصدق بجلالها^(٢) وجلودها وأن لا يعطى أجرة الجزار منها، بل من ماله عليه السلام.

وأما حديث أنس «أنه نحر سبعاً» فتوهم بعضهم أنه معارض لهذا الحديث، وجوابه أن إنساناً شاهد سبعاً، ثم غاب، وجاير شاهد تمام ثلاث وستين، وقال بعضهم: نحر سبعاً بيده المباركة، إلى تمام ثلاث وستين، كان طرف الحرية بيده النبي عليه السلام وطرفها الآخر بيده على، وبعد ثلاث وستين، نحر

(١) أخرجه الشيخان، صحيح البخاري (فتح الباري ج ٨ ص ٧١)، وصحح مسلم (ج ١ ص ٨٢)

(٢) قيل. حل الدابة وجلها. الذي تلبس لصان به. والجمع. حلال وإجلال قال كثير.

ونرى البرى عارضاً مستطيراً سرح اللق جلس في الإجلال

وتحم الحلال. أجلة. وحلال كل شيء. غطاوه نحو الحجلة وما أشهها. وتخليل المرس. أن تلبس الحل

وتجلل آئي علاء وفي الحديث «أنه حمل فرسا له سبق بردا علينا آئي جعل الرد له جلا وهي حديث

ابن عمر: أنه كان يحمل بذنه القباطى وفي حديث على: اللهم جلل قلة عثمان حريا. آئي عطفهم به،

والسيهم إياه كما يحمل الرحال بالثوب ابن منظور لسان العرب (ج ١ ص ٤٨٨)

أمير المؤمنين سبعاً وثلاثين على انفراده، ولما فرغ من النحر أعلم أن مني كلها منحر^(١)، وأن فجاجة مكة كلها سبل.

وأن النحر، والنحر، لا يختص ببعض الأماكن، وأمر بطلب الحلاق فحلق رأسه، ولما وقف الحلاق - وهو معمر بن عبد الله بن نضلة على رأس رسول الله ﷺ وأخذ الموسى بيده - قال له: «يامعمر أمكنك رسول الله ﷺ من شبحمة أذنيه، وفي يدك الموسى؟» فقال معمر: نعم وإن ذلك من نعم الله على ومنه. قال: أجل.

ثم أشار إلى الحلاق أن يبدأ بالجانب الأيمن، فلما فرغ منه قسم الشعر على من حضر في ذلك الجانب.

ثم أشار إلى أن يحلق الجانب الأيسر، فأعطى جميع ذلك لأبي طلحة، وكان قد أخذ نصيباً من الجانب الأيمن قبل كل أحد، ولما فرغ من الحلقة^(٢) - وكان قد أصاب كل أحد شعرة أو شعرتين - قلم أظافره، وقسم ذلك أيضاً على الناس، وحلق أكثر الصحابة وقصر أقلهم.

ثم بعد ذلك سار إلى مكة قبل الزوال، فطاف. وهذا الطواف يسمى طواف الإفاضة وطواف الزيارة، وطواف الصدر^(٣).

وماورد في بعض الأحاديث، من أنه ﷺ أخر طواف الزيارة إلى الليل، فمشياخ الحديث، يقولون: هو غلط، ولما فرغ من الطواف جاء إلى بئر زمزم فوجدهم يتزعون الماء، فقال: «لولا أتى أخشى أنكم تغلبون لزدتكم معكم، وأعنتكم على السقاية» فعرضوا عليه دلواً، فتناولوها منهم، وشرب قائماً، وشربها قائماً إما لبيان جوار ذلك، وإما للضرورة وال الحاجة.

(١) انظر صحيح مسلم برقم (١٢١٨) حديث الباب (١٤٩) ج ٢ ص ٨٩٣، وسنن أبي داود برقم (١٩٣٦)، ٩٣٧ ج ٢ ص ١٩٣، ١٩٤، وابن ماجه برقم (٣٠٤٨) ج ٣ ص ١٣ . . .

(٢) انظر صحيح البخاري في كتاب الحج، باب الحلق والتقصير عند الإحلال برقم (١٧٢٧) ج ٥٦١/٣ وصحيف مسلم (ج ٢ ص ٩٤٥)، وسنن أبي داود (ج ٢ ص ٢٠٢)، والترمذى (٢٥٦/٣)، وموطأ مالك باب الحلق (ج ١ ص ٣٩٥).

(٣) أخرج مسلم برقم (١٢١٨) ح ٢ ص ٨٩٢، وأبو داود برقم (١٩٠٥) ح ٢ ص ١٨٢، والنسائي (ج ٥ ص ١٤٤)، وابن ماجه برقم (٣٠٧٤) ج ٢ ص ٢٢ . . .

وقد كان نبى الله فى هذا الطواف راكبا راحلته، وسبب الركوب قال بعضهم: كثرة الازدحام، أو ليكون مشرفا على الناس ليراه الحاضرون، فيتعلموا الطواف وأدابه.

وقال بعضهم: كان فى رجله المباركة عارض يؤذيه، فركب ضرورة، ورجع من حينه إلى منى، وصلى الظهر بها كذا فى الصحيحين.

وفى صحيح مسلم أنه صلى الظهر بمكة، وأكثر العلماء يرجحون أنه صلى الظهر بمكة، لأن هذا الحديث رواه صحابيان جابر وعائشة، وذاك رواه ابن عمر.

الثانى: أن عائشة أخص وأعلم بأحواله، وبعضهم يرجح حديث ابن عمر لأنه متفق عليه، وليس فيه اضطراب، ورجال إسناده أعظم وأجل.

ولما رجع إلى منى بات بها، وأقام فى اليوم الثانى إلى أن زالت الشمس، فسار على قدميه، قبل أداء صلاة الظهر نحو الجمرة الأولى، وهى التى تلى مسجد الخيف، ورمى سبعا يكبر مع كل، ولما فرغ من الرمى، تقدم قليلا إلى السهل، واستقبل القبلة، ودعا قدر سورة البقرة.

ولما فرغ من الدعاء أتى الجمرة الوسطى، ورمى كما فعل الأولى، وأخذ على الطريق اليسرى، ومشى خطوات، نحو وسط الوادى، ودعا قدر مادعا فى الأولى، وسار نحو جمرة العقبة واستقبلها، وجعل الكعبة على يساره، ومنى على يمينه، ورمى ورجع من حينه، ولم يشغل بالدعاء، ولهذا وجهان:

إحداهما: أنه كان زحام عظيم ولم يتيسر الوقوف.

الثانى: أن دعاء هذه العبادة، كان قد أتى به فى صلب العبادات، والدعاء فى صلب العبادة، أفضل منه فى غير العبادة، وكذا دعاء الصلاة غالبا كان فى آخر التشهد قبل السلام، ولم يتعجل فى النفر بل أقام ثلاثة، وبعد الرابع السبت، والأحد، والاثنين، وبعد الزوال من يوم الثلاثاء رمى، وسار إلى المحصب - وهو موضع خارج مكة يقال له الأبطح أيضا - فنزل به،

حيث كان أبو رافع المقدم على أحماله قد نزل ثمة، وضرب الخيمة بحسب الاتفاق لا عن أمر، فنزل عليه السلام وصلى الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء هناك، ونام قليلاً.

فلما استيقظ ركب وسار إلى مكة وطاف للوداع^(١). ولم يرمل، وفي هذه الليلة رغبت عائشة في العمرة فأجازها ليلاً، وأرسل معها عبد الرحمن إلى التنعيم - وهو خارج عن الحرم - فأحرمت وجاءت إلى مكة، وتمت عمرتها قبل مضي الليل، ورجعت إلى المحصب، فقال رسول الله عليه السلام: فرغتم؟ فقالوا: نعم: فأمر بالرحيل، فرحلوا بأجمعهم.

وطاف رسول الله عليه السلام طواف الوداع^(٢)، ثم توجه إلى المدينة، واختلف العلماء في التحصيب^(٣).

قال بعضهم: أمر اتفاقي، ولم يكن من السنن، ولا من الآداب.

قال بعضهم: هو من سنن الحج، وتمام المناسب، لأن النبي عليه السلام قال: «إنا نازلون غداً بخيف بنى كنانة، حيث تقاسموا على الكفر» والمراد بخيف بنى كنانة المحصب، لأن قريشاً وبنى كنانة، تعاهدوا، وتحالفوا، هناك على أن لا يخالطوا بنى هاشم ولا ينأكحوهم ولا يواصلوهم، حتى يسلموا لهم رسول الله عليه السلام، فقصد عليه السلام أن يظهر شعائر الإسلام حيث أظهروا شعائر الكفر، والله أعلم.

(١) انظر صحيح البخاري في كتاب الحج (ج ٣ ص ٤٧٣)، ومسلم بهم (١٢٦٩ ج ٢ ص ٩٢٥)، والتزمتى في كتاب الحج برقم (٨٥٨ ج ٣ ص ٢١٣)، وأحمد في المسند (ج ١ ص ٢٣٢ و ٣٧٢).

(٢) تقدم تخرجه.

(٣) انظر صحيح البخاري في كتاب الحج حديث رقم (١٧٦٤ ج ٢ ص ٥٩٠).

فصل

في دخول الكعبة والوقوف بالملزم في طواف الوداع

قال جماعة من العلماء والفقهاء: لما حج رسول الله ﷺ دخل الكعبة ودخول الكعبة من سن الحج، والأحاديث، والأثار، دالة على أن دخول الكعبة لم يكن في هذه السنة بل في عام فتح مكة.

وفي الصحيحين قال ابن عمر: دخل رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، على ناقة لأسامة، حتى أناخ بفناء الكعبة، فدعا عثمان بن طلحة بالفتح فجاء ودخل النبي ﷺ وأسامة وبلال وعثمان بن طلحة فأجافوا عليه الباب مليا ثم فتحوه فبادرت^(١) الناس.

قال ابن عمر: فوجدت بلا على الباب، فقلت: أين صلى رسول الله ﷺ؟ قال: بين العمودين المقدمين قال: ونسأله كم صلى؟

وهذا الحديث صريح، في أن دخول البيت كان عام فتح مكة، وقال: «إني دخلت البيت، وددت أني لم أكن دخلت، إني أخاف أن أكون قد أتبعت أمتى من بعدي» وسألت عائشة دخول البيت فقال ﷺ: «صلى في الحجر ركعتين، فكأنما صليت في الكعبة».

وأما الوقوف في الملزم، ففي سن أبي داود، عن عبدالله بن عمر، أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ قائماً بين الركن والباب^(٢). واضعا صدره على جدار الكعبة، باسطا ذراعيه، وكفيه، وهذا يحتمل أن يكون عام الفتح، ويحتمل أن يكون عام الحج.

وكأنه كان في العامين، لأن مجاهدا، والإمام الشافعى، وجماعة من العلماء قالوا: بأنه يستحب بعد طواف الوداع، أن يقف بالملزم، ويدعو لأنه ما وقف به أحد، ودعا إلا استجيب له.

(١) متفق عليه، احمد صحيح البخاري ح ٨ ص ١٣٥، ومسلم (ج ٦ ص ٤١٦).

(٢) أصح الديرة... زادت ح ٣ ص ٢٠٦ - سيرة ابن هشام (ج ٢ ص ٤١٦)

ولما صلى رسول الله ﷺ الصبح، تجاه الكعبة قرأ في الصلاة سورة (ق والطور)، ثم توجه إلى المدينة، ولما وصل إلى منزل الروحاء، ليلة الجمعة، رأى جمعاً، فسلم عليهم، وسائلهم عن شأنهم. فقالوا: نحن مسلمون. فمن أنت؟ قال: أنا رسول الله، فجاءت امرأة وقدمت طفلاً، وقالت: أيصح حج هذا الطفل؟ قال: «نعم وتبادر أبداً»^(١).

ولما بلغ إلى ذي الخليفة نزل بها، وبات فلما أصبح سار، ولما شاهد المدينة، كبر ثالثاً، ثم قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آبيون، تائيون، عابدون، ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده» ثم دخل المدينة^(٢).

فصل بيان الرسول ﷺ للذبائح

اعلم أن الذبائح التي تحصل بها القرية، ثلاثة أنواع: أحدها: الهدى، الثاني: الأضحية، الثالث: العقيقة، والنبي ﷺ كان يرسل الهدى: الغنم، والإبل.

وكان يهدي عن أمهات المؤمنين البقر، ولما حج ساق الهدى معه، ولما اعتمر أيضاً ساق معه الهدى، وكان إذا قام في بعض الأعوام أرسل الهدى مع من يذهب إلى مكة.

ولم يكن في حالة إرسال الهدى يحرم عليه شيء. وكان من عادته إذا أهدى غنماً أن يقلدها، وإذا أهدى إبلًا قلدها وأشعرها، وقد تقدم بيان ذلك، كان إذا أرسل الهدى على يد أحد، أمره إذا أشرف شيء على الهلاك

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٣٣٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٣٤٥) وذكره الwooii في زياض الصالحين (ص ٤١٨).

أن يذبحه، ويصبح نعله بدمه، ويضرب به صفحته، ولا يأكل منه هو، ولامن في تلك الصحفة، وإن حضر أجانب قسم المذبوح بينهم^(١).

وكان يهدى البدنة، والبقرة، عن سبعة. وكان يبيع ركوب الهدى، وقت الحاجة ما لم يوجد غيره، وينحر الإبل قائمة معقولة اليسار، ويقول عند النحر «بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ».

وكان إذا ذبح الغنم جعل قدمه المباركة على صفحتها، وأباح لأمته أن يأكلوا من هديهم^(٢) ويتزودوا، وكان يقسم الهدى حيناً، وحينما يقول: «من له حاجة فليقطع لنفسه»، واستدل بعضهم بهذا على جواز الانتهاب في النثار، وما ساق من الهدى في العمرة، نحره عند المروءة إليه.

وما ساق في الحج نحره في مني، ولم ينحر أبداً إلا بعد صلاة العيد، ولم ينحر قبل يوم العيد أبداً، وهذه الأمور مرتبة هكذا في يوم العيد رمى جمرة العقبة، ثم النحر، ثم الحلق، ثم الطواف^(٣).

(١) أخرجه أحمد في مسنده، ومسلم في صحيحه، وأبو داود في سننه، والنسائي في سننه، وانظر متنى الأخبار (ج ٥ ص ٩٨).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، وأخرج سهون أحمد والترمذى وصححه، وانظر متنى الأخبار (ج ٥ ص ١٢٧).

(٣) وعن عبدالله بن عيسى بن العاص رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع، فجعلوا يسألونه، فقال: «حل لمن أشد». فحقلت قبل أن أذبح، قال: «اذبح ولاحرج» وحاء آخر، فقال: لم أشعر، فصرخوا عليه أن أرمي. قال: «ازم ولاحرج» فما سئل يومئذ عن شيء، قدم ولا آخر إلا قال: «اقع ولاحرج» متبع عليه، أخرجه البخاري في كتاب الحج باب الفتيا على الدالة حديث رقم (١٧٣٦) (ج ٣ ص ٥٦٩)، ومسلم برقه (١٣٠٦ ج ٢ ص ٩٤٨)، وأبو داود في سننه برقم (٢٠١٤ ج ٢ ص ٢١١). والترمذى بهم (٩١٦ ج ٣ ص ٢٥٨) وغيرهم.

فصل

في قربان رسول الله ﷺ

لم يترك الأضحية قط، ضحى بكبشين من الضأن ذبحهما بعد صلاة العيد وقال: من ذبح قبل صلاة العيد، فليعد، فإنها ليست بقربة، وإنما هي شاة لحم، حصلها لأهله، وقال: يجزى من الضأن ما كان لسنة ومن غيره ما كان لستين فصاعداً، ومجموع يوم العيد، وثلاثة أيام التشريق، أيام ذبح.

ومن السنة النبوية، أن من قصد الأضحية في يوم العيد، أن لا يأخذ من شعره.

إذا هل هلال ذى الحجة، ولا من ظفره، وأن يكون كالحرم، وأن يختار لأضحيته السمين، السالم من العيوب، لا العوراء، ولا العماء، ولا المضوية الأذن، ولا مقطوعتها.

وكان من العادة النبوية، أن لا يذبح الضحايا في المصلى. قال جابر: حضرت رسول الله ﷺ لما فرغ من الصلاة خطب، ولما فرغ من الخطبة، ونزل عن المنبر، جاءوا بكبش فذبّحه ﷺ بيده وقال: «بسم الله، والله أكبير هذا عنى، وعمن لم يضع من أمتي»^(١).

وثبت في سنن أبي داود: أنه ضحى بكبشين، أقرنين، أملحين، موجوءين^(٢) فلما وجهها قال: «وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض

(١) أخرج مثله البخاري في صحيحه في كتاب المخج باب من نحر هدية بيده حديث رقم ١٧١٢ ج ٣ ص ٥٥٣، ومسلم في كتاب الأضحى باب اسحباب الأضحية وذبحها مباشرة بلا نوكيل والسممة والسيف حديث رقم ١٩٦٦ ج ٣ ص ١٥٥٦، وأبو داود في سنته (ج ٣ ص ٩٤، ٩٥ برق ٢٧٩٣ - ٢٧٩٤)، والترمذى في كتاب الأضحى، باب ماجا، في الأضحية بكبشين حديث رقم ١٤٩٤ ج ٤ ص ٨٤، والسلائى (ج ٧ ص ٢١٩، ٢٢)، وأبن ماجه برق ٣١٢٠ ج ٢ ص ٤٣)، وأحمد في مسنه ١٠١، وص ١١٥ - ١٣٠ - ١٧٨ - ١٨٩ - ٢١١ - ٢١٤ - ٢٢٢ - ٢٥٥ - ٢٥٨ - ٢٦٨ - ٢٦٢ - ٢٧٩ - ٢٨١).

(٢) موجوءين: أى حصبى ابن منظور لسان العرب (ج ٣ ص ٨٧٨).

حنيفا مسلما، وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياتي ومماتي لله رب العالمين لاشريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم منك، ولك عن محمد وأمته بسم الله والله أكبر» ثم ذبح^(١).

وأمر الناس بالإحسان في الذبح وقال: «إن الله تعالى كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفتره وليرح ذبيحته»^(٢) ومن الإحسان أن لا يذبح بحضور البعض وأن لا يشرع في السلح إلا بعد كمال الموت.

(١) أخرجه أحمد في مسنده ومسلم في صحيحه، وأبو داود في سنه، وذكره التوكاني في مختصر الأحاديث (ج ٥ ص ١٢١).

(٢) رواه مسلم في كتاب الصيد باب الأمر بالحسان الذبح والقتل حيث رقم (١٩٥٥) و١٥٤٨/٣ وأبو داود في كتاب الأصحابي حديث رقم (٢٨١٥) ج ٣/١٠ والترمذى رقم ٩١ ج ١٤ (٢٣/٤)، والنمساني (ج ٧ ص ٢٢٧) في الصحيحين، باب الأمر بإحتجاد السفرة

فصل

في السنة النبوية في العقيقة

الحقيقة اسم أول شعر نبت على رأس الطفل، لأنه يعق اللحم والجلد، أى يشقهما ويخرج، وكان الرسول ﷺ يكره هذا الاسم، سئل عن العقيقة قال: «لا أحب العقوق» فقالوا: لمجعل نسكا عن الولد؟ فقال: «من أحب أن يؤدى نسكا عن الولد، فعن الغلام شاتان وعن الجارية شاة»^(١).

وورد في الحديث الصحيح: «أن الغلام رهينة بحقيقة تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى»^(٢) قال الإمام أحمد: معنى الحديث: أن الولد محبوس عن أن يشفع لوالديه مالم يؤدinya عنه العقيقة.

وقال بعضهم: هو منوع، ومحبوس عن الخيرات، والزيادات، مالم يؤدوا عنه العقيقة، ووقع في بعض الروايات بدل - ويسمى - ويدمى.

وقال قتادة: تفسيره إن للشاة إذا ذبحت أخذ قليل من صوفها، وجعل في الدم السائل من المذبح، ثم وضع على رأس الطفل ليسيل من الدم على رأسه، مثل الخيط، ثم يغسل، ويحلق رأسه.

والصواب أن هذا تحريف من بعض الرواية، لأن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين، بشاتين ولم يفعل ذلك، وهذا الفعل بعوائد الجاهلية أشبه والله أعلم.

وصح أنه ﷺ عق عن الحسن^(٣) بشاة وعن الحسين بشاة، وأمر فاطمة بحلق رأسه، وأن تتصدق بوزن شعره فضة، ولما وزن كان قدر درهم. ولكن

(١) أخرجه الترمذى وصححه فى كتاب الأضاحى باب ماجا، فى العقيقة حديث رقم (١٥١٣) ح ٩٦/٤ - ٩٧، وابن ماجة (٢/٥٦) برقم (٣١٦٣) فى كتاب الدنائج باب العقيقة.

(٢) أخرجه أحمد والازرق، وصححه الترمذى، انظر سن أبي داود فى ساق الأضاحى باب فى العقيقة حدث رقم (٢٨٣٨) ح ٣/١٠٦، والثانى فى كتاب العقيقة ساق مسي بعى (٧ ح ١٦٦).

(٣) رواه أبو داود فى ثناك الأضاحى باب فى العقيقة حدث رقم (٢٨٤١) ح ٣/٧، والثانى فى ثناك العقيقة باب كم يعق عن الجارية (٧/١٦٦)، وصححه ابن حرسه وابن الحارث وعبد الحارث، لكن . حج أبى حاتم بإرساله اطريق سل السلام (ح ٤ ص ١٨٩)

حديث: «عن الغلام شاتان» أقوى وأصح، لأنَّه يرويه جماعة من أكابر الصحابة، وأيضاً الفعل يدل على الجواز، والقول أقوى من الفعل وأتم، لأنَّ الفعل يحتمل الاختصاص، وأيضاً الفعل يدل على الجواز، والقول على الاستحباب.

وأيضاً قصة ذبح العقيقة عن الحسن والحسين، متقدمة على حديث أم ذر، لأنَّها عام أحد، والعام الذي بعده، وحديث أم ذر عام الحديبية.

وأيضاً الحق جل شأنه فضل الذكر عن الأنثى في الميراث، وفي جميع الأمور. وهذا يقتضي الفرق في هذا الباب أيضاً.

وفي حديث أنس، أنَّ رسول الله ﷺ ذبح العقيقة عن نفسه بعد النبوة، ولكن في إسناده ضعف، وقال أبو رافع: رأيت النبي ﷺ أذن في أذن الحسن ابن على، حين ولدته فاطمة بالصلوة.

وأما تسمية المولود، فالسنة أن يكون في اليوم السابع، وأما الختان، فابن عباس رضي الله عنهما يقول: كانت الصحابة يختنون أولادهم بعد البلوغ، وقال مكحول: ختن ابراهيم ﷺ ابنه اسحاق عليه السلام في اليوم السابع، وإسماعيل عليه السلام في السنة الثالثة عشر، فبقيت السنة في ولد إسماعيل، أن يختنوا في الثالثة عشر.

وكان من العادة النبوية: أن يسمى الولد باسم حسن، وقال: «إن أحب أسمائكم إلى الله عبدالله، وعبدالرحمن وأصدقها حارث وهمام، وأقربها حرب ومرة»^(١).

وقال: «إن أخْنَعَ اسْمَعَ اللَّهِ رَجُلٌ يَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ» وقال: «لا تُسْمِّيْنَ غَلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيْحًا، وَلَا أَفْلَحًا، إِنَّكَ تَقُولُ: أَثْمَ

(١) أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب في تعبير الأسماء، رقم (٤٩٤٨)، وأحمد في المسند (ج ٥ ص ١٩٤). وانظر ضعيف الحامع حيث صعنه الألباني، وأورده الإمام ابن قيم الحوزي في مجمع المولود ناحكام أذن - د (ص ٨١ حديث رقم ١١٥) تحقيق على أبو العباس مكتبة القرآن دون تاريخ

هو؟ فلا يكون، فيقول: لا أما هن أربع فلا تزيدن عليها»^(١) وكان إذا سمع اسمها مستكرها، غيره باسم حسن، غير اسم عاصية وقال: «إما أنت جميلة، ويرة سماها جويرية»^(٢).

وقال لشخص ما اسمك؟ فقال: أصرم. فقال: «بلى أنت زرعة»^(٣) وقال آخر: حزن قال «أنت سهل»^(٤) وسمى حربا: سلما، «وسمى المضطجع: المنبعث»^(٥).

وبنوا الرتبة: بنو الرشدة، وشعب الضلال سماه: شعب الهدى، وغير أسماء كثيرة غير ماذكرنا.

وأمر الأمة بتحسين الأسماء^(٦). وفي هذا تنبية على أن الأفعال ينبغي أن تكون مناسبة للأسماء، لأن الأسماء قوالب الأفعال ودالة عليها.

لا جرم اقتضت الحكمة الربانية أن يكون بينهما ارتباط وتناسب، وأن لا يكون أحدهما أجنبياً من الآخر، بحيث أن لا يكون بينهما تعلق بوجه من الوجه، لأن الحكمة تأبى ذلك، والواقع المشاهد غير ذلك، وتتأثير الأسماء في المسميات، والمسميات في الأسماء ظاهر وبائن، وإلى هذا المعنى أشار القائل:

وقل إن أبصرت عيناك ذا لقب إلا ومعناه إن فكرت في لقبه

(١) وهذه الجملة الأخيرة ليست من كلام رسول الله ﷺ، وإنما هي من كلام الراوى، والحدث أخرجه مسلم في كتاب الأدب، باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة ونافع وسحوه بالفاظ أخرى (١١٠، ١٠) وأبو داود في الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح (٤٩٥٨، ٤٩٥٩).

(٢) أخرجه مسلم في الأدب، باب: اسمحاب تغيير الاسم القبيح إلى حسن حدث رم (١٤، ١٥) عن ابن عمر اد رسول الله ﷺ غير اسم عاصية وقال: «أنت جميلة»، أبو داود في الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح حدث رم (٢٩٥٤).

(٣) أخرجه أبو داود في الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح، حدث (٢٩٥٤).

(٤) انظر سن أبي نايد في كتاب الأدب.

(٥) انظر: تعقه المذكورة في حكم المولود (من ٤٣)

(٦) انظر صحيح البخاري في الأدب، باب: تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه (صح ٤ ص ١٨٠)، مسلم في الأدب (١٧، ١٩، ١١) وابن ماجه في الأدب، باب تغيير الأسماء، (٣٧٣٢).

وكان عليه السلام يأخذ تعبير الرؤيا، من معانى الأسماء، كما فعل مرة فى منام رأه قال: «رأيت فى منامى كأنى فى دار عقبة بن رافع وأتينا برطب ابن طاب، فأولت الرفعة لنا فى الدنيا، والعاقبة لنا فى الآخرة، وأن ديننا قد طاب يعني أن الذى اختاره الله لهم، قد أرطبه وطاب»^(١).

ومرة أخرى أشار آن تحب شاة، فقام شخص ليحلبها، قال: «ما اسمك؟» قال: مرة. قال: «اقعد» فقام آخر. فقال: «ما اسمك؟» قال: حرب . قال: حرب . قال: «اقعد». فقام آخر فقال: «ما اسمك؟» فقال: يعيش . قال: «احلب»^(٢) وكذا الطرق، والمنازل، المكرورة الأسماء، كان يتتجنب عبورها والتزول بها، لسبب ارتباط بين الأسماء وسمياتها.

وكان إياس بن معاوية إذا رأى شخصاً. قال: ينبغي أن يكون اسمه كذا، وقلما يخطئ في ذلك، ولما كانت الأنبياء صلوات الله عليهم أشرف الخلق وأكملاهم، وأخلاقهم وأعمالهم أشرف الأخلاق والأعمال، وأسماؤهم أشرف الأسماء، فلهذا الوجه أمر عليه السلام بالتسمى باسمائهم. وفي سنن النسائي: «تسموا بأسماء الأنبياء»^(٣).

وأما الكنية، ففيها نوع إكرام، وقد كنى رسول الله صلوات الله عليه وسلم، صهيما: أبا يحيى وأمير المؤمنين، وعليا: أبا تراب، مع كنيته الأولى أبو الحسن، وكانت أحب كناه إليه، وكنى صنو أنس الطفل: أبا عميرة، ولم يثبت في المنع عن التكنى شيء إلا حديث «وتسموا باسمى ولا تكنوا بكتيني»^(٤) وللعلماء في هذه المسألة أقوال:

بعضهم يقول: يجوز أن يتكنى أحد بأبى القاسم مطلقاً. سواء كان اسمه

(١) لم نشر عليه . انظر خصه المزود بمحكم المزود (ص ٤٢) ومانعدها

(٢) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الاستئذان، باب ما يكره من الأسماء، حديث رقم (٢٤) وهو حديث مرسلاً أو مفصلاً، وصله ابن عبد البر من طريق أبي وهب عن أبي لميعة، عن الحارث بن بريد عن

عبد الرحمن بن حبيب عن يعيش العماري

(٣) واه السيوطي في جمجمة المرامع (ج ٢ ص ٤٣٤) وانظر خدمة المزود (ص ٨٦)

(٤) نقدم نحرجهـ. هي الحديث قبله

محمدًا أو غير محمد، وهذا القول منقول عن الشافعى.

القول الثاني: أنه لا يجوز الجمع بين اسمه عليه السلام وكنيته، كما ورد في حديث الترمذى «ومن تسمى باسمى، فلا يتكلنى بكتينى، ومن تكى بكتينى فلا يتسمى باسمى»^(١) وهذا الحديث مقيد ومفسر لذلك الحديث.

القول الثالث: أن الجمع بين الاسم والكنية جائز، وهذا مذهب مالك، واستدلاله بحديث أمير المؤمنين على^٢ حيث قال: «يارسول الله: إن ولد لي من بعدك ولد، أسميه باسمك، وأكنيه بكتينك؟ قال: نعم. قال على: وكانت رخصة لى»^(٣) صحيح الترمذى.

وحيث عائشة قالت: «جاءت امرأة إلى النبي عليه السلام فقالت: يارسول الله: إنى قد ولدت غلاما فسميته محمدًا، وكتينته أبا القاسم، فذكر لي أنك تكره ذلك فقال: «ما الذى أحل اسمى وحرم كتنيتى»، أو «ما الذى حرم كتنيتى وأحل اسمى».

وهذه الطائفه تقول: أحاديث المنع، منسوخة بهذين الحديدين.

القول الرابع: أن التكى بآبى القاسم كان ممنوعا في حياة رسول الله عليه السلام، وأما بعد وفاته فجاز، لأن سبب المنع: أن شخصا بالبيع، نادى شخصا، وقال: يا آبى القاسم، فالتفت رسول الله عليه السلام، فقال المنادى: يارسول الله أنا نادى غيرك. فقال: «تسموا باسمى، ولا تكروا بكتينتى»^(٤) فيكون مخصوصا بزمانه عليه السلام.

وحيث على، يشير إلى هذا المعنى، وقال بعض العلماء، من لا يرج

(١) أخرجه أبو داود في الأدب، باب من أى أذ لا يجمع بيهما سرجم (٤٩٦٦)، وأحمد في المسند (٤٥٥، ٣١٢/٢) وانظر صعييف الجامع حيث عراه إلى أحمد والبيهقي وقال: صعييف (٥٥٣٥).

(٢) أخرحة أبو داود في الأدب، باب الرخصة في الجمع بينهما سرجم (٤٩٦٧)، والترمذى في الأدب، باب ماجاء في كراهة الجمع بين اسم الشى وكتينه، قال صحيح (١/٢٨٧)، وأحمد في المسند (٩٥/١).

(٣) أخرجه المخارق في كتاب الأدب (ج ٤ ص ٧٩)

على قوله: ثبت النهي عن التكني بكنية رسول الله ﷺ، فلا يجوز التكني بكنيته، وكذا التسمى باسمه، فلا ينبغي أن يجوز، والصواب من هذه المقالات أن التسمى باسمه جائز، بل مستحب لقوله: «وتسموا باسمي»^(١) والتكنى بكنيته ممنوع.

والمنع كان في حياته أقوى وأشد، والجمع بين اسمه وكنيته ممنوع، والجواب عن حديث عائشة رضي الله عنها أنه غريب، فلا يعارض الصحيح، وفي حديث على نظر ومع ذلك ثبت أنه قال: رخصة لي، وذا دلالة بقاء المنع، والله تعالى أعلم.

فصل

قول الرسول في تسمية العنب كرما

ونهى رسول الله ﷺ أن يسمى العنب كرما، لأن الكرم قلب المؤمن، وفي هذا النهي وجهان:

أحدهما: أن النهي عن تخصيص العنب بهذا الاسم، والحال أن قلب المؤمن من أولى بذلك، فلا يكون ذلك منعاً عن تسمية العنب بالكرم، بل يكون نهاية عن تخصيص العنب بهذا الاسم.

الوجه الثاني: المنع عن تسمية العنب كرما، لأن تسمية الشجرة التي هي أصل أم الخباث بالكرم، والخير يؤدي إلى مدح المحرمات، وتهيج النفوس إلى ذلك، والله أعلم.

ومنع ﷺ أن تسمى العشاء العتمة، وقال: «بلغتكم الأعراب على اسم

(١) أخرجه الحخاري في الأبياء، باتفاق كنية النبي ﷺ (ح ٢ ص ٢٧)، ومسلم في الأدب باتفاق النهي عن التكنى بأبي القاسم (٨) وأبو داود في الأدب باتفاق في الرجل شكتي لأبي القاسم برقم (٤٩٦٥) وأحمد في المسند في مواضع متفرقة

(٢) متفق عليه واطر بيل الأوطار (ح ٢ ص ٩) حيث أورده الشوكاني بعلمه.

صلاتكم ألا وإنها العشاء، وأنهم يسمونها العتمة»^(٢) وورد في حديث آخر : «لو علمنون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا» قال بعضهم: المنع منسوخ بالجواز.

وقال بعضهم: الجواز المنسوخ بالمنع، والصواب أنه ليس بين الحدثين تعارض، بل لم ينه أن يطلق اسم العتمة بالكلية بل نهى أن يهجر اسم العشاء، ويكتفى بالعتمة، حتى ولو سماها بالعشاء تارة، وبالعتمة تارة جاز، والله أعلم.

بِابٍ

أذكار النبي صلى الله عليه وسلم

فصل في أذكار النبي ﷺ

قالت عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه^(١)، يعني في جميع أوقاته، وكان لا يعوقه شيء، عن ذكر الحق سبحانه، لأن جميع كلامه كان في ذكر الله، والأمر والنهي والتشريع للأمة، وكله ذكر، وبيان الأسماء والصفات، وأحكام الله تعالى، والوعد والوعيد، وكل هذا ذكر، والثناء والدعاء والتمجيد، والتحميد والتسبيح، والسؤال، والترهيب والترغيب، بالكلية ذكر الحق سبحانه، وحال سكوته أيضاً، كان قلبه وضميره في الذكر، ف تكون أنفاسه مشتملة على الذكر، وحالة قيامه، وقعوده، ورقدوده، وذهابه، وإيابه، وجميع حالاته، لainفك فيها عن ذكر الله.

وكان إذا استيقظ من منامه قال: «الحمد لله الذي أحياناً بعد ما أماتنا وإليه النشور»^(٢) وروت عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا هب من الليل كبر عشراء، وحمد عشراء، وقال: سبحان الله وبحمده، عشراء، وقال: سبحان الملك القدس عشراء، واستغفر الله عشراء، وهلل عشراء، ثم قال: اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا، وضيق يوم القيمة عشراء، ثم يفتح الصلاة»^(٣).

وعنها أيضاً: أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ، قال: لا إله إلا أنت سبحانك، اللهم أستغفر لك الذنب، وأسألك رحمتك، اللهم زدني علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب، وهذا الخبر ثبت في سنن أبي داود.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٣٧٣)، وأبو داود برقم (١٨)، والترمذى برقم (٣٣٨١).

(٢) أخرجه السخارى (ج ١١ ص ٩٦، ٩٧ و ١١١)، وأبو داود برقم (٥٠٤٩)، والترمذى (٣٤١٣).

(٣) انظر صحيح مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب (٢٦) الدعاء في صلاة الليل وقيامه حديث رقم (٧٧١ ج ١ ص ٥٣٤ - ٥٣٦)، والنسائي (١٢٩/٢).

وروى البخاري في صحيحه: أن النبي ﷺ قال: «من تعار من الليل، فقال: لا إله إلا الله وحده لاشريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، الحمد لله وسبحان الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال: اللهم اغفر لي أو دعا استجيب له فإن توسلًا وصلى قبلت صلاته»^(١).

وقال ابن عباس: بت ليلة في بيت خالتي ميمونة، فرأيت رسول الله ﷺ لما استيقظ من النوم، نظر إلى السماء، وقرأ عشر آيات من آخر سورة آل عمران: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لَّأُولَئِكَ الْأَبْيَابِ﴾^(٢) إلى آخر السورة.

ثم قال: «اللهم أنت نور السموات والأرض، ومن فيهن، فلك الحمد، أنت قيوم السموات والأرض، ومن فيهن، فلك الحمد، أنت الحق، ووعدك الحق، وقولك حق، ولقاوئك حق، والجنة حق، والنار حق، والنبيون حق، ومحمد حق، والساعة حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنتب، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي، ماقدمت وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، أنت إلهي، لا إله إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(٣).

وروت عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان إذا استيقظ من نومه قال: «اللهم رب جبريل، وميكتائيل، وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلفت فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»^(٤).

(١) لم نعثر عليه.

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٩٠.

(٣) متفق عليه أنخرجه البخاري في كتاب الدعوات باب (٦٠) قول النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم اغفر لي ماقدمت وما أخرت» حديث رقم ٦٣٩٨ ح ١٩٦/١١، ومسلم في شاب الإيمان باب (٩٢) حدث رقم (٢١٤) ح ١ ص ١٩٦، والإمام أحمد في مسنده (٤١٧/٤ و٥/٢٧ و٩٣/٦) وانظر صحيح البخاري (ح ٨ ص ١٧٥).

(٤) انظر صحيح مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب (٢٦) الدعاء، في صلاة الليل وقيامه حديث رقم (٧٧١) ح ١ ص ٥٣٤ - ٥٣٦، والنسائي (١٢٩/٢) في الأفاسن، باب نوع آخر من الدعاء من التكبير والقراءة، عن جابر بن عبد الله.

وكان في بعض الأحيان يفتح الصلاة بهذا الدعاء، وكان إذا فرغ من صلاة الوتر قال: «سبحان الملك القدس سبحان الملك القدس، سبحان الملك القدس»^(١) وكان في الثالثة يرفع صوته، وكان إذا أراد الخروج من بيته يقول: «بسم الله توكلت على الله، اللهم إني أعوذ بك أن أُزل أو أُزَل، أو أضل أو أُضل، أو أجهل أو يُجهل على»^(٢).

قال ﷺ: «من قال - يعني - إذا خرج من بيته: «بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله يقال له: كفيت، ووقيت، وهديت، وتنحى عنه الشيطان».

وقال ابن عباس: لما بنت في بيت خالتى ميمونة، سمعت النبي صلى الله عليه وآلها وسلم، لما خرج من حجرته، يريد صلاة الصبح، فى المسجد. يقول: «اللهم اجعل فى قلبي نورا، وفى لسانى نورا، واجعل فى سمعى نورا، واجعل فى بصرى نورا، واجعل من خلفى نورا، ومن أمامى نورا، واجعل من فوقى نورا، ومن تحتى نورا، اللهم اعطنى نورا»^(٣).

قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد خرج من بيته، يريد الصلاة، فقال: «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق مشائى هذا إليك، فإنى لم أخرج بطرا، ولا أشرا، ولا رباء، ولا سمعة، خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تقدننى من النار، وأن تغفر لى ذنبى، إنه لا يغفر الذنب إلا أنت، إلا قيض الله له سبعين ألف ملك، يسألون له الرحمة، وأقبل الله بوجهه الكريم عليه حتى يفرغ من صلاته»^(٤).

(١) أخرج مسلم أنه سمع الأصحابي في حلية الأولياء (ج ٣ ص ٨ - ٢٠٩)، وذكره البيهقي في كتاب الأسماء، الصفات (ج ١ ص ١٦) وصحيف مسلم (٤٨٧)، وأنو داود (٨٧٢)، والنمساوي (٢٢٤/٢).

(٢) أخذ المدخل إلى أنس (ص ٢)، سئل أبي داود (١٥٤٥)، والنمساوي (٥٦/٣).

(٣) لم يعد حلقه فيما سئل أندسما من مصادر.

(٤) لم يعتذر عذراً، وسأله المتسأله مراجعاً

وفي سن أبي داود، من قال عند دخول المسجد: «أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم، إلا قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم»^(١).

وقال ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ وليرسل اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك»^(٢).

وكان النبي ﷺ إذا دخل المسجد قال: «اللهم صل على محمد وسلم، اللهم اغفر لى ذنبى، وافتح لي أبواب رحمتك». وكان إذا صلى الصبح، جلس في مصلاه إلى طلوع الشمس، ثم صلى ركعتين.

وورد في فضل ذلك، أحاديث كثيرة تزيد على عشرة. وقال: هذا عمل يعدل حجة وعمره تامة تامة. وكان يقول عند الصباح: «اللهم بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور، أصبحنا وأصبح الملك لله، والحمد لله ولا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، ولله الحمد وهو على كل شيء قادر، رب أسألك خير ما في هذا اليوم، وخير ما بعده، وأعوذ بك من شر هذا اليوم، وشر ما بعده، وأعوذ بك من الكسل وسوء الكبر، رب أعوذ بك من عذاب النار، وعذاب القبر» وكان يقول عند المساء «أمسينا وأمسى الملك لله»^(٣) إلى آخره.

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: يا رسول الله علمتني كلمات أقولها في الصباح والمساء، قال: قل: «اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، رب كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ج ١ ص ٢٦)

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي حميد وانظر دور المساجد في الإسلام (ص ٣٧).

(٣) أخرجه الأزدي، ورواه الترمذى في كتاب الدعوات باب (١٣) ماحاء في الدعاء إذا أصبح، إذا أمس حديث رقم (٣٩١ ج ٥ ص ٤٦٥، ٤٦٦)، وأنو داود في كتاب الأدب باب ما يتول إذا أصبح حديث رقم (٦٨ ج ٤ ص ٣١٧) وذكره صاحب السلام (ج ٤ ص ٤٣٣).

نفسى، ومن شر الشيطان وشركه، وأن اقترف على نفسى سوءاً أو أجره إلى مسلم»^(١). قل هذا عند الصباح، والمساء، ووقت النوم. وقال: ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة: «بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض، ولا في السماء، وهو السميع العليم، ثلاث مرات لم يضره شيء»^(٢).

قال: «من قال حين يمسى، وإذا أصبح: «رضيت بالله ربنا، وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ نبيا، كان حتما على الله أن يرضيه» وقال: من قال حين يصبح، أو يمسى: «اللهم إني أصبحتأشهدك، وأشهد حملة عرشك وملائكتك، وجميع خلقك، بأنك أنت الله، لا إله إلا أنت وحدك، لا شريك لك، وأن محمدا عبدك ورسولك، أعتق الله ربعة من النار، ومن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار، ومن قالها ثلاثة أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار، ومن قالها أربعاً أعتقه الله من النار»^(٣).

وقال: من قال حين يصبح: «اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمتك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد، ولنك الشكر، فقد أدى شكر يومه، ومن قال ذلك حين يمسى فقد أدى شكر ليلته»^(٤).

ولم يكن ﷺ يدع هؤلاء الكلمات، حين يمسى وحين يصبح «اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي، وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي وأمن روعتي، اللهم احفظني من

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٥٦٧)، والترمذى برقم (٣٣٨٩) وسنده حسن وصححه ابن حبان برقم (٢٣٤٩) وأخرجه الحاكم في المستدرك (٥١٣/١) وقال صحيح ووافقة الذهبي.

(٢) أخرجه أبو داود في سنه حديث رقم (٥٠٨٨)، والترمذى حديث رقم (٣٣٨٥)، وأحمد في مسنده (٤٤٦) و(٤٧٤)، وابن ماجه (٣٦٩) وسنده صحيح، وصححه ابن حبان برقم (٢٣٥٢)، والحاكم (ج ١ ص ٥١٤) ووافقة الذهبي، وذكره التووى في رياض الصالحين ص (٥٤٨)

(٣) لم يحده فيما يحث أيدينا من مراجع.

(٤) لم يحده فيما وقع تحت أنديسا من مراجع.

بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، وأعوذ بعزمتك أن أغتال من تحتي، أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين، الله إنّي أسألك خير هذا اليوم، فتحه، ونصره، ونوره، وببركته، وهداه، وأعوذ بك من شر ما فيه وشر مابعده»^(١).

وكان إذا صار المساء يقول: «أمسينا وأمسى الملك لله» إلى آخره. وقال بعض بناته قول حين تصبحين: «سبحان الله وبحمده، لا قوة إلا بالله، ماشاء الله كان، وما لم يكن، أعلم أن الله على كل شيء قادر، وأن الله قد أحاط بكل شيء علما، فإن من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسى، ومن قالهن حين يمسى حفظ حتى يصبح»^(٢).

وقال بعض الصحابة: ألا أعلمك كلمات أن قلتهن أبدل الله همك فرجا، وأدى دينك؟ قال: بلني يارسول الله. قال: «إذا أصبحت وإذا أمسيت: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال»^(٣).

قال الراوى: ففعلت فأبدل الله تعالى همي وغمى فرجا، وقضى ديني، وقال: «من قال عند الصباح والمساء: اللهم إني أصبحت منك في نعمة

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب بباب ما يقول إذا أصبح حديث رقم (٥٧٤ ج ٤/٣١٨، ٣١٩)، وابن ماجه في كتاب الدعاء باب (١٤) مايدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى وإذا آوى إلى فراشه حديث رقم (٣٨٧١ ج ٢/١٢٧٣، ١٢٧٤)، وابن حبان في كتاب الأذكار باب (١٠) ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى وإذا آوى إلى فراشه حديث رقم (٢٣٥٦)، موارد الظمان (ص ٥٨٥ - ٥٨٦).

(٢) أخرج سحون الشیخان انظر صحيح البخاری في كتاب الدعوات باب (٦٥) فضل التسبيح حديث رقم (٦٤٠٥ ج ١١ ص ٢٠٦)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء.. الخ باب فضل التهليل والتسبیح والدعاء رقم (٢٦٩١ ج ٤/٢٠٧١)، والرمدی في كتاب الدعوات (ج ٥ ص ٥١٠ - ١١) برقم (٣٤٦٣)، وأحمد في مسنده (٢/٣ - ٣١٠ - ٣٧٥ - ٥١٥).

(٣) أخرجه السائئ (ج ٨ ص ٢٦٥) في كتاب الاستعادة، باب الاستعادة من غلبة الدين.

وعافية وستر، فأتم على نعمتك وعافيتك وسترك، كفاه الله هموم الدنيا والآخرة»^(١).

وجاء شخص إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني تصيبنى آفات كثيرة، فقال عليه السلام: «قل عند كل صباح: بسم الله على نفسي وأهلى فإنك لاتصاب»^(٢).

وقال لفاطمة رضي الله عنها: ما الذي يمنعك أن تسمعى ما أوصيك به: تقولين إذا أصبحت وإذا أمسيت: «يا حى ياقيوم، بك أستغيث، فاصلح لى شأنى كله، ولا تكلنى إلى نفسي طرفة عين»^(٣).

وقال: «من قال فى كل يوم حين يصبح وحين يمسى: حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم، سبعاً كفاه الله ما أهمه من أمر الدنيا والآخرة»^(٤).

وقال صلى الله عليه وسلم: «من قال فى أول النهار: اللهم أنت ربى، لا إله إلا أنت، عليك توكلت، وأنت رب العرش العظيم، ماشاء الله كان، وما مل ميشاً لم يكن، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أعلم أن الله على كل شيء قادر، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها، إن ربى على صراط

(١) لم نجده

(٢) لم نجده في المصادر التي بأيدينا.

(٣) انظر سنن أبي داود في كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح حديث رقم (٥٠٧٤ ج ٤ - ٣١٩)، وابن ماجه في كتاب الدعاء باب (١٤) مايدعو به الرجل إذا أمسى حديث رقم (٣٨٧١ ج ٢ ص ١٢٧٣)، وابن حسان في كتاب الأذكار باب (١) ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى وإذا آوى إلى فراشه حديث رقم (٢٣٥٦) موارد الظمام (ص ٥٨٥ - ٥٨٦)

(٤) أخرج البخاري في صحيحه (ج ٨ ص ١٧٢) عن ابن عباس «حسينا الله ونعم الوكيل» قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار، وقالها محمد عليه السلام حين قالوا: «إن الناس قد حملوا لكم فاحشتهم فزادهم إيماناً و قالوا حسينا الله ونعم الوكيل» وانظر مسد الإمام احمد (ج ٦ ص ٢٤).

مستقيم. لم تصبه مصيبة حتى يمسى، ومن قالها في أول الليل لم تصبه مصيبة حتى يصبح^(١).

وقال ﷺ: «سيد الاستغفار: اللهم أنت ربى، لا إله إلا أنت خلقتني، وأنا عبدك وأنا على عهدي ووعدي ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك على، وأبوء بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر إلا أنت».

«من قالها في أول النهار موتنا بها، فمات من يومه قبل أن يمسى فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل، وهو موطن بها، فمات قبل أن يصبح، فهو من أهل الجنة»^(٢).

وقال: «ومن قال حين يصبح وحين يمسى: «سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيمة مما جاء به إلا أحد قال: مثل ما قال، أو زاد عليه»^(٣).

وقال: «من قال إذا أصبح لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر، كان له عدل رقبة، من ولد اسماعيل عليه السلام، وكتب له عشر حسنيات، وحط عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، وكان في حرز من الشيطان حتى يمسى، وإن قالها إذا أمسى، كان له مثل ذلك حتى يصبح، ومن قالها في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتب لها مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان، يومه ذلك حتى يمسى، ولم يأت بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر منه»^(٤).

(١) لم نجد في المصادر التي باندتنا.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ج ١١ ص ٨٣، ٨٤).

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٩/١١٦٨، ١٦٩)، ومسلم (٢٦٩١)، وأخرجه مالك في الموطأ (٢٠٩/١)، والرمذاني برقم (٣٤٦٤).

(٤) متفق عليه انظر صحيح البخاري (ج ١١ - ١٦٩)، ومسلم حديث رقم (٢٦٩٣).

ثبت في مسند الإمام أحمد: «أن النبي ﷺ: علم زيد بن ثابت هذا الدعاء وأمره بالمواظبة على ذلك كل صباح، لبيك اللهم لبيك، وسعديك، والخير كله في يديك، ومنك وإليك، اللهم ما قلت من قول، أو حلفت من حلف، أو نذرت من نذر، فمشيئتك بين يدي ذلك كله، ما شئت كان وما لم تشاء لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بك إنك على كل شيء قادر».

اللهم ماصلحت من صلاة، فعلى من صلحيت، ومما لعن، فعلى من لعنت، أنت ولی فى الدنيا والآخرة توفنی مسلماً، والحقنی بالصالحين، اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، ذا الجلال والإكرام، فإني على عهده في هذه الحياة الدنيا، وأشهدك وكفى بك شهيداً بأنني أشهد أن لا إله إلا أنت وحده، لا شريك لك، لك الملك ولوك الحمد، وأنت على كل شيء قادر».

وأشهد أن محمداً عبدك ورسولك، وأشهد أن وعدك حق، ولقاءك حق، والساعة حق، آتية لا ريب فيها، وأنك تبعث من في القبور، وإنك أن تكلني إلى نفسي، تكلني إلى ضعف، وعورة، وخطيئة، وإنني لا أثق إلا برحمتك، فاغفر لى ذنبي كلها، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، وتب على إنك أنت التواب الرحيم»^(١).

وكان يقول عند الصباح: «اللهم إنني أصبحت لا أستطيع دفع ما أكره ولا أملك نفع ما أرجو، أصبح الأمر بيد غيري، وأصبحت مرتهنا بعملي، فلا فقير أفقر مني، اللهم لا تشمت بي عدوى ولا تسوء في صديقي، ولا تجعل مصيبي في ديني ولا تجعل الدنيا أكبر همي، ولا مبلغ علمي، ولا تسلط على من لا يرحمني، اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك المصير».

الله عالم الغيب والشهادة، فاطر السموات والأرض، رب كل شيء، وملكيه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر نفسي، ومن شر

(١) آخر حديث الإمام أحمد في مسنده، وانظر صحيح البخاري في كتاب الدعوات باب (٢) أفضل الاستغفار حدبه رقم (٦٣٠٦) ح ٦٣٠٦، ٩٧/١١، ٩٨، والترمذى في كتاب الدعوات باب (١٥) حدبه رقم (٣٣٩٣) ح ٤٦٧/٥ - ٤٦٨

الشيطان، وشركه، سبحانه الله وبحمده، لا حول ولا قوة إلا بالله، ماشاء الله كان، وما لم يشاً لم يكن. أعلم أن الله على كل شيء قادر وأن الله قد أحاط بكل شيء علما، فسبحان الله حين تمسون، وحين تصبحون، وله الحمد في السموات والأرض وعشياً وحين تظهرون، يخرج الحي من الميت، ويخرج الميت من الحي، ويحيي الأرض بعد موتها، وكذلك تخرجون. اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة. اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي، وأهلي ومالى.

اللهم استر عوراتي وأمن رواعتي. اللهم احفظني من بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقى، وأعوذ بعظمتك أن أغتاب من تحتي. اللهم أصبحنا نشهدك، ونشهد حملة عرشك، وملائكتك وحملة عرشك^(١) وجميع خلقك، أنك أنت الله، لا إله إلا أنت ونحدك لاشريك لك، فلك الحمد، ولكل الشكر، أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين^(٢).

وكان يقول: «اللهم رحمتك أرجو، فلاتكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأنى كله، لا إله إلا أنت، اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء، وأعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها، وأعوذ بك من زوال نعمتك، ومن تحول عافيتها، وفجاءة نقمتك ومن جميع سخطك^(٣).

اللهم إني أعوذ بك من شر ما علمنت، ومن شر مالم أعلم، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أبنت، وبك خاصمت،

(١) هكذا في الأصول من مخطوطات الكتاب. ويبدو أن هذا سهو من الناشر.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب بباب ما يقول إذا أصبح حدث رقم ٧٤ ج ٥، ٣١٨٠٤، ٣١٩، ماحفظ في كتاب الدعاء باب (١٤) ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى وإذا آوى إلى فراشه حدث رقم

(٣) موارد الظمان (ص ٥٨٥ - ٥٨٦).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء باب (٢٦) حدث رقم ٢٧٣٩ ج ٤، ص ٩١، وأخرجه أنه

داود برقم (١٥٤٥)

وإليك حاكمت، فاغفر لى ما قدمت، وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت،
أنت المقدم، وأنت المؤخر^(١) لا إله إلا أنت.

اللهم إنى أعوذ بك من شر سمعى ومن شر بصري، ومن شر لسانى،
ومن شر قلبى، ومن شر عينى، اللهم إنى أعوذ بك من التردى، ومن
الغرق، والحرق، والهدم، وأعوذ بك من أن يتخططنى الشيطان عند الموت،
وأعوذ بك من أن أموت فى سبيلك مدبراً، وأعوذ بك من أن أموت لدنيا.
أعوذ بكلمات الله التامات من شر غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات
الشياطين، وأن يحضرنون.

اللهم ألهمنى رشدى، وأعذنی من شر نفسي، وأعوذ بوجه الله العظيم،
الذى لاشيء أعظم منه، وبكلمات الله التامات، الذى لا يجاوزهن بر
ولا فاجر، وبأسماء الله الحسنى كلها، ماعلمت منها ومالم أعلم، من شر
ما خلق، وذرا وبرا.

اللهم اغفر لى جدى، وهزلى، وخطئى، وعمدى، وكل ذلك عندى،
اللهم أصلح لى دينى الذى هو عصمة أمري، وأصلح لى دنياى التى فيها
معاشى، وأصلح لى آخرتى التى فيها معادى، واجعل الحياة زيادة لى في كل
خير، واجعل الموت راحة لى من كل شر^(٢).

اللهم إنى أسألك الهدى، والتقوى، والعفاف، والغنى، رب أعنى،
ولاتعن على، وانصرنى، ولا تنصر على، وأمكر لى، ولا تذكر على، واهدنى
ويسر لى الهدى، وانصرنى على من بعى على، رب اجعلنى لك شاكراً، لك
ذاكراً، لك رهاباً، لك مطواعاً، لك مختباً، إليك أواها منيماً، رب تقبل
توبتى، واجب دعوتى، واغسل حوبتى، وثبت حجتى، وسد لسانى، وأيد
قلبى، واسلل سخيمة صدرى.

(١) منقى عليه أخرجه البخارى (ج ١١ ص ١٦٥، ١٦٦)، ومسلم حديث رقم (٢٧١٩).

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه فى كتاب الذكر والدعاء باب (١٨) التعوذ من شر ماعمل، ومن شر مالم
يعمل حديث رقم (٢٧٢٠ ج ٤/٢٨٧) وانظر سبل السلام (ج ٤ ص ٤٣٦)

اللهم مارزقتنى ما أحب ، فاجعله قوة لى فيما تحب ، اللهم مازويت عنى ما أحب فاجعله فراغا لى فيما تحب . اللهم اقسم لنا من خشيتك ، ما تحول به بينى وبين معاصيك ، ومن طاعتكم ماتبلغنا به جنتك ، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا ، ومتعبنا بأسماعنا وأبصارنا ، وقوتنا ، ما أحبتنا ، واجعله الوارث منا ، واجعل ثأرنا على من ظلمنا ، وانصرنا على من عادانا ، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا ، ولا يبلغ علمنا ، ولا تسلط علينا من لايرحمنا .

اللهم بعلمه الغيب ، وقدرتك على الخلق ، أحينى ما علمت الحياة خيراً لي ، وتوفنني إذا علمت الوفاة خيراً لي ، وأسألتك خشيتك من الغيب والشهادة ، وأسألتك كلمة الحق في الرضا والغضب ، وأسألتك القصد في الفقر والغني ، وأسألتك نعيم لاينفد ، وقرة عين لاتنقطع ، وأسألتك الرضا بعد القضاء ، وأسألتك برد العيش بعد الموت ، وأسألتك لذة النظر إلى وجهك ، والشوق إلى لقاءك ، في غير ضراء مضرة ، ولا فتنه مضلة .

اللهم زينا بزينة الإيمان ، واجعلنا هداة مهديين ، اللهم اجعلني أعظم شكرك ، وأكثر ذكرك ، واتبع نصحك ، واحفظ وصيتك . اللهم إني أسألك الصحة ، والعفة ، والأمانة ، وحسن الخلق ، والرضا بالقدر .

اللهم طهر قلبي من النفاق ، وعملى من الرياء ، ولسانى من الكذب ، وعينى من الخيانة ، فإنك تعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور .

اللهم اجعل سريرتى خيراً من علانيتى ، واجعل علانيتى صالحة ، اللهم إنى أسألك من صالح ماتؤتى الناس ، من الأهل ، والمال ، والولد ، غير الضال والمضل . اللهم اهدنى وسددى . اللهم رب السموات والأرض ، ورب العرش العظيم ، ربنا ورب كل شيء ، فالق الحب والنوى ، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان ، أعود بك من شر كل شيء ، أنت آخذ بناصيته .

اللهم أنت الأول ، فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر ، فليس بعده شيء ، وأنت الظاهر ، فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عنا الدين واغتنا من الفقر ، يا أرحم الراحمين .

اللهم رب جبريل، وMicahiel، وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنِي لما اختلف فيه من الحق بإذنك، أنت تهدي من شاء إلى صراط مستقيم^(١). ومهما أمكن ينبغي أن يصلى على النبي ﷺ، وكيفيات الصلاة المنقوله عن حضرته ﷺ كثيرة ذكرناها في كتاب «الصلاحة والبشر».

أحدها: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجید، السلام عليك ورحمة الله وبركاته^(٢).

الكيفية الثانية: اللهم صل على محمد، وعلى أهل بيته، كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجید، اللهم صل علينا معهم، اللهم بارك على محمد، وعلى أهل بيته، كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجید، اللهم بارك علينا معهم، صلوات الله وصلوات المؤمنين، على محمد، النبي الأمي، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وجميع مaud من الكيفيات، ثمان وأربعون.

المروى منها عن سيدنا رسول الله ﷺ ست وثلاثون، والباقي من الصحابة والتابعين. وللعلماء خلاف في أيها أفضل. قال الشيخ محبى الدين النواوى فى كتاب الأذكار: أفضلها أن يقول: «اللهم صل على محمد عبدك، ورسولك، النبي الأمي، وعلى آل محمد وأزواجه، وذراته كما صليت على

(١) أخرجه مسلم في صحيحه مختصرا (ج ٨ ص ٧٨) كتاب الذكر والتوبه والاستغفار باب ما قيل عند النوم وأخذ المضجع عن أبي هريرة رضي الله عنه، وذكره الإمام البيهقي في كتاب الأسماء والصفات بسده (ج ١ ص ٣٥٧، ٣٥٨) وأخرج حرباً سه كيرا الإمام الترمذى في سننه (٣٤٩٧)، والحاكم في المستدرك

(٢) من طريق حسن، وذكره النبي في رياض الصالحين (ص ٣٦٩ - ٣٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٥)، والترمذى برقم (٢٣١٨)، وأنو داود (٩٨، ١٩٨١) والسائلى (٤٥، ٤٦).

إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، وببارك على محمد النبي الأمي، وعلى آل محمد، وأزواجه، وذراته، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد^(١) لأنها جامدة للعبارات التي وردت في الأحاديث الصحاح.

وقال الإمام إبراهيم المروزي: أفضلها اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كلما ذكره الذاكرون وكلما سها عنه الغافلون.

فصل ارتداء الرسول لثوب جديد

كان ﷺ إذا لبس ثوباً جديداً، قرأ هذا الدعاء: «اللهم لك الحمد كسوتنيه. أسألك خيره، وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره، وشر ما صنع له».

وقال: «من لبس ثوباً جديداً فقال: الحمد لله الذي كسانى هذا التوب، ورزقنيه من غير حول مني ولاقوة. غفر له ما تقدم من ذنبه».

وقال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: سمعت الرسول ﷺ يقول: «من لبس ثوباً جديداً فقال: الحمد لله الذي كسانى ما أوارى به عورتي، وأنجمن به في حياتي، ثم عمد إلى الثوب الذي أخلق فتصدق به كان في حفظ الله، وفي كتف الله، وفي سبيل الله حياً وميتاً»^(٢).

وكان من عادته ﷺ أنه إذا استجد ثوباً سماه عمامة أو قميصاً أو رداء. ورأى ﷺ على أمير المؤمنين رضي الله عنه ثوباً فقال: أجدد هذا أم غسيل؟ فقال: بل غسيل، فقال: «إلبس جديداً، وعش حميداً، ومت شهيداً».

(١) انظر رياض الصالحين للإمام الترمذى (ص ٥٣١ - ٥٣٢)

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٠٢٠)، والترمذى برقم (١٧٦٧)، وأحمد في مسنده (ج ٢ ص ٣ و ٥) وهو حسن الإسناد وذكره الترمذى في رياض الصالحين (ص ٣٦٤)

فصل

الأدعية المأثورة لرسول الله ﷺ

كان ﷺ إذا رجع إلى بيته قال: «الحمد لله الذي كفاني، وآوانى والحمد لله الذي أطعمنى وسقاني، والحمد لله الذي من على. أسألك أن تجيرني من النار»^(١).

وقال: إذا ولح الرجل بيته فليقل: «اللهم إني أسألك خير المولج، وخير المخرج، بسم الله وبختنا، وبسم الله خرجنا، وعلى الله ربنا توكلنا، ثم يسلم على أهل بيته»^(٢).

وقال أنس بن مالك: قال لـى رسول الله ﷺ: «يابنی إذا دخلت على أهلك، فسلم تكون برکة عليك، وعلى أهل بيتك»^(٣).

وقال ﷺ: «ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل، رجل خرج غازيا في سبيل الله عز وجل، فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة، ورجل راح إلى المسجد، فهو ضامن على الله، حتى يتوفاه، فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة، ورجل دخل بيته بسلام، فهو ضامن على الله سبحانه وتعالى»^(٤).

(١) أخرج مثله أبو داود حديث رقم (٤٠٢٣)، والترمذى حديث رقم (٣٤٥٤)، وأخرجه ابن ماجه حديث رقم (٣٢٨٥) وحسنه الحافظ ابن حجر في «أمالى الأذكار» وذكره التووى فى رياض الصالحين (ص ٣٤).

(٢) أخرج نحوه الشیخان انطی صحيح البخاری (١١/٢٧)، ومسلم برقم (٢١١٨)، وأبو داود برقم (٥٢٠٢)، والبیهقی حديث رقم (٢٦٩٧).

(٣) أخرجه الزرمادی حديث رقم (٢٦٩٩)، قال: حديث حسن صحيح، وفي سنته على بن زید بن جدعان وهو صعیف، وبقیه، حالاته ضعاف، وهي المسابع عبد البیهقی عن قتادة مرسلًا بلطف «إذا دخلتم بيتك، فسلموا على أهله، فإذا حرّ حنم فأدعا أهله باسم وستنه حيد، وذكره التووى في رياض الصالحين (ص ٣٧٨).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده، والترمذى، - المسناني، وأبي ماجه مسند حسن عند أبي هريرة وانظر باد المیر (ج ٦ ص ٣٦).

وكان عليه السلام يقول: «إذا دخل الرجل بيته، وذكر الله تعالى عند دخوله، وعنده طعامه. قال الشيطان لاميته لكم، ولاعشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند طعامه قال: أدركتم الميت والعشاء»^(١).

فصل

النبي وأدعيته في مناسبات معينة

كان عليه السلام يقول عند دخول الخلاء: «اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخباث»^(٢) ويأمر بقوله. وفي حديث آخر «لاينبغى أن يعجز أحدكم، إذا أراد دخول الخلاء، أن يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الرجس، والنحس، والخبث، والشيطان الرجيم»^(٣).

ومر رجل به عليه السلام وهو يبول، فسلم عليه فلم يرد عليه، وقال: «إن الله يبغض العبد لذا» - يعني الكلام في الخلاء وحالة البول - وكان عليه السلام يقول: «لاستقبلوا القبلة، ولاستدبروها ببول ولابغائط»^(٤).

وروى هذا الحديث جماعة من الصحابة، وأما حديث الرخصة الذي رواه الإمام أحمد في مسنده، عن عائشة أنها قالت: ذكر عند رسول الله عليه السلام أن جماعة كرهوا استقبال القبلة حالة البول. فقال منكراً لذلك: «أو قد فعلوا؟ فليجعلوا القبلة تجاه أدبارهم».

فالبخاري إمام أهل الحديث يطعن فيه، ولم يثبته أحد من الأئمة الكبار، وكلام أحمد لا يقتضي إثباته، وتحسينه، وأيضاً هو منقطع، ومرسل وبعض رواته ضعيف.

(١) أخرجه سلم في صحيحه برقم (٢٠١٨)، وأبو داود (٣٧٦٥)، وابن ماجه برقم (٣٨٨٧).

(٢) أخرجه البخاري (١/٢٤٢ برقم ١٤٢)، ومسلم (١/٢٨٣ - ٢٨٤، ٣٧٥ برقم ٣٧٦)، وأبي داود (٤ - ٥ ج ٢/١)، والترمذى (٥ - ٦ ج ١٢/١٠)، والمسانى (١/٢٠)، وابن ماجه (١/٨ برقم ٢٩٦)، وأحمد في مسنده (٣٧٣ - ٣٦٩/٤ - ٢٨٢ - ١٠١ - ٩٩/٣).

(٣) تقدم تخريرجه، وانظر سبل السلام (١/١٥٣ ، ١٥٤).

(٤) أخرجه مسلم (١/٢٢٣ برقم ٢٦٢)، وانظر سبل السلام (١/١٦١).

وكان إذا خرج من الخلاء قال: «الحمد لله الذي أذهب عنى الأذى وعفاني»^(١) وأما أذكار الوضوء فقد ذكرناها في أول الكتاب.

فصل في أذكار الأذان

شرع لنا ﷺ خمسة أشياء:

أحدهما: أن السامع يقول مثل ما يقول المؤذن، إلا في لفظ «حي على الصلاة حي على الفلاح» فإنه يبدل ذلك بلا حول ولا قوة إلا بالله، والحديث الذي ورد في الجمع بين الحوقلة والحيطة، لم يصح وكذا ماورد في الاقتصار على الحيطة.

الثاني: أن يقول رضيت بالله ربنا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا، وهذا القول يوجب المغفرة.

الثالث: أن يصلى على الرسول ﷺ بعد إجابة المؤذن.

الرابع: أن يدعوا بهذا الدعاء: «اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاحة القائمة، آتِ محمدا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاما ممودا الذي وعدته، إنك لا تخلف الميعاد».

الخامس: أن يدعو لنفسه بما فيه صلاح آخرته ودنياه، وفي بعض الروايات في مسنده الإمام أحمد «من قال بعد أذان المؤذن: اللهم رب هذه الدعوة القائمة، والصلاحة النافعة صل على محمد، وارض عنى، رضا لاتسخط بعده، ثم دعا استجيب له»^(٢).

(١) أخرجه ابن ماجه وذكره صاحب السلام (١٦٦/١) وأخرج مثله أبو داود في كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء حديث رقم (٨٠/٣)، والترمذى في أبواب الطهارة، باب (٥) ما يقول إذا خرج من الخلاء حديث رقم (١٢/١٧) وابن ماجه في كتاب الطهارة، حديث رقم (٣٠٠ ج ١١٠/١)، وأحمد في مسنده (٦/١٥٥).

(٢) أخرجه مثله البخارى في كتاب الأذان، باب الدعاء عند الداء حديث رقم (٦١٤) فتح البارى (٢/٩٤)، وابن داود حديث رقم (٥٢٩ ج ١ ص ١٤٦)، والترمذى حديث رقم (٥٢٩ ج ١٤٦/١) والترمذى حديث رقم (٢١١ ج ٤١٣/١)، والنسانى (٢٧/٢ - ٢٨) في الأذان

وقالت أم سلمة: علمتني رسول الله ﷺ أن أقول وقت أذان المغرب: «اللهم هذا إقبال ليلك، وإدبار نهارك، وأصوات دعاتك فاغفر لي»^(١) وقال أبو أمامة: كان رسول الله ﷺ إذا سمع الأذان قال: «اللهم رب هذه الدعوة التامة، المستجابة، المستجاب لها، دعوة الحق، وكلمة التقوى، توفنـي عليها، وأجنبـي إليها، واجعلـني من صالحـها عملاً يوم القيمة»^(٢).
وكان ﷺ يقول: «لайдـ الدعـاء بـينـ الأذـانـ وـالـإـقـامـةـ» قالـواـ: فـمـاـذاـ نـقـولـ يـارـسـولـ اللـهـ ؟ قالـ: «ـسـلـواـ اللـهـ العـافـيـةـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ»^(٣).

فصل

تكبيرات الرسول في عيد الأضحى

في عشر ذي الحجة كان ﷺ يكثر الدعاء فيه ويأمر بالتهليل، والتكبير، والتحميد، وجاء في بعض الروايات: أنه ﷺ «يكبر دبر كل صلاة من الفرائض، من صبح عرفة، إلى عصر أيام التشريق، ويقول: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد»^(٤).

وهذا الحديث وإن لم يبلغ إسناده درجة الصحة، لكن عمل أهل الإسلام عليه، ونقل عن الإمام الشافعى، أنه لو زاد على هذا. فقال: الله أكبر كبرا، والحمد لله كثيرا، وسبحان الله بكرة وأصيلا، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، مخلصين له الدين، ولو كره الكافرون، لا إله إلا الله، وحده صدق وعده ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، لا إله إلا الله، والله أكبر، يكون حسنا.

(١) أخرجه الترمذى في سننه، وذكره صاحب سبل السلام (٢٧١/١).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، وأورده صاحب السلام (٢٧١/١).

(٣) أخرجه الترمذى في كتاب الدعوات، باب (١٢٩) في العفو والعافية حديث رقم (٣٥٩٤) ح ٥ ص ٥٧٦، وأحمد (٣/٣٣٢ - ١٥٥ - ١١٩ - ٢٢٥) قال ابن القيم: إنه حديث صحيح، وانظر سبل السلام (٢٧١/١).

(٤) أخرجه البهقى والدارقطنى، وفي إسناده عمـ وـ بنـ بـشرـ وـ هوـ متـرـوكـ عـنـ جـابرـ الجـعـفىـ وـ ذـكـرىـ الشـوـكـانـىـ فـيـ نـيلـ الأـوطـارـ (جـ ٣ـ صـ ٣١٥ـ).

فصل

ذكر الرسول عند رؤية الهلال

كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا رأى الهلال قال: «اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربى وربك الله» وفي بعض الأحيان كان يقول: «الله أكبر، اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، وال توفيق لما تحب وترضى، ربنا وربك الله»^(١).

وفي سنن أبي داود أن قتادة، بلغه أن نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا رأى الهلال. قال: «هلال خير ورشد»^(٢) - ثلاث مرات - آمنت بالذى خلقك، آمنت بالذى خلقك، آمنت بالذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا»^(٣)، وفي إسناده ضعف.

فصل

تسمية الرسول لله عند الطعام

كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أكل طعاماً سمي الله، وكان يأمر بذلك، وقال: «إذا أكل أحدكم، فليذكر الله تعالى، فإن نسي أن يذكر اسم الله، في أوله فليقل: بسم الله في أوله وآخره»^(٤).

وعند المحققين من أهل الحديث، أن التسمية في أول الطعام واجبة، لأن أحاديث الأمر صحيحة، سالمه من المعارضة.

أما إن كان في جماعة فهل تجزى تسمية أحدهم أم لا؟

(١) أخرجه الترمذى برقم (٣٤٤٧)، والدارمى (٤/٢)، وذكره التووى فى رياض الصالحين (ص ٤٨٣) وهو حدث حسن.

(٢) الرشد «ضم فسكون ويفتحتين»: ضد الغى.

(٣) أخرجه أبو داود فى سننه حديث رقم (٥٠٩٢) عن قتادة مرسلا، وله شاهد من حديث ابن عمر عدد الدارمى (٢/٤، ٣)، وابن حبان حديث رقم (٢٣٧٤) يصح به

(٤) أخرجه أبو داود فى سننه حديث رقم (٣٧٦٧)، والترمذى حديث رقم (١٨٥٩) وقال حديث حسن صحيح، وصححه الحاتم (٤/٨) وافقه الذهى.

قال جماعة من العلماء: تجزء، وحديث حذيفة لا يوافق قولهم، لأنه قال: حضرنا مع النبي ﷺ طعاماً، فجاءت جارية كأنها تدفع، فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ بيدها. ثم جاء أعرابي، فأخذ بيده وقال ﷺ: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه، جاء بهذه الجارية فأخذت بيدها، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده، والذى نفسى بيده إن يده لفى يدى مع يديهما، ثم ذكر اسم الله وأكل»^(١).

وثبت فى سنن الترمذى من حديث عائشة، أنها قالت: أكل النبي ﷺ الطعام مع ستة من الصحابة، فدخل أعرابى بعثة، وأكل الطعام فى لقمتين فقال ﷺ: «لو أن هذا الأعرابى قال باسم الله لكفافكم هذا الطعام»^(٢).

ومحقق أن النبي ﷺ كان قد سمى الله، وكذلك أصحابه، فلو أن تسمية الواحد تكفى عن الباقي، لما احتج إلى تسمية الأعرابى، وورد فى حديث ضعيف: «من نسى أن يسمى على طعامه فليقرأ قل هو الله أحد إذا فرغ»^(٣).

وكان إذا فرغ من الطعام يقول: «الحمد لله حمدًا كثیرا طيبا مباركا فيه، غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا»^(٤) وأحيانا كان يقول: «الحمد لله الذى كفانا، وأوانا»^(٥) وكان ﷺ يقول: «من أكل أو شرب فقال الحمد لله الذى أطعمنى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة، غفر الله له ما تقدم من ذنبه»^(٦).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (٢٠١٧)، وأبو داود برقم (٣٧٦٦).

(٢) أخرجه الترمذى حديث رقم (١٨٥٩) وقال حديث حسن صحيح وهو صحيح كما قال، وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٣٣٩).

(٣) لم يجدوه.

(٤) أخرجه البخارى في صحيحه (ج ٩ ص ١، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٥)، وأخرجه الترمذى برقم (٣٤٥٢)، وأبو داود برقم (٣٨٤٩).

(٥) تقدم تحريرجه.

(٦) أخرجه أبو داود حديث رقم (٤٢٣)، والترمذى برقم (٣٤٥٤)، وابن ماجه برقم (٣٢٨٥)، وحسنه الحافظ ابن حجر في «أمالى الأذكار»

وأحياناً كان يقول: «اللهم أطعمت، وسقيت، وأغنت، وأقتنيت، وهديت، وأحييتك فلك الحمد على ما أعطيت»^(١) وكان يقول في بعض الأحيان: «الحمد لله الذي من علينا، وهدانا، والذى أشبعنا، وأوانا، وكل الاحسان آتنا»^(٢).

وثبت في حديث آخر: أنه عليه السلام قال: «إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه، واطعمنا خيراً منه، وإذا أكل لبنا فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه»^(٣). وكان عليه السلام إذا شرب الماء شربه على ثلاثة أنفاس، يقول في أول كل نفس: بسم الله، وفي آخره الحمد لله، ونهى أن يتنفس في الإناء»^(٤).

فصل الأذكار عند الطعام

كان عليه السلام في بعض الأحيان إذا دخل البيت يقول: «هل عندكم طعام، فإن أحضروا شيئاً وكان موافقاً لمزاجه أكل، وإن ترك وداعب طعاماً فقط، إن اشتته أكل وإن تركه»^(٥).

وكان يمدح الطعام في بعض الأحيان كقوله: «نعم الإدام الخل»^(٦) وغير ذلك، وإن لم يحضروا شيئاً، ينوي الصيام. ويقول: «إنى اليوم صائم»^(٧) وكان يتكلم على الطعام ويكرر عرض الطعام على الضيفان كما هو عادة

(١) انظر. رياض الصالحين (ص ٣٤) و unabda.

(٢) انظر صحيح مسلم حديث (٢٧٣٤).

(٣) أخرجه مثله الترمذى برقم (١٨٨٦) وقد ضعفه الحافظ ابن حجر في فتح البارى (ج ١٠).

(٤) متفق عليه أخرجه البخارى (١/٢٢١ و ٢٢٢ و ٢٠٠ و ١٠٠)، ومسلم برقم (٢٦٧) (٦٥) والله أعلم به،

والترمذى برقم (١٨٩) والنسائى (٤٣/١).

(٥) متفق عليه أخرجه البخارى (٩/٤٧٧) ومسلم برقم (٢٠٦٤) وأبو داود (٣٧٦٣) والترمذى (٢٩٣٢).

(٦) أخرجه مسلم (٢٠٥٢)، وأبو داود (٣٨٢٠)، والترمذى (١٨٤ - ١٨٤٣)، والنسائى (١٤/٧).

(٧) أخرجه مسلم (١٤٣١).

الكرام، كما ورد في حديث أبي هريرة، وقصة شرب اللبن، وقوله ﷺ: «اشرب فشرب، فقال: اشرب فشرب، فقال: اشرب فشرب، ولم يزل يكرر حتى قال: لا والله بعثك بالحق نبيا لا أجد له مسلكا»^(١).

وكان ﷺ: إذا أكل طعام قوم دعا لهم، فقال: اللهم بارك لهم فيما رزقهم، واغفر لهم وارحمهم» وفي بعض الأحيان كان يقول: «أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، ووصلت عليكم الملائكة»^(٢) وصنع أبو الهيثم بن التيهان طعاما فدعا النبي ﷺ وأصحابه، فلما فرغوا قال: «أتذيبوا أخاكم» قالوا يارسول الله وما إثابته؟ قال: «إن الرجل إذا دخل بيته، وأكل طعامه، وشرب شرابه فدعوا له بذلك إثابته».

وكان ﷺ يقول: «إذا أكلتم طعاما فأذببوه بذكر الله عز وجل، والصلة ولا تنموا عليه، فتقسووا به قلوبكم»^(٣) وأخذ ﷺ بيد مجزوم، فوضعها معه في القصبة. فقال «كل بسم الله، ثقة بالله، وتوكل على الله»^(٤) وثبت أنه قال: «فر من المجزوم كما تفر من الأسد»^(٥). والتطبيق بينهما ظاهر، وكان يأمر بالأكل باليمين وينهى عن الأكل بالشمال، لأن الشيطان يأكل ويشرب بشماله وشكوا إليه فقالوا: إننا نأكل ولا نشعّ قال: «فلعلكم تفرقون؟» قالوا نعم. قال: «فاجتمعوا على طعامكم، واذكروا اسم الله عليه، ببارك لكم فيه»^(٦).

(١) انظر صحيح مسلم (٢٠٢٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٥٤) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (١٣٥٣) من حديث عبد الله بن الزبير.

(٣) لم نجده فيما وقع لنا من مراجع.

(٤) لم نجده فيما سمعت أبداً من مراجع.

(٥) أخرجه البخاري في الطبع (٢٦٤) وفي أوله «الاعدو ولاطره ولاهامة ولاصفر» وأخرج ابن حرمي في كتاب التوكل له تناهداً من حديث عائشة «الاعدو وأدا رأس المجدوم فصر مده كما تفر من الأسد» فتح الباري (١٢/٢٦٥)، وأخرجه سلطنه أبو السخن الأصبهاني في كتاب الأمثال (ص ٦٨ برقم ١٦٣).

(٦) أخرجه أبو داود (٣٧٦٤)، وأحمد في مسنده (٣٠١/٣)، وأبي ماهش (٣٢٨٦)، وابن حبان (١٣٤٥)،

والحاكم (٢/٣) وسلمه صعيف، والحادي حسن لأن له شواهد في معانيا اطلعها في البرعي

والترحيب للحافظ المذري (ج ٣ ص ١١٥ و ١٢١)، وذريه المؤمن في مسائل الصالحين (ص ٣٤٢)

فصل

في السلام والأداب النبوية في هذا الباب

ثبت في الصحيح أنه ﷺ قال: «أفضل الإسلام وخيره أطعام الطعام وأن تقرأ السلام على من عرفت وعلى من لم تعرف»^(١) وفي الصحيح أيضاً: «لما خلق الله آدم قال له: اذهب فسلم على أولئك القوم - نفر من الملائكة جلوس - فاستمع ما يحيونك، فإنها تحبتك، وزيتها، فقال: «السلام عليكم، فقلوا السلام عليك ورحمة الله فزادوا ورحمة الله»^(٢).

وكان النبي ﷺ دائمًا يأمر بإفشاء السلام، ويقول: «أولاً أدلّكم على شيء إذا فعلتموه تحابيتم؟ أفشوا السلام بينكم تحابوا» وقال: «لاتدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا»^(٣).

وفي صحيح البخاري قال عمار: «ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان: الإنفاق من نفسك وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الأقتار»^(٤) وهذا الكلام يتضمن جميع أصول الخيرات وفروعها، لأن الإنفاق يوجب أداء حقوق الخالق والخلق على الوجه الأكمل، وبذل السلام لجميع الناس يتضمن أن لا ينكر أحد على أحد، وإنفاق المال عن قلة وفقر، يقتضى الوثوق بالله.

وأنت إذا جمعتها علمت أنها جامعة فروع الإيمان وأصوله، وكان ﷺ يمر على الصبيان فيسلم عليهم وأيضاً كان يسلم على العجائز والمساكين. وكان يقول: «يسلم الكبير، على الصغير، والماء على القاعد، والراكب على

(١) أخرجه الحماري ١١٥٣، ومسلم رقم (٣٩)، وأحد في (مسند ح٥ ص ٤٥١)، وابن ماجه ١٣٣٥ و(٣٢٥١). والداني ١١٣٤ واسناده صحيح، وصححه الحاكم (١٣/٣) وواضعه الذهبي.

وله شاهد في حديث أبي هريرة عند الحاكم (١٢٩١٤)

(٢) متفق عليه أخرجه الحماري (ح ١١ ص ٦٠، ٦)، ومسلم حديث رقم (٢٦٦)

(٣) أخرجه مسلم رقم (٥٤)، وأسر راود حديث رقم (٥١٩٣)، اليماني حديث رقم (٢٦٨٩)

(٤) أخرج سهرة التبيحان إنطلي صحيح البخاري (ح ١ ص ٥٢، ٥٣)، ومسلم حديث رقم (٣٩)

الماشى، والقليل على الكبير، فإن تساوا فى هذه الصفات، فالبادئ أفضل»^(١) وقال: «أقرب الخلق إلى الله وأولاهم به، الذى يبدأ بالسلام»^(٢).

وكان من العادة النبوية أنه يَكْتُبُ اللَّهُ إِذَا دَخَلَ سَلَامًا ، وَإِذَا رَجَعَ سَلَامًا إذا دخل سلم ، وإذا رجع سلم . وقال: «إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليس لمسلم ، فإن بدا له أن يجلس فليجلس . ثم إذا قام فليس لمسلم ، فليس الأولى بأحق من الآخرة»^(٣) .

وقال في موطن آخر: «إذا لقي أحدكم صاحبه فليس عليه ، فإن حال بينهما شجرة أو جدار ثم لقيه فليس عليه أيضا»^(٤) وكان يَكْتُبُ اللَّهُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ ابْتِدَأْ بِتَحْيِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَمَ عَلَى الْمُحْضَرِيْنَ ، لَأَنَّ حَقَ اللَّهِ فِي مُثْلِ هَذِهِ الصِّفَرَةِ مُقْدَمٌ عَلَى حَقِّ الْعِبَادِ ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ إِلَى الْبَيْتِ بِلِيلِ سَلَامًا يُسْمَعُهُ الْمُسْتَقِظُونَ ، وَلَا يَتَبَهَّهُ مِنْهُ الرَّاقِدُونَ.

وقال: «السلام قبل الكلام ، ولا تدعوا أحدا إلى طعام حتى يسلم»^(٥) . ولئن كان في إسناد هذا الحديث ضعف ، فعمل أهل الإسلام عليه ، وفي حديث آخر: «السلام قبل السؤال فمن بدأكم بالسؤال فلا تحيوه»^(٦) .

وفي بعض الروايات أنه كان لا يأذن بالدخول لمن لا يسلم . وقال: «ولاتأذنا لمن لم يبدأ بالسلام»^(٧) . وقال كلدة بن حنبيل: أرسلني صفوان بن

(١) متفق عليه أخرجه البخاري (١١/١٣) ومسلم برقم (٢١٦٠)، وأبو داود (٥١٩٨، ٥١٩٩) والترمذى (٢٧٠٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٩٧) وإسناده صحيح ، والترمذى (٢٦٩٥)

(٣) أخرجه أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذى (٢٧٠٧) وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٦)، وسنده حسن ، وصححه ابن حبان حديث رقم (١٩٣١، ١٩٣٢) وذكره النووي في *نهاية الصالحين* (ص ٣٨).

(٤) أخرجه أبو داود حديث رقم (٥٢٠) وإسناده صحيح .

(٥) لم ينكره وقد ضعفه المستفت رحمة الله تعالى .

(٦) أخرجه أبي داود تذكرة برقم (٥١٧٦)، والترمذى (٢٧١١)، وأحمد في مسند (٤١٤/٣) وإسناده صحيح .

(٧) ذكره الإمام النووي في *نهاية الصالحين* (ص ٣٨١) بلفظه وتقدم بترجمته في الحديث الذي فسله .

أمية إلى رسول الله ﷺ بهدية لبن وجداية^(١) وضغابيس^(٢) فوجلت عليهم قبل السلام، والاستذان فقال: «ارجع ثم قل السلام عليكم وادخل»^(٣).

وكان إذا أتى باب قوم لا يقوم تجاه الباب بل يتيمان أو يتياسر، فيقول السلام عليكم ويبدأ من لقيه بالسلام، وكان يتحمل السلام إلى غيره، وبلغه كما تحمل سلام الله سبحانه وتعالى إلى خديجة، حيث قال له جبريل عليه السلام ها خديجة قد جاءتك بطعم، فقل لها: «الرب يسلم عليك ويسرك بيت في الجنة من قصب^(٤) لاصخب فيه ولا نصب»^(٥).

وقال مرة أخرى لعائشة: «هذا جبريل حاضر يبلغك السلام فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته»^(٦) وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فرد عليه ثم جلس، فقال ﷺ: «عشر» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم، ورحمة الله فرد عليه، فجلس، فقال: «عشرون» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فرد عليه فقال: «ثلاثون»^(٧) وفي بعض الروايات جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته. فرد وقال: «أربعون» هكذا تكون الفضائل، وفي إسناده ضعف^(٨).

وكان ﷺ يبدأ من لقيه بالسلام، وإن بدأه أحد رد عليه مثل ذلك، أو أفضل على الفور، من غير تأخير، إلا أن يمنع من ذلك عذر، كالصلة، أو

(١) هي من أولاد الظباء مابلغ ستة أشهر أو سبعة، ذكرها كان أو أئمّة منزلة الجدي من المعز.

(٢) هي صغار القناء وأحدها ضعيوس، وقيل هي بنت ينتب في أصول الشمام يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويؤكل. أهـ. انظر النهاية في غريب الحديث للإمام ابن الأثير - رحمة الله تعالى -.

(٣) أخرجه أبو داود في سنته (٥١٧٦)، والترمذى (٢٧١١)، وأحمد (٤١٤/٣) وإسناده صحيح.

(٤) «القصب» هنا المؤلّف المحفوظ، و«الصخب»: الصياغ واللفظ «الصب». القـ، انظر رياض الصالحين (ص ٣٢٩).

(٥) مفق عليه آخر حـ الصحـارـي (ج ٧ ص ٤)، ومسلم برقم (٢٤٣٣).

(٦) متفق عليه آخر حـ الصحـارـي (ج ٧ ص ٨٣ و ١٠ / ٤٧٩)، ومسلم برقم (٢٤٤٧).

(٧) أخرجه أبو داود (٥١٩٥)، والترمذى (٢٦٩٠) وإسناده قوى كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (ج ١ ص ٥)، وأخرجه البخارـي في الأدب المفرد (ص ٩٨٦) من حـدـثـ آـنـىـ هـرـيـرةـ.

(٨) هذه الريـادـهـ في آخرـ الحـدـيـبـ لمـ مـخـدـهـ وـهـ ضـعـفـةـ كـمـ قـالـ المـصـفـ.

قضاء الحاجة، وكان يجيز السلام، بحيث يسمع المسلم، ولا يكتفى بالإيماء والإشارة، إلا أن يكون في الصلاة.

فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة: أنه كان إذا سلم عليه أحد، وهو في الصلاة إشار إليه بأصبعه المباركة جواب السلام.

وليس لهذه الأحاديث معارض، إلا حديث مجهول، وهو من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه فليعد صلاته. وهذا الحديث لا يصلح للمعارضة، وكان يبتدئ السلام بقوله: «السلام عليكم ورحمة الله» وكان يكره في الابتداء أن يقال: عليكم السلام.

قال أبو جری الهجيمي: أتيت رسول الله ﷺ وقلت عليكم السلام يا رسول الله فقال: «لاتقل عليكم السلام فإن عليكم السلام تحية الموتى»^(١) يعني إن عادة الشعراء وغيرهم أن يحيوا الموتى بهذه الصيغة فينبغي أن يتحرز من أن يخاطب بها الأحياء.

وكان يقول في جواب السلام: «وعليك السلام»^(٢)، الواو، وقال بعض الفقهاء لو أجب أحد بغير الواو، لا يكون مجيداً، ولا يسقط الفرض عنه ، لأنه مخالف للسنة، وعند أكثر العلماء، يسقط واستدلوا بنص التنزيل «فقالوا سلاماً قال سلام»^(٣).

ونهى ﷺ أن يبتدأ بالسلام على أهل الكتاب. روى أبو هريرة: «لاتبتدأوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتموهם في طريق فاضطروهم إلى أضيقه»^(٤) وللعلماء في هذه المسألة قولان: الجماهير يمنعون من ابتدائهم بالسلام.

(١) أحوجه آن داود برهم (٤٠٨٤)، والرمداني (٢٧٢٢)، وأبي حمزة (٦٤/٥)، وبسده صحيح

(٢) انظر صحيح البخاري (٧١/٨٣ و ١/٤٧٩)، ومسلم برهم (٢٤٤٧)

(٣) سورة المائدة آن رقم ٢٥

(٤) أحوجه، منه في صحيحه حدثت رقم (٢١٦٧)، والرمداني (١/٢١) واسناد حدثت رقم (٥٢)

ويعضمهم يجوز وفي وجوب رد السلام عليهم قوله:
الجمهور على وجوبه.

ويعضمهم يقول: لا يجب كما لا يجب رد سلام أهل البدعة، وثبت في الصحيح أنه عَنْ عَائِدِهِ من على أخلاق من الناس، منهم المسلمون والمشركون وعبدة الأوثان فسلم عليهم.

وأما الحديث الذي في سنن أبي داود: «يجزى عن الجماعة، إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزى عن الجلوس أن يرد أحدهم»^(١) فأحد رواته، سعيد الخزاعي، وقد ضعفه جماعة، وكان من عاداته عَنْ عَائِدِهِ إذا بلغه شخص سلام غيره أن يرد على المبلغ، والمبلغ عنه كما ثبت في السنن: «أن رجلاً قال: إن أبي يقرئك السلام فقال: في جوابه عليك، وعلى أبيك السلام»^(٢).

وكان من عاداته عَنْ عَائِدِهِ أنه إذا ظهر من شخص منكر عظيم، أن يعرض عنه، وأن يحرمه السلام ورد السلام، ولما كان السلام الذي هو أعظم شعار أهل الإسلام، في هذه البلاد الهندية مهجورا إلى الغاية، وقام مقامه الانحناء، والانتقاء اللذان هما شعار أهل البدع صار التلفظ بالسلام عند أكثرهم يعد من سوء الأدب وعدم التمييز، فلزم ذمة أرباب الولاية وحكام منصب الرياسة لزوماً مؤكداً أن يسعوا في إفشاءه إلى النهاية.

وأن يبذلوا الجهد إلى أقصى الغاية، وأن يتلطفوا في أحياه هذه الشعيرة العظيمة من شعائر الدين، وأن يعدوا ذلك من أعظم القرب، وأشرف الوسائل عند رب العالمين.

(١) أخرج سحود النسخان اظر صحيح النسخاني (١٣/١١)، ومسلم (٢١٦)، وأنو داود (٥١٩٨).

والترمذى (٤٢٧٠).

(٢) لم يجد.

فصل في الاستئذان

ثبت في الصحيح، أن السلام كان قبل الاستئذان، فعلاً وتعلماً استأذن شخص على النبي ﷺ، وهو في بيت فقال: ألا ج؟^(١) فقال ﷺ لخادمه: «أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان» فقال له: السلام عليكم أدخل، فسمعه الرجل، فقال: السلام عليكم أدخل^(٢) فأذن له النبي ﷺ فدخل وقال ﷺ: «إذا أستأذن أحدكم ثلاثة فلم يؤذن له فليرجع^(٣) وكان ﷺ يقول: «لو أن شخطا نظر في بيته قوم جاز لهم قلع عينه، ولادية ولا قصاص»^(٤).

وكان يكره للمستأذن إذا سُئل من أنت يقول: أنا، بل يذكر اسمه، أو كنيته^(٥)، أو لقبه، وفي حديث أبي هريرة، المروي في سن أبي داود «ورسول الرجل إلى الرجل إذنه» وفي لفظ: «إذا دعى أحدكم إلى طعام، ثم جاء مع الرسول، فإن ذلك له إذن» وكما أراد ﷺ الاعتزال في محل خلوة، عين شخصاً للجلوس على الباب وأمر أن لا يدع أحداً يدخل إلا بإذن.

(١) ألا ج «بهمزتين» أي: أدخل. انظر رياض الصالحين للنووى (ص ٣٨١).

(٢) أخرجه أبو داود حديث رقم (٥١٧٧) وإسناده صحيح كما قال الإمام النووي في رياض الصالحين (ص ٣٨١).

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري (ج ١١ ص ٢٣)، ومسلم (٢١٥٣)، وأبي داود (٥١٨٠)، والترمذى (٢٦٩١).

(٤) أخرجه الشيخان عثمة، البخارى (١١/٢١، ٢٠)، ومسلم (٢١٥٦)، والترمذى (٢٧١)، والسانى (٦١، ٦٠/٨).

(٥) متفق عليه البخارى (١١/٣٠)، ومسلم حديث رقم (٢١٥٥)

فصل

آداب النبى فى العطاس

كان ﷺ إذا عطس وضع يده المباركة أو ثوبه على فيه، وخفض صوته وقال: «الثاؤب الرفيع والعطسة الشديدة من الشيطان»^(١). وقال: «إن الله يحب العطاس، ويكره الثاؤب، فإذا عطس أحدكم، وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه، أن يقول له: يرحمك الله، فإن الثاؤب إما هو من الشيطان فإذا ثاءب أحدكم، فليرد ما استطاع، فإن أحدكم إذا ثاءب ضحك منه الشيطان»^(٢).

وفي صحيح البخاري، أنه ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله وليلق له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال رحمك الله» فليقل: «يهديك الله ويصلح بالكم»^(٣).

وعطس رجلان عند رسول الله ﷺ «فشممت أحدهم، ولم يشممت الآخر، فقال الذى لم يشممت: عطس فلان فشمته وعطرست فلم تشممتني؟ فقال: هذا حمد الله وأنت لم تحمد الله»^(٤).

وفي صحيح مسلم قال: «إذا عطس أحدكم، فحمد الله فشمته، وإن لم يحمد الله فلا تشمته»^(٥) قال: «حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلم وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه»^(٦).

(١) أخرجه البخاري بسحوه في صحيحه (ج ١٠ ص ٥)، وانظر رياض الصالحين للنووى (ص ٣٨٢).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (ج ١ ص ٥٠)، وذكره النووى في رياض الصالحين (ص ٣٨٢).

(٣) أخرجه أبو داود في سنته حديث رقم (٥٣٨) والترمذى حديث رقم (٢٧٤)، وذكره النووى في رياض الصالحين (ص ٣٨٣).

(٤) متفق عليه أخرجه البخاري (١/٤٥)، ومسلم برقم (٢٩٩١) وأبو داود (٣٩٥)، والترمذى (٢٧٤٣).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٢٩٩٢)، وأوردته النووى في رياض الصالحين (ص ٣٨٣).

(٦) متفق عليه أخرجه البخاري (ج ٣ ص ٩)، ومسلم حديث رقم (٢١٦٢).

وفي سن أبي داود «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال، وليرسل أخوه أو صاحبه يرحمك الله، ويقول هو: يهديكم الله ويصلح بالكلم».

وظاهر الأحاديث يدل على أن التشميم فرض، على كل من سمع حمد العاطس، وأن تشميم الواحد لا يجزئ عن الباقيين، وهذا قول جماعة، من أكابر العلماء وهو ظاهر.

وهذا الشعار مهجور في بلاد الهند إلى الغاية والنهاية، ولا يأتي بها إلا خواص من الصالحة، ومن قصد متابعة السنة النبوية.

وأما عامة الخلق فإنهم لا يعرفون هذا المعروف ولا يعلموه.

ونسأل الله السلامة، وفي سن أبي داود: «عطس رجل من القوم عند رسول الله ﷺ فقال: «السلام عليكم». فقال رسول الله ﷺ: «وعليك وعلى أمك» ثم قال: «إذا عطس أحدكم فليحمد الله، وليرسل له من عنده يرحمك الله، وليرد - يعني عليك - يغفر الله لنا ولكم»^(١).

وقوله في الجواب عليك، وعلى أمك، إشارتان:

إحداهما: أن سلامك في هذا محل لغير موقع كما لو سلم على أمك.

والثانية: تذكيره أن هذا من أدب الأميين، ومن أدب أناس حرموا تربية الرجال، ونشأوا في حجر الأمهات، وتشريع الحمد في وقت العطاس لأن العطسة نعمة، وحصول منفعة، إذ بها تخرج البخارات المخنقة من الدماغ، وبقاوها يورث أمراضًا وأوجاعًا.

(١) أحد حديث أبي داود في سنّة حديث رقم ٣٨٥، والروايان (٢٧٤).

واعطس شخص عند رسول الله ﷺ فقال له: «يرحمك الله» ثم عطس أخرى ثانية، فقال رسول الله ﷺ «الرجل مذكور»^(١) وجاء في حديث «شمت أخاك ثلاثة فإن زاد فهو زكام» وفي لفظ «إذا عطس أحدكم، فليشمته جليسه، فإن زاد على ثلاثة فهو مذكور ولا تشميت بعد ثلاثة»^(٢).

فإذا لم يحمد العاطس ينبغي للحاضرين أن يحتمدوا تذكيرا له وقال بعض العلماء: يحتمدوا تعزيزاً له، لأنه لو كان سنة كان النبي ﷺ أولى بفعلها.

(١) لم خدمة بنقذ المصطفى وأخرج مثله مسلم في صحيحه حديث رقم (٢٩٩٢)

(٢) ندام تحريره

فصل

صلوة النبي للاستخاراة

قال ﷺ: إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين، من غير الفريضة ثم ليقل: اللهم إني أستخلك بعلمك واستقدرتك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي، فاصرفة عنى وأصرفنى عنه، وقدر لي الخير حيث كان ثم إرضنى^(١) (ويسمى حاجته).

ولما كانت عادة أهل الجاهلية إذا قصدوا سفراً أو أمراً أن يستقسموا بالطير، والعيافة، والفال، والتطير، وأمثال هذه الأمور، التي هي شعار أهل الشرك والكفر، عوض صاحب الشعّ عن ذلك بالتوحيد، والافتقار، والعبودية، والتوكّل، وسؤال الرشد، والفلاح، من الوهاب المطلق، الذي أزمة الخيرات في يد قدرته.

وفي مسند الإمام أحمد، من روایة سعد بن أبي وقاص: «سعادة ابن آدم استخاراة الحق، والرضا بقضائه، وشقاوة ابن آدم في ترك الاستخاراة وعدم الرضا بقضائه»^(٢).

وفي حديث أنس: «أن النبي ﷺ ماعزّم على سفرٍ قط، إلا قال عند إرادة القيام: «اللهم بك انتشرت، وإليك ونجحت، وبك اعتمدت، وعليك توكلت. اللهم أنت ثقتي، وأنت رجائي. اللهم أكفي ما أهمني، ولما لا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ح ٣ ص ٤)، وأورده التوسي في رياض الصالحين (ص ٣٣٥)

(٢) مسند الإمام أحمد.

أهتم، وما أنت أعلم به مني عز جارك وجل ثناؤك، ولا إله غيرك، اللهم زودني التقوى، واغفر لى ذنبي ووجهني للخير، أينما توجهت»^(١)

والذى قاله بعض المحققين من المشايخ الكبار وكتبه: يستحب للشخص أن يجعل فى كل يوم وقتا معينا، يصلى فيه صلاة الاستخارة ويقول: «اللهم إنى أستخيرك بعلمرك، وأستقدرك بقدرتك، فإنك تعلم ولا أعلم، وتقدر ولا أقدر، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم، أن جميع ما أتحرك فى حقى وفي حق غيرى، وجميع ما يتحرك فيه غيرى في حقى، وفي حق أهلى، وولدى، وما ملكت يمينى، من ساعتى هذه إلى مثلها من الغد، خير لى في دينى، ومعاشى، وعاقبة أمري، فاقدره لى، ويسره لى، وببارك فى فيه. وإن كنت تعلم أن جميع ما أتحرك فيه في حقى وفي حق غيرى، وجميع ما يتحرك فيه غيرى في حقى، وفي حق أهلى، وولدى، وما ملكت يدى من ساعتى هذه، إلى مثلها من الغد شر لى في دينى ومعاشى، وعاقبة أمري، فاصرفه عنى واصرفنى عنه، وقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى»^(٢) والاستخارة على هذه الكيفية ولو لم توجد في الأحاديث، لكن العمل هنا موافق لحديث الاستخارة ومناسب لاتباع السنة.

فصل

أذكار النبي في سفره

كان ﷺ إذا استوى على الراحلة قال: «الله أكبر الله أكبر الله أكبر، سبحان الله الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين، وإنما إلى ربنا لمنقلبون، اللهم إبني أسألك في سفري هذا البر والتقوى، ومن العمل ماترضى، اللهم

(١) آخر حديث الترمذى رقم (٣٤٤) وسده حسن، والحاكم فى المستدرک (٩٧/٢)، وانظر رياض الصالحين (ص ٣٣٤)

(٢) والاسحارة بهذه الكيفية لم ترد في الأحاديث، ولكنها موافقة السنة كما قال المصنف - رحمة الله تعالى - اطر صحيح البخارى (ج ٣ ص ٤٠) ورياض الصالحين للإمام النووي (ص ٣٣٥).

هون علينا سفرنا هذا، واطواعنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر والخلفية
في الأهل، اللهم اصجينا في سفرنا، وانختلفنا في أهلنا.

وإذا رجع من السفر قال: «آييون، تائبون، إن شاء الله، عابدون، ولربنا حامدون»^(٢) ولفظ الدعاء في مستند الإمام أحمد - اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعود بك من الصنة^(٣) في السفر، والكابة^(٤) في المقلب، اللهم اقبض لنا الأرض، وهم علينا السفر».

وإذا أراد الرجوع قال: «أَيُّوبُ تَائِبُونَ، عَبْدُوْنَ، نُرْسَ حَمَدُوْنَ» وإذا دخل
البلد قال: «تَوْبَا تَوْبَا لَرِبِّنَا أُوْيَا، لَا يَغْاْدِرُ عَلِيْنَا حَمَبَا».

ولفظ الدعاء في صحيح مسلم: «اللهم إنت الساحب في السفر، والخليفة في الأهل؛ اللهم أصلحنا في سفرنا، وآسحف في أهلهن». اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المتنقل، ومن تعبك» بعد أنهم من دعوة المظلوم، ومن سوء المنظر، في المال «إذأهلا».

وفي بعض الروايات أنه يحيطه وضي رحنه في نسبه، وفي "بسم الله"

(١) آخر جه مسلم و صحیحه حجت در ۱۲۳۰+ و ۱۲۴۱+ و ۱۲۵۰+ و ۱۲۵۹+

(٢) أخرج مسلم بحديث في (١٣٤٢)، تفسير (١٣٦٣)،

(٣) الفئة والفص وللمسمى ثالثة من المسميات التي يكتفى بها في بعض الأحيان

العالمة وضفت آخر فصل بحثها بـ «الدعاة».

(٤) «الكتاب» بذلك، وهي عبارة تشير إلى كل كتاب مكتوب.

(۵) آخر مسلم حدث به (۱۳۴۲) میلادی

(٦) في سجن ملهى لـ«البيهقي»

الْمُتَمَدِّقُ بِالْمُسْنَى، وَهُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَرَى

والراي حبيب الحمد في مشهد

الآن، وله شعبٌ يُحبُّهُ، ولهُ ملائكةٌ يُنذِّرُونَهُ، ولهُ ملائكةٌ يُنذِّرُونَهُ.

بيان المساحة (١٢٣)

(٨) آخرحة مسمى في سورة العنكبوت

فلما استوى على الظهر، قال: «الحمد لله الحمد لله، الحمد لله، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، سبحان الله، سبحان الله، سبحان الله، لا إله إلا أنت، سبحانك إني ظلمت نفسي، فاغفر لى فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»^(١).

وكان عليه السلام إذا ودع مسافرا قال: «أستودع الله دينك، وأمانتك، وخواتم عملك»^(٢) وقال رجل من الصحابة: يارسول الله إني أريد سفرا فزودني فقال: «زودك الله التقوى» قال: زودني قال: «وغرر لك ذنك» قال: زودني، قال: «ويسر لك الخير حينما كنت»^(٣).

وقال رجل: يارسول الله، إني أريد أن أسافر فأوصني، قال «عليك بتقوى الله والتکبير على كل شرف» فلما ولى الرجل قال: «اللهم ازو له الأرض، وهو ن عليه السفر»^(٤) وكان عليه السلام: «إذا علا شرفا في سفر، كبر وإذا هبط سبع»^(٥) وفي بعض الأحيان كان يقول على الشرف: «اللهم لك الشرف على كل شرف، ولنك الحمد على كل حال»^(٦) ونهى عن السفر منفرداً وعن استصحاب الكلب والجرس وقال: «من نزل منزلة ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر مخلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك»^(٧).

وكان إذا سافر فأقبل الليل في بعض الأحيان يقول: «يا أرض: ربى وربك الله. أعوذ بالله من شرك، وشر ما فيك، وشر ما خلق فيك، وشر ما دب

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠٢) والترمذى (٣٤٤٣) وسله حسن، وصححه ابن حبان (٢٣٨٠، ٢٣٨١)، والحاکم في المستدرک (ص ٩٨)، وذكره النووى في رياض الصالحين (ص ٤١٣).

(٢) أخرجه أبو داود برقم (٢٦٠٠)، والترمذى (٣٤٣٨) وأحمد في مسنده (٢٥/٧ و ٢٥/٣٨) وصححه ابن حاد (٢٣٧٦)، والحاکم (٢/٩٧) وواقفه الذهبي.

(٣) أخرجه الترمذى (٣٤٤)، سلده حسن، والحاکم في مسدركه (٢/٩٧).

(٤) أخرجه الترمذى (٣٤٤١)، قال. حدثت حسن، وصححه ابن حاد (٢٣٧٨)، والحاکم (٢/٩٨).

(٥) أخرجه البخارى (١١٥٩/١١)، ومسلم (٤/٢٧٠).

(٦) لم ينده بهذا اللعنون الذي أهله المقصى.

(٧) أخرجه مسلم بن حجاج، حددت رقم (٨/٢٧).

عليك. أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسْدٍ، وَأَسْوَدٍ، وَحِيَةٍ، وَعَقْرَبٍ. وَمِنْ شَرِّ سَاكِنِ الْبَلْدَ، وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ»^(١).

وقال: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخَصْبِ، فَأَعْطُوْا إِلَيْنَا حَقْهَا - أَوْ قَالَ: «حَظْهَا مِنَ الْأَرْضِ» - إِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَأَسْرَعُوهَا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَبَادِرُوهَا بِهَا نَقْيَهَا. إِذَا عَرَسْتُمْ بِاللَّيلِ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا طَرَقُ الدَّوَابِ وَمَأْوَى الْهَوَامِ بِاللَّيلِ»^(٢).

وكان إذا دنا من العمران، وأشرف على قرية، أو مدينة قال: «اللهم رب السموات السبع، وما أظللن، ورب الأرضين السبع، وما أقللن، ورب الشياطين، وما أصللن، ورب الرياح، وما ذرين، اللهم إنا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها، وخير ما فيها، وننحوذ بك من شر هذه القرية، وشر ما فيها»^(٣).

وكان في سفره إذا تنفس الصبح، يقول: «سمع سامع بحمد الله ونعمته، وحسن بلائه. علينا ربنا صاحبنا فأقبل علينا عائدا بالله من النار. يقول لها ثلاثة بصوت رفيع»^(٤).

ونهى أن يسافر بالقرآن إلى دار الحرب، وببلاد الكفر، ونهى النساء عن مطلق السفر ولو بريدا، إلا بذى رحم محرم، وإذا قضت حاجتها فلتسرع الأوبة إلى أهلها. وكان إذا علا شرفا قال: «لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُّوبُنَّ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠٣)، والإمام أحمد (١٣٢/٢)، وفي سنده الزيير بن الوليد الشامي لم يوثقه غير ابن حبان، ومع ذلك فقد صححه الحاكم في المستدرك (ج ٢ ص ١٠٠)، وافتى الذهبي وحسنه الماعظ في «أمالى الأدكار».

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٦)، وأنو داود (٢٥٦٩)، والترمذى (٢٨٦٢).

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحه، واظظر مستند احمد حدیث رقم (١٧٧، ١٧٧١)، وأنو داود رقم (٤٧٢٣)، والترمذى (١٦٢/٢).

(٤) لم ينده فيما ثبت أندیسا من مراجع.

(٥) متضى عليه أخرجه البخارى (ج ١١ ص ١٦)، مسلم حدثت بهم (١٣٢٤).

«ومنع بالقول والفعل أن يطرق^(١) الغائب أهله ليلاً^(٢) وكل يدخل بكرة أو وقت العصر^(٣) وكان إذا رجع من السفر، خرجوا لمقاتلاته معهم الأولاد والأطفال، وكان يركبهم وراءه أو أمامه، اركب عبد الله بن جعفر أمامه، ثم جاءوا بالحسن بن على، فأردهه ودخل المدينة على هذه الحالة.

وكان يعتقد القادمين في بعض الأحيان، وإن كان من أهله قبل وجهه، وفي بعض الأحيان يقبل جبهته، قالت عائشة: لما قدم جعفر وأصحابه، تلقاه النبي ﷺ، فقبل مابين عينيه واعتنقه.

وكان أصحاب رسول الله ﷺ إذا قدموا من السفر تعاقبوا، وكان ﷺ إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصل ركعتين، قبل دخوله بيته^(٤).

فصل

تعليم الرسول خطبة الحاجة

كان ﷺ يعلم أصحابه خطبة الحاجة: «الحمد لله نستعينه، ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله^(٥). ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتَهِ وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(٦) ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا

(١) «الطريق» المجيء في الليل.

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري (٩/٢٩٦، ٢٩٧)، ومسلم (٣/١٥٢٨) رقم حديث الباب (١٨٤)، وأبو داود (٢٧٧٦) و(٢٧٧٨)، والترمذى (٢٧١٣).

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري (ج ٨ ص ٨٩)، ومسلم (٢٧٦٩)، وأبو داود (٢٧٨١).

(٤) متفق عليه أخرجه البخاري (ح ٨ ص ٨٩)، ومسلم (٢٧٦٩)، وأبو داود (٢٧٨١).

(٥) أخرجه أحمد والأربعة وحسنه الترمذى والحاكم، انظر سن أبي داود في كتاب النكاح، باب في حطة النكاح حديث رقم ٢١١٨ (ج ٢ ص ٢٣٨)، والترمذى في كتاب النكاح، حديث رقم ١١٠٥ (ج ٣ ص ٤١٣، ٤١٤)، والنمساني (ج ٣ ص ١٠٥) في كتاب الجمعة، باب كيفية الخطبة وانظر سيل السلام (ج ٢ ص ٢٣٩).

(٦) سورة آل عمران آية رقم ٢

زوجها وبثَّ منها رجالاً كثيراً ونساء وانْتَقُوا اللَّهُ الذِّي تَسأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً^(١) (بِإِيمَانِ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا^(٢) يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيْماً^(٣) .

قال شعبة: قلت لراوى الحديث: هذه خطبة نكاح، أم غير نكاح، فقال: هذه خطبة كل الحاجات، وقال ﷺ: «إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشتري خادماً، فليأخذ بناصيتها قائلاً بسم الله، ثم يدعوا ويقول: «اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما جبت عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبت عليه». وكان إذا رأى الإنسان تزوج قال: «بارك الله لك وببارك عليك وجمع بينكما في خير»^(٤) وقال: «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان مارزقنا، فقضى بينهما بولد لم يضره شيء أبداً»^(٥).

وقال «من رأى مبتلى فقال: «الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، وفضلني على كثير من خلق تفضيلاً، لم يصبه ذلك البلاء»^(٦) وقال: «ما أنعم الله على عبد نعمة في أهل ومال وولد، فقال: «ماشاء الله، لا قوة إلا بالله، فيري آفة دون الموت»^(٧) .

(١) سورة النساء آية رقم ١.

(٢) سورة الأحزاب آية رقم ٧١.

(٣) أخرجه الحمسة إلا السادس وصححه الترمذى، وأورده الشوكانى فى بيل الأوطار (ج ٦ ص ١٣).

(٤) أخرجه الشیخان، البخاری فى كتاب النکاح، باب (٦٦) ما بقول الرحل إذا أتى أهله حدیث رقم ١٤٣٤ (٥١٦٥) فتح، ومسلم فى كتاب النکاح باب (١٨) باب ما يصح أن يدخل عبد المسئان حدیث رقم ٢١٦١ ج ٢/١٢٢٩، ح ٢/١٠٥٨)، وابو داود فى كتاب النکاح باب فى جامع النکاح حدیث رقم (١١٩٢)، وابن ماجه فى شباب النکاح باب (٢٧) ما بقول الرحل إذا دخل عليه أهله حدیث رقم (١٩١٩) ج ١ ص ٦٦٨).

(٥) لم يعنف عليه.

(٦) لم نقتف عليه.

وقال: إذا رأيتم من الطيرة شيئاً تكرهونه، فقولوا: «اللهم لا يأتي بالحسنات ولا يدفع السيئات إلا أنت. لاحول ولا قوة إلا بك، أو يقول اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولارب غيرك، ولا حoul ولا قوة إلا بك، فلا يصل إليه ضرر»^(١). وإن رأى في منامه ما يكرهه فلينفث عن يساره ثلاثة مرات إذا استيقظ - والنفث فوق النفح ودون البزق - فهو بينهما، ثم يتبعه بالله من الشيطان الرجيم، ومن شر ما رأى، ولا يحدث به فإنها لن تضره»^(٢).

وإن ابتلى بوسوسة الشيطان، فليدفع ذلك بالتعوذ، وإن غلبه الغضب فليتعوذ، وإن رأى ما يسره يقول: «الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات» وإن رأى ما يكرهه يقول: «الحمد لله على كل حال» وإن تقرب إلى حضرته عليه السلام أحد ما يسره من خدمته، أو أمر محبوب، دعا له بالخير، كما أن ابن العباس هياً ماء لوضوئه. فقال عليه السلام: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»^(٣).

ودعا لأبي قتادة ليلة لازم خدمة ركابه الشريف، وكان يجعل نفسه دعامة له عليه السلام عندما يغله النعاس. فقال: «حفظك الله بما حفظ به نبيه» وقال: «من صنع إليه معروفاً فما لفاعله: جزاك الله خيراً. فقد أبلغ في الثناء»^(٤).

واستداناً من عبدالله بن أبي ربيعة، فلما وفاه دينه، قال: «بارك الله لك في أهلك ومالك»، وقال: «إذا سمعتم صياغ الديكة، فسلوا الله من فضله، فإنها رأت ملكاً، وإذا سمعتم نهاق الحمير، فتعوذوا بالله من الشيطان

(١) أخرجه أبو داود (٣٩١٩) قال الإمام الموصي حديث صحيح انظر رياض الصالحين (ص ٦٣١).

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري (ج ١ ص ١٧٧، ٣٤٤/١٢)، ومسلم حديث رقم (٢٢٦١).

(٣) لم يقف عليه وانظر ترجمة العباس في تاريخ الخميس (١/١٦٥)، وتهذيب التهذيب (١٢٢/٥) والإعلام (٣٥/٤).

(٤) أخرجه البرمني (٥٣٦) وقال حدث حسن صحيح، وصححه ابن حاد وانظر رياض الصالحين (ص

الرجيم، فإنها رأت شيطانا، وإذا رأيتم الحريق فكبروا فإن التكبير يطفئه، وينبغي أن لا يجلس مجلسا إلا ويذكر اسم الله فيه^(١).

وكان إذا أراد القيام من المجلس. يقول «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، استغفرك وأتوب إليك» فسمعه بعض الصحابة، فقال: يا رسول الله سمعت كلاما لم أكن أسمعه قبل، قال: «هو كفارة لما وقع في المجلس»^(٢) وشكا خالد بن الوليد الأرق، فقال له ﷺ: «إذا أخذت مضجعك فقل: «اللهم رب السموات السبع، وما أظلت، ورب الأرضين، وما أقلت، ورب الشياطين، وما أضلتك، كن لى جارا من شر خلقك كلهم أجمعين. أن يفرط على أحد منهم، أو أن يبغى، عز جارك، وجل ثناوك، ولا إله إلا أنت»^(٣).

وشكا شخص الفزع في النوم فقال ﷺ: «قل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه، وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرنون»^(٤). ونهى أن يقال ماشاء الله، وشاء فلان: ومرة قال شخص: ماشاء الله وشئت، فقال ﷺ: «جعلتني لله ندا»^(٥).

ومن هذا القبيل نحن في كتف الله، وكتفكم، واعتمادنا على الله وعليكم. هذه الألفاظ وأمثالها منها عندها، يشم منها رائحة الشرك.

ومن المنهيات التي منع منها ﷺ: «لاتسبوا الديك»^(٦)، ولا تسبوا الريح^(٧) ولا يسب بعضكم بعضاً أيها المسلمون دعوا طريق الجاهلية كالنخوة، ودعوة

(١) أخرجه أبو داود وبنحوه (٤٤٥٦) و(٥٠٥٩) وسنده حسن

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٥٩) وسنده حسن، والحاكم في المستدرك (٥٣٧/١) من حدث أبي بدرة ومن حديث رافع بن خديج، ومن حدث جبير بن مطعم.

(٣) لم تقف عليه وتقدم تحرير مثله.

(٤) لم تقف عليه.

(٥) لم تقف عليه.

(٦) أخرجه أبو داود (١٥١).

(٧) أخرجه الرمذاني (٢٢٥٣) ورجاله ثواب، ويشهد له حديث أبي هريرة وعائشة عن أبي داود (٩٧٥)، والخاتمة في الأذن المفرد (٩٠٦)، وأس ماجه (٣٧٢٧) وسنده صحيح.

القبائل «ولا ينادي اثنان دون ثالث»^(١) «لاتباشر المرأة المرأة، فتصفها لزوجها، كأنه ينظر اليه»^(٢) لاتقل. «اللهم اغفر لي أن شئت» لاتكثروا الحلف، «لاتختلفوا بغير الله»^(٣) لاتقولوا بوجه الله قسماً، لاتسموا المدينة يثرب، لايسئل الرجل، فيما ضرب امرأته إلا عن ضرورة، ونهى عن تسمية القوس الذي يظهر في السماء قوس قزح.

(١) متفق عليه أخرجه البخاري (ج ١١ ص ٦٨، ٦٩)، ومسلم (٢١٨٣)، وأبو داود (٤٨٥٢)، ومالك (٩٨٨/٢)

(٢) أخرجه البخاري في كتاب النكاح (٣٣٨/٩)، وأبو داود انظر عور المعبود (٦/١٨٧)، والترمذى انظر تحفة الاحوادى (٨/٧٦)، وأحمد (١/٣٨٠).

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري (١١/٤٦١، ٤٦٢)، ومسلم (١٦٤٦)، وأبو داود (٣٢٤٩)، والترمذى (١٥٣٤) والمسانى (٧/٤، ٥)

فصل

في ألفاظ ليس في كراحتها خلاف

ملك الملوك، قاضى القضاة، سيد الناس، سيد الكل، عبدى عابدى،
عمر السلطان يكون طويلاً، أيامكم طويلة، عش ألف سنة دائمة.

ولainبغى أن يقول فى المسائل الاجتهادية: أحل الله كذا، أو حرم كذا،
بل يقول ذلك فيما ورد النص بتحريمها أو تحليلها. ولا يقال فى أدلة القرآن
والحاديـث. الظواهر اللغـطـية.

وكذا لا يقال فيها مجازات لأن هذه ألفاظ تزيل الحرمة من قلوب الجهلة،
لا سيما عند قوم يسمعون شبه الفلسفـة والـتكلـمـين، بل البراهـين العـقـلـية
والـحجـجـ القـوـاطـعـ نـعـوذـ بالـلـهـ مـنـ الخـذـلـانـ.

بِابٌ

فِي عَمُومِ أَحْوَالِهِ وَمَعَاشِهِ
وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى فَصُولٍ

فصل في طعامه بِكَلْمَةِ اللَّهِ

كان من كريم عادته إذا حضر طعام لا يرده، ولا يتكلف في طلب مفقود، ومتى حضر طعام صالح من طيبات الأطعمة، لابد أن يتناول منه «وما عاب طعاماً قط إن اشتراه أكله وإن لا تركه»^(١) وكان يكثر أكل الحلوي والعسل، ويحب ذلك، وكان يشرب كل يوم قدحاً من ماء وعسل، يتجرعه، ويصبر حتى تغلب عليه شهوة الطعام ثم يأكل قليلاً من خبز الشعير بالماء أو بإدام ويكتفى بذلك»^(٢).

وثبت في الصحيح، أنه أكل لحم الإبل، ولحم الغنم، ولحم الدجاج، ولحم الحباري، ولحم الأرنب، ولحم السمك، ولحم العنبرى البحري، والرطب، والتمر، وشرب الحليب المحسن وممزوجاً، وأكل الخبز والتمر، والخبز بالخل، والخبز بالشحوم المسلى، ونقيع التمر والرطب بالخيار، وكبد الغنم مشوياً، وللحم القديد، والدباء مطبوخة، والجبن والثريد والخبز بالزيت، والتمر بالزبد، والرطب بالبطيخ، ثبت أنه بِكَلْمَةِ اللَّهِ تناول هذه الأشياء كلها^(٣).

وفي الجملة مهما حضر من الطيبات لم يرده، وإن لم يوجد شيئاً صبر حتى أنه شد الحجر على بطنه الشريف^(٤)، من شدة الجوع «وكان يمر عليه الهلالان، والثلاثة، لا يوقد في بيته ناراً»^(٥).

(١) متفق عليه أخرجه البخاري (٤٧٧/٩)، ومسلم (٢٠٦٤)، وأبو داود (٣٧٦٣)، والترمذى (٢٩٣٢)، وابن ماجه حديث رقم (٣٢٥٩)، والنورى فى رياض الصالحين (ص ٣٤) حديث رقم (٧٣٦/١).

(٢) أخرجه الترمذى فى سنه حديث رقم (١٨٨٤).

(٣) انظر صحيح البخارى (ج ٩ ص ٤٥٨)، ومسلم (٢٠٢٢)، وموطأ الإمام مالك (ج ٢ ص ٩٣٤)، وسنن أبي داود (٣٧٧٧)، والترمذى (١٨٥٨)، ومستدرك الحاكم (ج ٤ ص ٨) وما بعدها.

(٤) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ٦ ص ٤٢٩، ٤٣٢، وج ٩ ص ٤٦)، ومسلم (٢٠٤٠).

(٥) متفق عليه أخرجه السجى (ج ١١ ص ٢٥١)، ومسلم (٢٩٧٢).

وإذا حضر الطعام وضعوه على السفينة، بصفة أنه على الأمس، ولم يأكل على خوان مرتفع «وكان يأكل بثلاثة أصابع ويداً فوجئ يوم الجمعة ^(١) وكان لا يأكل متكتكاً ^(٢).

والإتكاد على ثلاثة أنواع:

أحدها: أن يضع جنبه على الأرض.

الثاني: أن يقعد مربعاً.

الثالث: أن يعتمد بإحدى يديه على الأرض، وبثانية للأخرى، وكلها مذمومة. وكان إذا فرغ من الطعام، قال: «الحمد لله رب العالمين، ثم طيباً مباركاً فيه غير مكفي، ولا مودع، ولا مستعن به ^(٣)».

وفي بعض الأحيان يقول: «الحمد لله رب العالمين، ثم ينفعه ويسقي من الشراب، وكسا من العرق، وهدى من تحفاته، وفصب من نعمه، وفضل على كثير من خلق تفضيلاً، الحمد لله رب العالمين».

وفي بعض الأحيان يقول: «الحمد لله رب العالمين، ثم ينفعه ويسقيه ويسعده» ^(٤) ولم يكن من العادة أن يغسل الأيدي بعد تضليله ^(٥)، لأن ذلك شرط في العادة في الغالب ^(٦) وكان يمنع من بشارة الموتى، ^(٧) ونحو ذلك ^(٨)، ونحو ذلك ^(٩). فإن بعضهم: إنما شرب قنطرة ^(١٠)

(١) مفق عنده نوحه حد ^(١١) ٤٤٦، حد ^(١٢) ٣٣٦، حد ^(١٣) ٣٣٧، حد ^(١٤) ٣٣٨، سعي

سلمه أنس ^(١٥) ٣٣٦، حد ^(١٦) ٣٣٧، حد ^(١٧) ٣٣٨، حد ^(١٨) ٣٣٩

(٢) ينفع عنه حبيب ^(١٩) ٣٣٧

(٣) ين ked سد سحة

(٤) أخرج حد ^(٢٠) ٣٣٦، حد ^(٢١) ٣٣٧

(٥) أنه ينبع منه

(٦) أخذ صحيح ^(٢٢) ٣٣٦

وقال بعضهم بل لعذر، لاجرم قال أكثر العلماء: لا ينبغي أن يشرب قائماً، وإذا منع عذراً من القعود، جاز الشرب قائماً، وكان إذا شرب الماء دفع الباقي لمن هو عن يمينه، وإن كان الذي عن يساره أسن وأدرى^(١).

فصل في لباسه ﷺ

كان غالباً لباسه القطن، وكذا أصحابه الأخيار. وفي بعض الأحيان كان يلبس الصوف، والكتان، وما حضر ويسير اكتفى به جبة كان أو قباء، أو قميصاً وكان يلبس السراويل، والرداء، والخففين، والتعليق، يلبس كل ذلك^(٢). وكان يجعل للعمامة عذبة في بعض الأحيان، ويرخيها بين كتفيه. وقد يلبسها بغير عذبة.

وكان يتحنك في بعض الأحيان، وكان إذا استجده ثوباً سماه باسمه عمامة أو قميصاً أو رداء. ثم يقول: «اللهم أنت كسوتنيه، أسألك خيره، وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له، وإذا ليس ثوباً ابتدأ بالجانب الأيمن في الكم ونحوه»^(٣).

وكان في بعض الأحيان يلبس ثوباً من شعر: قالت عائشة: خرج من البيت ولبس ثوباً من الشعر الأسود^(٤). وقال قتادة: سألت أنساً عن أحب الشياط إلى رسول الله ﷺ، فقال: الخبرة - والخبرة بُرد يمني - وكان في بعض الأحيان يلبس ثوباً من كتان مصر.

(١) أخرجه البخاري (١٤٨/٥) وج. ١ ص ٦٦، ومسلم (٢٠٢٩)، ومالك في الموطأ (ج ٢ ص ٩٢٦)، والترمذى (١٨٩٤)، وأبو داود (٣٧٢٦).

(٢) انظر صحيح البخاري (١٠/٢٥٨) ومسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود برقم (٤٠٧٢)، والترمذى (١٧٢٤) والمسانى (٨/٣).

(٣) أبو داود (٢٠٤) والترمذى (١٧٦٧) والإمام أحمد في مستنه (٣ و ٥) وهو حديث حسن.

(٤) انظر مسلم (٢٣٥٨).

وقالت عائشة: صنعت له ثوبا من صوف فلبسه، وعرق فيه^(١) فشم رائحة الصوف فألقاه عنه في الحال، لأنه كان يكره الرائحة الكريهة إلى الغاية، ويحب الرائحة الطيبة.

قال ابن عباس:رأيت رسول الله ﷺ في أحسن حلة. وقال أبو رمثة رأيت النبي ﷺ يخطب وقد لبس بردًا أخضر، والبرد الأخضر هو برد فيه خطوط خضراء، لأنه أخضر خالص، ووسادته من أديم حشوها ليف.

وأكثر الناس قد صاروا فتىين:

فئة اختاروا بعد عن الملابس الجميلة واقتصرت على المرقعات والمحفرات.

وفئة اختاروا أفسخ الملابس، وأشرف الثياب، ولبسوا الناعم المزین ذا الشهرة، وهاتان الفتتان مخالفتان لسنة النبي ﷺ، لأنه قال: «من لبس ثوب شهرة لبس يوم القيمة ثوب مذلة»^(٢).

فصل

أمر الرسول في الملابس

النبي ﷺ لبس السراويل، ولبس العمامة بغیر قلنسوة، ومع القلنسوة، والقلنسوة بغیر العمامة، وكان يجعل العذبة بين كتفيه في أكثر الأحوال^(٣)، وجاء في بعض الأحاديث أنه ﷺ قال: «رأيت رب العزة في النوم فقال: يا محمد فيما يختص الملأ الأعلى؟ فقلت: لا أدرى. قال: فوضع يديه بين كتفى، فعلمت ما بين السماء والأرض»^(٤).

(١) انظر صحيح مسلم (٢٠٨١)، ومسند الإمام أحمد (٦/١٦٢).

(٢) انظر صحيح البخاري (١٠/٢٤٤)، ومسلم (٢٠٦٨)، وسنن الترمذى (ج ٨ ص ٢٠١).

(٣) انظر سنن أبي داود (٤٠/٢٥)، والترمذى (١٧٦٢) وهو حديث حسن.

(٤) لهذا الحديث طرق متعددة وروایات مختلفة ذكرها السيوطي في الدر المثمر «ج ٥ ص ٣١٩، ٣٢٠»، وقد رواه أحمد في المسند (ج ٥ ص ٢٤٣) مطولاً من حديث عبد الرحمن بن عياش الحضرمي، وأنوره الإمام ابن الجوزي في راد المسير (ج ٧ ص ١٥٥).

فلما أصبح ﷺ جعل العذبة بين كتفيه «وكان كم قميصه لا يجاوز رسغه»^(١) وكان أحب الثياب القميص، ولبس حلة حمراء^(٢) والحلة عبارة عن ثوبين والمراد بالأحمر هنا مافية خطوط حمر، لا أنه أحمر خالص، لأن الأحمر الخالص منهى عنه.

لبس عبدالله بن عمر بن العاص ثوبا أحمر. فقال ﷺ: ما هذا؟ قال: فعرفت ما يكره، فانطلقت فأحرقته، فلما جئت في اليوم الثاني قال لى: مافعلت بشريك؟ قلت: أحرقته. قال: «هلاكسوته بعض أهلك فإنه لا يأس به للنساء».

وفي الصحيح قال عبدالله بن عمرو: رأى رسول الله ﷺ على ثوبين معصفيين فقال: «إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها»^(٣).

وفي الجملة ينبغي الاحتراز من لبس الثياب الحمر الخالصة، وكان ﷺ يلبس الثوب المعلم^(٤)، والثوب الساذج، والثوب الأسود، والفرو المعلم على أطرافه بالسندس، والنعل والتاسومة، كل هذا لبسه، ولبس الخاتم، والروايات مختلفة ففي بعضها: أنه لبسه في اليد اليمنى، وفي بعضها في اليد اليسرى، وكان نقشه على هذه الهيئة: (محمد رسول الله).

وقال: «لا ينقش أحدكم على نقش خاتمي»^(٥) هذا ولبس الدرع من الزرد والخود والجواشن، وضاعف بين درعين في بعض الأحيان، وكان له جبة خسروانية، مفرجة عليها سجف من الديباج مخيطه».

(١) «الرسخ» بضم فسكون أو ضمتيين. الفصل بين الساعد والكف. والحديث أخرجه أبو داود (٤٠٣٧)، والترمذى (١٧٦٥) وقال حديث حسن.

(٢) أخرجه البخارى (١٠/٢٥٨)، ومسلم (٢٢٣٧)، وأبو داود (٤٠٧٢)، والترمذى (١٧٢٤)، والنمسائى (٢٠٣/٨)، وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٣٥٣).

(٣) أخرج نحوه الشبيحان. البخارى (١٠/٢٤٤)، ومسلم (٢٠٦٨)، والنمسائى (ص ٣٥٣).

(٤) انظر فتح البارى (ج ١ ص ٩٩) وفي كتاب الأدان (ج ١ ص ١٨١) وفي كتاب اللباس باب الأكسترة والحمائض (ج ٧ ص ١٩٠). ومسلم (ج ١ ص ٢٢٤) وأبو داود، (ص ٣٧١)، والنمسائى (٧٢/٢)، وابن ماجه (١٧٦/٢).

(٥) انظر كتاب أخلاق السىء (ص ١٣٥)

وأما الطيلسان فإنه كان يلبسه حال الحر، كما في اليوم الذي أمر فيه بالهجرة، فإنه جاء في نصف الليل إلى بيت أبي بكر وهو مطيس، وأما حديث أنس كان يكثر القناع يعني يلبس الطيلسان كثيرا - فحمله بعضهم على أوقات الضرورة - في السفر، وكان يلبس جبة ضيقة الكمين، وكان يلبس الإزار والرداء في بعض الأحيان، طول الرداء ستة أذرع، وعرضه ثلاثة أذرع وشبرا وطول الإزار أربعة أذرع وشبرا، وعرضه ذراعان وشبرا. والله تعالى أعلم»^(١).

فصل في العادة النبوية في معاشرة أزواجه الظاهرات ومبادرتهن

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حب إلى من دنياكم النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة»^(٢) وبعض المصنفين يزيد لفظ ثلاث وذلك غلط، وحيث لم يستقم أولوه بتاويلات كلها سهو. فإن الصلاة ليست من أمور الدنيا، وأحب الأشياء إليه من أمور الدنيا النساء والطيب، وفي كثير من الليالي كان يطوف على جميع نسائه التسع، وأكرمه الله بقوة ثلاثين رجلا من الأقوياء. لا جرم أبيح له ما شاء من النساء. وكان يسوى بينهن في المبيت والإيواء، والنفقة، وجميع الأمور.

وأما في المحبة فقال: «اللهم هذا قسمتى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك»^(٣) يعني في المحبة والمجامعة.

(١) انظر تفاصيل ذلك في المصدر السابق (ص ١١٠ و ١١١ و ١١٢).

(٢) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب أخلاق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ص ٢٤٧) وتقدم تحريره.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب النكاح باب القسم بين النساء حديث رقم (٢١٣٤) ج ٢ ص ٢٤٢، والترمذى في كتاب النكاح باب ماحاء في التسوية بين المرأة حديث رقم (١١٤٠) ح ٣ ص ٤٤٦، والمسانى (٧/٦٤) وابن ماجه /١ ٦٣٤ حديث رقم (١٩٧١).

وفي وجوب رعاية المساواة بينهن عليه قوله:
أحدهما وجوب القسم.

الثاني أنه كان يجوز له أن يعاشرهن بغير قسم وذا من خصائصه، وطلق بعضهن ورائع، وألى مؤقتا بشهر، ولكن ماظاهر، وبعض الفقهاء قال ظاهر أيضا، وهو غلط واضح، وسهو فاضح، وسيرته معهن أحسن السير، وقد قال: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»^(١).

وكان يسوق بنات الأنصار إلى عائشة ليلاعبوها، وإذا التمست أمرا ليس فيه محظوظ وافق، وتتابع. وشربت من كوز فأخذه عليه ووضع شفته موضع شفتها ثم شرب، ورفعت عظاما فنهشت ما عليه من اللحم، فأخذه عليه من يدها، وأكل من موضع فمها، وكان يتكئ عليها، ويقرأ القرآن، وكان يجعل رأسه في حضنها، ويتلوك، وإن كانت حائضا.

وفي حالة الحيض كان يأمرها بشد الإزار، ثم يعانقها فوقه، ويلصق سائر بشرته بها، وكان يقبلها في أيام الصيام، ومن كمال لطفه، وغاية مكارم أخلاقه مع أهل بيته، أنه كان يمكنها من اللعب باللعبة، كما هي عادة البنات، واتكأت على كتفه لتتظر إلى الخبطة ورقصهم.

وفي السفر سابقتها مرتين راجلا، سبقته عائشة في المرة الأولى، وفي المرة الثانية كانت عائشة قد بدننت فسبقتها عليه فقال: «هذا بذاك» وخرج مرة من الحجرة معا وتدافعا عند محل الباب، حتى خرجا، وكان إذا عزم على سفر أقرع بينهن، فمن وقعت قرعتها ذهب بها، ولم يقض للمقيمات عند العود وربما لاعب اجداهن، ووضع يده عليها بحضور الجميع، وكان يطوف على

(١) أخرجه الترمذى في أنوار المأقباب في مفصل أزواج النبي عليه (ج ٥ ص ٣٦٩) وقال. هذا حديث حسن صحيح، والدارمى في كتاب النكاح يأت في حسن معاشرة النساء (ج ٢ ص ٨٢) وليس فيه. (أنا خيركم) وابن حماد في كتاب النكاح يأت في عشرة النساء موارد الطمان (ص ٣١٨)، والبيهقى في الأربعون الصعيد (ص ٢٠٣)

الحجرات كلها في كل يوم بعد العصر، يتفقد أحوال أهلها، فإذا جن الليل بات في حجرة صاحبة النوبة، وقسم بين ثمانية من نسائه، لأن سودة رضي الله عنها وهبت نوبتها لعائشة، فكانت لعائشة ليتان^(١) وللآخريات ليلة.

والذى وقع في صحيح مسلم، عن عطاء، أنه قال: الزوجة التي لم يقسم لها هي صافية، غلط صريح من عطاء، وسبب هذا الوهم أن رسول الله ﷺ وجد على صافية في بعض الأيام، فاضطررت صافية وقالت لعائشة: إن استطعت أن ترضي رسول الله ﷺ عنى وهبتك نوبتي، فقالت عائشة: بلى. ثم جاءت وقعدت إلى جنب رسول الله ﷺ في يوم نوبة صافية فقال: «أبعدى فإن اليوم ليس نوبتك» قالت عائشة: ذلك فضل الله يؤتى به من يشاء، وحكت له، فرضي ﷺ عن صافية.

وهذه الحالة إنما كانت في يوم واحد، ونوبة واحدة لا غير. فلذا وهم بعض الرواية، وحديث كان يقسم ثمان صحيح، وكان من العادة النبوية أنه إذا وقع في أول الليل اغسل، ثم نام في بعض الأحيان.

وفي بعضها كان يتوضأ وينام، ثم يغسل في آخر الليل، والحديث المروي عن عائشة أنها قالت: ربما نام ولا يمس ماء، غلط من بعض الرواية، وربما طاف على جميعهن واغسل في الآخر غسلا واحدا. وربما اغسل عقب كل موقعة، وكان إذا قدم من السفر، لا يدخل البيت ليلا^(٢).

(١) آخره الشيخان البخاري في كتاب المكافحة باب (٩٨) المرأة تهب يومها في زوجها لضرتها وكف نقم ذلك حديث رقم (٥٢١٢) فتح الباري (٣١٢/٩)، ومسلم في كتاب الرضاع باب جوار هسها بوسها لضرتها حديث رقم (١٤٦٣) ج ٢ ص ١٠٨٥).

(٢) انظر صحيح البخاري (٩/٢٩٦، ٢٩٧)، ومسلم (٩/١٥٢٨) رقم حديث الباب (١٨٤)، وسناني ذاوى (٢٧٧٦) و(٢٧٧٨)، والترمذى (٢٧١٣).

فصل

في نوم سيدنا رسول الله ﷺ ويقظته

كان النبي ﷺ ينام في بعض الأحيان على الفراش، وحينما على النطع، وحينما على الحصير، وحينما على الأرض، مجرداً. وفراشه من أديم، حشوه ليف عوض القطن، وكان له مسح من شعر، ينام عليه في الليل، وكانوا يثنونه له عند النوم، فجعلوه في بعض الليالي أربع طاقات فنهاهم وقال: «اجعلوه مشياً كما كتم تفعلون أولاً. فإنه معنى البارحة من صلاتي».

وفي الجملة: كان ينام على الفراش أيضاً. ويلتحف، وقال: إن جبريل لم يأتي قط في لحاف امرأة سوى لحاف عائشة، وكانت وسادته من أديم حشوها ليف.

فصل في الركوب

كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعض الأحيان يركب الفرس، وفي بعضها يركب البغل^(١)، والحمار، وكان قد يركب الفرس عرياناً بغير سرج. وقد يسوق، وفي الغالب كان يركب منفرداً، وفي بعض الأحيان كان يردد على البعير أحداً، وربما أركب شخصاً آخر بين يديه، فيصيرون ثلاثة على بعير، وربما أردد بعض أنهات المؤمنين.

وغالب مراكبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفرس، والبعير، وأما البغل فإنه كان قليلاً في بر العرب، أهدى له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بغلة من الإسكندرية، وكان يركبها فقال بعض الصحابة: نحن أيضاً نقف الحمير على الخيل لتنجح البغال، فقال: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون».

فصل في ممتلكات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كان للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قطيع من الغنم، وكان لا يحب أن يزيد على مائة فإن زاد شيء ذبح بدله، وكان له جوار وغلمان، وكان العتقاء من تلك الجملة ينيفون على الأرقاء، وأكثر مواليه وعتقائه، الغلامان لا الإمام، وقال: «أيما أمرئ أعتقد امرءاً مسلماً كان فكاكه من النار يجزي كل عضو منه عضواً منه»^(٢)، «أيما أمرئ مسلم أعتقد امرأتين مسلمتين كانتا فكاكة من النار يجزي كل عضوين منهما عضواً منه»^(٣) وهذا حديث صحيح، ودليل على أن عتق الغلام أفضل من عتق الأمة، وأن عتق الغلام يعدل عتق أمتين.

(١) انظر: كتاب أخلاق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ص ١٦١).

(٢) أخرجه السجاري في كتاب العتق باب ماحاء في العتق وفضله، حديث (٢٥١٧) ح ٥ ص ١٤٦. ، مسلم في كتاب العتق، باب فصل العتق حديث رقم (٩١٥) حدثت الكتاب (٢٤) ح ١١٤٨/٢، ح ١١٤ ص ١١٤.

(٣) أخرجه الترمذى في كتاب الندور والإسداد باب ماحاء، في فصل من أغنى، حديث رقم (١٥٤٧) ح ٤ ص ١٧٧ - ١١٨، وانظر سبل السلام (ج ٤) ح ٢٦٨.

فصل

في عادة الرسول في أحواله العمومية

باع سيدنا رسول الله ﷺ واشترى، لكن بعد نزول الوحي كان الشراء غالباً، والبيع قليلاً، وأما بعد الهجرة فلم يحفظ البيع، إلا في ثلاث صور والشراء كثير، وأجر ﷺ واستأجر، والاستئجار أغلب، وحفظ أنه قبل النبوة أجر نفسه لرعى الغنم، وأجر نفسه خديجة ليتجر لها^(١).

وفي صحيح مسلم، أنه أجر نفسه من خديجة مرتين، وفي سفريتين كل سفرة بجمل، وشارك النبي ﷺ ووكل، وتوكل، وكان التوكيل أكثر، وأهدى له ﷺ وقبل الهدية، وعوض عنها، ووهب له ﷺ وقبل الهبة.

وحصل لسلمة بن الأكوع في بعض الغزوات، جارية حسناء، فقال له ﷺ: هبها لي، فأخذها، وفادي بها جماعة من الأسرى بمكة، وخلصهم من الأسر.

واقترض ﷺ برهن، وبغير رهن، واستعار واشترى بفقد ونسائه، وضمن عن الله عز وجل، ضماناً خاصاً. كما قال: «من ضمن لي ما بين لحبيه^(٢) وما بين رجليه ضمنت له الجنة»^(٣) ومثل هذا الضمان في السنة كثير.

وضمن ضماناً عاماً عمن مات، وعليه دين، ولم يترك وفاء دينه. وكان ﷺ يشفع ويشفع إليه، وشفع لمغيث عند امرأته ببريرة. فلم تقبل الشفاعة، ولم يغضب عليها ولم يعاتبها، وكان يكثر القسم بالله، والثابت من ذلك يزيد على ثمانين موضعًا.

وأمر الله تعالى نبيه بالقسم في ثلاثة مواضع:

(١) انظر. عيون الأثر لابن سيد الناس، وابن حجر في الإصابة وغيرهما، وفتح الاري لابن حجر (ج ٧ ص ٩١).

(٢) ما بين لحبيه هو اللسان. وما بين رجليه. المرجح انظر. رياض الصالحين ص ٥٧٠.

(٣) أحد حديث الحارث (ج ١١ ص ٢٦٤)، وأخرجه الترمذى (٨ ٢٤).

الأول: قال الله تعالى: ﴿وَيُسْتَبِّعُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾^(١).

الثاني: قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِنَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِنَّكُمْ﴾^(٢).

الثالث: قال الله تعالى: ﴿فَزَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُعْثِرُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَعْشَنُ ثُمَّ لَتَبْرُؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾^(٣).

وكان في بعض الأحيان يستثنى في يمينه. وقد يكفر عنها في بعض الأحيان وقال: «إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمنى فأرى غيرها خيرا منها، إلا كفرت عن يميني، وأتيت الذي هو خير»^(٤).

وكان ﷺ يمزح، ولا يقول إلا حقا ويورى، ولا يقول في توريته إلا حقا. كما أنه كان إذا عزم على قصد جهة سأل عن جهة أخرى ومهماها، ومراعيها، ومنزلها، وأمثال هذه التورية كان يفعلها في الغزوات، والجهاد كثيرا.

وكان ﷺ يستشير، ويشير، ويعود المرضى، ويحضر الجناز، ويجبب الدعوة، ويمضي مع الأرامل والمساكين والضعفاء، لقضاء حوائجهم فيقضيها، وكان يسمع الشعراء، ويعطيهم الخلع، لأن جميع ما قالوه وما يقولونه إلى يوم القيمة قطرة من بحر، فعطاؤه لهم على قول حق.

وأما مدح غيره، فإنه في الغالب زور وبهتان، وكذب صراح لا جرم قال: «احثوا في وجه المداحين التراب»^(٥).

(١) سورة يوسف آية رقم (٢٥).

(٢) سورة سباء آية رقم (٣).

(٣) سورة العنكبوت آية رقم (٧).

(٤) متقد على أخرجه البخاري في كتاب الإيمان والندوة باب (لا يؤخذكم الله باللغو في أسبابكم) حدث رقم (٦٦٢٢) ج ١١/٥١٦، و مسلم (ج ٣ ص ١٢٧٣) حديث رقم (١٦٥٢)، والنسائي (٧/١١)،

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه حدثت رقم (٣٠٠٢) (٦٩) وأورده الموثق في رباث الصالحين (رس ٦٦٥)

فصل في أخلاق النبي

سابق رسول الله ﷺ على قدميه، وصارع، وخصف نعله بيده الكريمة ﷺ، ورقط ثوبه، ودللو بيته، وحلب الشاة بيده، ونقى ثوبه من الهوام، وكان يخدم أهل بيته بنفسه ﷺ. وفي عمارة المسجد كان يُعين العمال، ويحمل اللبن. وربما جاع حتى شد الحجر على بطنه. وأضاف، وأضيف واحتجم ﷺ، وأمر أمته بالحجامة.

وثبت أنه احتجم على رأسه. وعلى ظهر قدميه. وفي الأخدعين، والكافل - والأخدعان عبارة عن عرقين في جنبي العنق. والكافل: عبارة عن مقدم الظهر - يعني بين الكتفين.

وتداوى ﷺ، وعند الضرورة أشار إلى الكى، وأمر به لكن لم يكتو، وكان يرقى المرضى، ولم يسترق لنفسه ﷺ. وأمر المرضى بالحمية، والمعالجة.

وأما استعمال الأدوية المركبة المذكورة في القرابذين، والمعالجين والمركبات، وأمثالها، فلم تكن من عادته، بل كان يتداوى بالملفرات. وربما أضاف شيئاً لدفع سورة ذلك الدواء في النادر . وهذا كمال الحكم، وغاية معرفة الأطباء . روى أبو خزامة عن أبيه قال: «قلت يا رسول الله أرأيت رقي نسترقيها، ودواء نتداوى به ، وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال: هي من قدر الله»^(١).

ومنع من التخمة . وكثرة الأكل . وقال: «ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه بحسب ابن آدم لقيميات يقمن صلبه ، فان كان لابد فاعلا فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه»^(٢).

(١) لم يقف عليه . انظر صحيح مسلم (٢٢٠٢)، وسن أبي داود (٦٣١)، والترمذى (٨٤٢)

(٢) أخرجه الترمذى (٢٣٨١)، وأحمد في مسند (٤/١٣٢)، وأبي ماجه (٣٣٤٩) هـ انسداده صحيح

فصل في الطب النبوى الشريف

كان ﷺ يعالج الأمراض بثلاثة أنواع:

أحدها: بالأدوية الطبيعية.

الثانى: بالأدوية الإلهية.

الثالث: بأدوية مركبة من هذين القسمين.

أما علاج الحمى فقال: «الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء»^(١) وجاء أيضاً «إذا حم أحدكم فليرش عليه الماء البارد ثلث ليال من السحر». وفي موضع آخر في مسند الإمام أحمد: كان رسول الله ﷺ إذا حم دعا بقربة من ماء فأفرغها على رأسه فاغتسل.

وثبت في الترمذى «إذا أصابت أحدكم الحمى فإنما الحمى قطعة من النار، فليطفئها بالماء البارد، ويستقبل نهراً جارياً فليستقبل جريمة الماء بعد طلوع الفجر، وقبل طلوع الشمس وليقل: بسم الله اشف عبدي وصدق رسولك، وينغمض فيه ثلاثة أيام، ثلاثة أيام، فإن برأ، وإن فخمساً، وإن لم يبراً في خمس سبعمائة. فإنها لا تكاد تجاوز السبع ياذن الله»^(٢).

اتفق أهل الحديث: أن هذا خطاب خاص لأهل الحجارة كخطاب لاستقبلوا قبلة، ولا تستدبروها، ولكن شرقوا أو غربوا. ولما كان أكثر الحميات العارضة لهم، من نوع حمى يوم النائمة من شدة الشمس، أمر ﷺ أن تعالج بالماء البارد شرباً واغتسلاً.

(١) رواه السخاري، وأخرج مثله مسلم حديث رقم (٢٥٧٥)

(٢) أخرج نحوه الشحاد ابطر صحيح مسلم (ج ٣ ص ١٢٥٣)، والصحابي (ج ١٠ ص ١٠٣)

فصل

في عادة الرسول في معالجة الأمراض

استطلاق البطن حيث كان من كثرة المادة عولج بتنقية الإطلاق كما في الصحيحين: «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن أخي يشتكي بطنـه، فقال: «اسـقه عـسـلاً» فذهب ثم رجـع فـقال: قد سـقيـته فـلم يـغـنـ عنـهـ شيئاً - وـفـيـ لـفـظـ - فـلمـ يـزـدـهـ إـلـاـ اـسـطـلـاـقاـ مـرـتـيـنـ أوـ ثـلـاثـاـ كـلـ ذـلـكـ يـقـوـلـ «اسـقه عـسـلاً» فـقالـ لهـ فيـ الـثـالـثـةـ أوـ الـرـابـعـةـ: «صـدـقـ اللـهـ وـكـذـبـ بـطـنـ أـخـيـكـ»^(١).

وفي صحيح مسلم «إن أخي عرب بطنـه - أـيـ فـسـدـ هـضـمـهـ - وـاعـتـلتـ مـعـدـتـهـ»^(٢) وفي تكرار الأمر بشرب العسل نكتة لطيفة من حديث أن الدواء ينبغي أن يكون له مقدار، وكمية بحسب حال المرض، حتى لو قصر عن ذلك يزيل المرض بالكلية، وإن زاد عن ذلك أسقط القوى، وزاد المرض.

ولما لم يعط في كل نوعية ما يقاوم المرض، لا جرم كان الإطلاق يزداد، وكان ﷺ يأمر بإعادة شرب العسل وحيث وصل إلى حده قال ﷺ: «صدق الله وكمية بطنـ أخيـكـ»^(٣) وكذب البطن عبارة عن كثرة المادة الفاسدة.

وأعلم أن الطب النبوـيـ، لـانـسـبـةـ لـهـ مـنـ طـبـ الأـطـبـاءـ، لـأـنـ الطـبـ النـبـوـيـ مـتـيقـنـ النـجـاحـ قـطـعاـ لـأـنـهـ صـادـرـ عـنـ الـوـحـىـ الـإـلـهـىـ، وـمـشـكـاةـ الـنـبـوـةـ، وـكـمـالـ الـعـقـلـ، وـأـمـاـ طـبـ الـغـيـرـ غالـباـ، فـإـنـهـ مـأـخـوذـ مـنـ الـحـدـسـ، وـالـظـنـ، وـالـتـجـرـبةـ، وـهـذـاـ مـثـارـ الخـطـرـ، وـمـنـ لـاـ يـتـفـعـ بـالـطـبـ النـبـوـيـ، فـيـنـبـغـيـ أـنـ يـعـلـمـ يـقـيـناـ، أـنـ مـنـ نـقـصـ إـيمـانـهـ، وـمـنـ تـلـقـاهـ بـالـقـبـولـ، وـالـصـدـقـ، وـحـسـنـ الـاعـتـقـادـ، اـنـتـفـعـ بـهـ الـبـتـةـ، كـمـاـ أـنـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ، شـفـاءـ لـمـاـ فـيـ الصـدـورـ وـالـقـلـوبـ، وـمـنـ لـمـ يـتـلـقـهـ بـالـقـبـولـ، وـالـإـلـحـاصـ، زـادـ مـرـضـهـ وـوـبـالـهـ.

(١) أخرجه الشيبخان، انظر صحيح البخاري (ج ١٠ ص ١١٨)، و صحيح مسلم (ج ٤ ص ١٧٣٦).

(٢) انظر صحيح مسلم (ج ٤ ص ١٧٣٦).

(٣) انظر صحيح البخاري (١١٨/١).

فصل

في علاج الطاعون والوباء

كان ﷺ يقول: «الطاعون رجز أرسل على طائفة من بنى إسرائيل، وعلى من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلاتخرجو منها فرارا منه»^(١) وثبت في حديث آخر «الطاعون شهادة لكل مسلم»^(٢).

وجاء في حديث آخر: «الطاعون وخز الجن»^(٣) وجاء في رواية أخرى: «الطاعون دعوة نبي»^(٤) وفي هذا الحديث الذي نهى فيه عن دخول بلد فيها وباء وعن الخروج منها إشارة إلى الاحتراز، والاجتناب من الوباء، لأن في الدخول إلى محل الوباء تعرضًا للبلاء، وإلقاء النفس في المهمة، وهذا مخالف للشريعة ومناف للعقل.

وقد ثبت في الحديث: «أن من القرف التلف»^(٥) والقرف مданاة المريض. ومقاربة الوباء، ففي محل أمر الحذر، والحمية، ونهى عن التعرض لأسباب التلف.

وأما النهي عن الخروج من محل دخله الوباء، فيظهر فيه معنيان: حمل النفس على التوكل والاعتماد على الخالق، والصبر على القضاء، والرضا به.

والمعنى الثاني هو ما يقوله الأطباء من أنه يجب على كل من أراد الاحتراز من الوباء تقليل الغذاء. وإخراج الفضلات من الرطوبات من البدن. والمليل إلى التدبير اللطيف، والاجتناب من الرياضة، والحمام، لئلا تنبت الفضلات

(١) أخرجه الشیخان انظر صحيح البخاری (ج ١ ص ١٥٣، ١٥٣)، وصحح مسلم (٢٢١٨)

(٢) لم نقف عليه، وأخرج نحوه الشیخان، انظر صحيح البخاری (١٥٣/١، ١٥٦).

(٣) وانظر نحوه في صحيح مسلم (٢٢١٩) والحديث أخرجه الحاکم بصححة وانظر تفسیر النار محمد رشید رضا (ج ٨ ص ٣٦٤).

(٤) انظر المصدر السابق (ج ٣٦٤/٨) وما بعدها.

(٥) لم نقف عليه. وانظر نيل الاوطار (ج ٤ ص ١٧) وما بعدها.

الردئية الكامنة في قعر البدن، ويجب عليه اختيار السكون، والراحة، والطمأنينة، ليس لم من هيجان الأخلط، ولاشك أن الخروج من أرض الوباء، والسفر إلى أرض أخرى، إنما يتيسر بحركة شديدة وضرر ذلك ظاهر.

فصل في الاستسقاء

أمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في علاجه بشرب ألبان الإبل وأبوالها. ورد المدينة رهط من قبيلة عكل، فلم يوافقهم ماء المدينة وهوأها، فاستسقوا، فجاؤا إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقالوا: إنا استوخمنا المدينة، فعظمت بطوننا، وارتشت أعضاؤنا. فقال «لو خرجتم إلى إبل الصدقه، فشربتم من أبوالها وألبانها» ففعلوا.

فلما صلحوا عمدوا إلى الرعاة فقتلوهم، واستاقوا الإبل، وحاربوا الله ورسوله، فبعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم، وأرجلهم، وسمل أعينهم، وألقاهم في الشمس حتى ماتوا، والمحققون من الأطباء مطبقون على أن لبن اللقاح وبول الجمال، من الأدوية المعتبرة في هذا المرض. والله أعلم.

فصل في علاج الجراحات

أمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في علاج الجراحات، برماد من حصير محروق لما جرح وجهه المبارك في يوم أحد، وكانت فاطمة رضي الله عنها تغسل، وأمير المؤمنين على رضي الله عنه يصب الماء عليها، وحيث لم ينقطع، أخذت فاطمة قطعة من حصير فأحرقتها حتى صارت رمادا، ووضعت ذلك الرماد على الجراح فانقطع الدم من ساعته، وكانت الحصير من البردى، وفي تلك البلاد غال حصريم من البردى، ولرماده قوة تامة في قبض الدم.

فصل الرسول وأقواله في الحجامة

كان ﷺ يقول: «الشفاء في ثلاثة: في شرطة ممحجم، أو شربة عسل، أو كية بنار، وأنا أهنى أمتي عن الكى»^(١) قال العلماء: هذا الحديث إشارة إلى معالجة جميع الأمراض المادية، لأن المرض إما دموي، أو صفراوي، أو بلغمي، أو سوداوي، فإن كان دمويا، فعلاجه بخارج الدم، وإن كان من الأقسام الثلاثة، فعلاجه بالإسهال - الذي يليق بكل خلط منها - نبه بالعسل على ذلك، وبالمحجم على الفصد، والحجامة، ونبه بالكى، على حالة يعجز فيها الطبيب، ويعينا. وأخر الدواء الكى.

ولما حجمه ﷺ أبو طيبة أمر له بتصاعين، وقال لسادته: خففوا عنه شيئاً من خراجه، ففعلوا، وكان يقول «خير ماتداو يتم به الحجامة»^(٢) وقال: «ما مررت ليلة أسر بي بعألا من الملائكة إلا قالوا: يا محمد من أمتك بالحجامة»^(٣) والسبب أن الحجامة تخرج الدم من نواحي الجلد، والأطباء بأسرهم قائلون بأن الحجامة في البلاد الحارة أفضل من الفصد، لأن دمهم رقيق ناضج منبسط على سطح البدن، وإنما يخرج بالحجامة، لا بالفصد، والفصد ينفع أعمق البدن.

وفي الصحيحين: «كان رسول الله ﷺ يتحجّم ثلاثة، واحدة على كاهله واثنتين على الأخدتين»^(٤) وفي الصحيح، أنه احتجم، وهو محروم في رأسه لصداع كان به.

(١) متفق عليه وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٧).

(٢) متفق عليه وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٧).

(٣) لم تقف عليه وانظر نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٧، ٢).

(٤) أخرجه الترمذى في سننه وقال. حديث حسن غريب انظر نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٧).

وفي سن ابن ماجه، أن جبريل جاءه وأمره بالحجامة في الأخدعين والكافر. وفي سن أبي داود: «أنه ﷺ احتجم في وركه من وثى كان به»^(١) والوثى، دكة في البدن، من سقطة، أو ضربة لاتصل الخلع والكسر.

فصل أقوال النبي في الكى

كان النبي ﷺ لا يحب الكى. ومع هذا كان يأمر به عند الضرورة، وأرسل مرة طيبا إلى أبي بن كعب، فرأه وكواه، ولما جرح سعد بن معاذ^(٢) في أكحله أمر أن يكوى. فورم فكوى ثانيا. وأمر أسعد بن زارة فكوى من داء^(٣) الشوكة، والشوكة - حمرة شديدة تستولى على الوجه والجبهة - وكوى جابر على الأكحل.

مجموع هذه الأحاديث صحيح، وقد بينا من قبل أنه نهى الأمة عن الكى، والجواب عنه أن الأحاديث على أربعة أنواع: بعضها دال على الفعل، وبعضها دال على دعم المحبة، وبعضها دال على الثناء والمدح على تاركه، وبعضها مشتمل على النهي عنه.

أما الفعل فيدل على الجواز. وأما عدم المحبة فلا يدل على المنع. وأما الثناء والمدح على الترك، فدليل على الأفضلية والأولوية، وأما النهي عنه فإنه محمول على أنه لن يفعله مختارا، أو يفعله من خوف حدوث مرض. فلا يكون بين الأحاديث تعارض.

(١) أحريجه الترمذى في سمه وانظر بيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٩).

(٢) آخرجه ابن ماجه ومسلم بعاه، وأورده الشوكانى في نيل الأوطار (ج ٨ ص ٤).

(٣) أحريجه الترمذى في سمه وقال حديث حسن وعربى، وأورده الشوكانى في بيل الأوطار (ج ٨ ص ٤).

فصل في علاج عرق النساء

وهو ما قال رسول الله ﷺ: «دواء عرق النساء آلية شاة أعرابية تذاب، ثم تجزأ ثلاثة أجزاء، ثم تشرب على الريق، في كل يوم جزءاً». ولما كان هذا المرض يحدث من مادة غليظة لزجة، أو من يبس مزاج، احتاج إلى إنصاص وتلبيين، وهما في الآلية بالخاصية، فأمر ﷺ أن يعالج بها، وإنما خص الشاة بالأعرابية لأنها أصغر وألطف، وخاصية مراعي الشيخ والقيصوم والنباتات اللطيفة فيها موجودة.

فصل في معالجة يبس المزاج

أمر ﷺ في معالجة يبس المزاج بالتلبيين، واختيار للتلبيين السننا المكى «سأل رسول الله ﷺ أسماء بنت عميس: بم كنت تستمسين؟ قالت: بالشبرم. قال: حار جار. ثم قال: استمسين بالسننا». وقال ﷺ: «لو كان شيء يشفى من الموت كان السننا» - الشبرم نبت معروف في الحجاز يستعمل من قشور عروق جذوره. (قوله) ﷺ: «حار جار» أول الأولى حاء مهملة والثانية حيم، وهذا من باب الاتباع يقال في المبالغة.

وقال ﷺ «عليكم بالسننا والسنوت فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام».

وفي تفسير السنوت ثمانية أقوال:

الأول: العسل.

الثاني: رب عكة السمن يخرج مخلوطاً بالسمن.

الثالث: حبة تشبه الكمون وليس به.

الرابع: كمون كرمان

الخامس: الرزيانج.

السادس: الشبت.

السابع: التمر.

الثامن: عسل يكون في أسفل ظروف السمن، وهذا المعنى أقرب لأن السنامدقوق المخلوط بعسل مخلوط بسمن أقوى للإسهال وأصلاح، وجاء في حديث آخر «خير ماتداوitem به السعوط واللذود والحجامة والمشاء». السعوط يقال لدواء يقطر في الدماغ عن طريق الأنف، واللذود يقال لدواء يصب في الحلق من أحد جانبي الفم، والمشاء دواء مسهل.

فصل في الحكمة

أمر عليه السلام في علاج ذلك بلبس ثياب الحرير، قال أنس بن مالك: «إن عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام، كانوا في مشقة عظيمة من حكة البدن، فرخص لهم في لبس قميص الحرير». وجاء في بعض الروايات «أنهم في بعض الغزوات شكوا إلى حضرة سيدنا رسول الله عليه السلام كثرة القمل، فرخص لهم في لبس قميص الحرير».

ويتعلق بهذا الحديث أمران: فقهى، وطبى.

أما الفقهى: فحرمة لبس الحرير على ذكور الأمة، إلا لحاجة، أو رجحان مصلحة.

أما الأمر الطبى: فالتداوى بلبس الحرير من الأمراض اليابسة السوداوية، لأن الحرير من الأدوية الحيوانية، ومن خواصه تقوية القلب، والتفریح، ودفع

غلبة السوداء، والمرض يظهر منها، وهو حار رطب، ومتعدل في قول بعض، وليس فيه شيء من اللين ولا من الخشونة أصلًا. لاجرم أنه ينفع من الحكة والجرب وأمثالهما، ويسبب ملاسته لا يثبت القمل عليه.

فصل في ذات الجنب

أمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في علاج ذلك باستعمال القسط البحري في جامع الترمذى عن زيد بن أرقم: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «تداووا من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت»^(١). وفي حديث آخر «القسط البحري هو العود الهندي»^(٢) ذات الجنب على نوعين: حقيقي، وغير حقيقي.

فالحقيقي: ورم يظهر في غشاء بين الأضلاع، وغير الحقيقي يظهر في الجنب الأيسر من احتقان ريح غليظ وهذا الدواء لهذا النوع، لأن القسط الهندي، إذا سحق سحقاً جيداً، وخلط بالزيت وطلى به ذلك المكان أو لعنه بالإصبع حل تلك المادة، وقوى أعضاء الباطن وفتح السدد.

وأما النوع الحقيقي كان من المادة بلغمية، فهذا الدواء علاجه خصوصاً حالة انحطاطه المرض، ولما اشتتد به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرضه، وكان عنده نساوة، والعباس وأم الفضل بنت الحارث، وأسماء بنت عميس، فتشاوروا في لده فلدوه، وهو مغمور، فلما أفاق قال: «من فعل بي هذا؟ هذا من عمل نساء جهن من هنا. وأشار بيده إلى أرض الحبشة، يشير إلى أم سلمة وأسماء. قالوا: يا رسول الله حسبنا أن يكون بك ذات الجنب قال: فيم لددتوني؟ قالوا: بالعود الهندي، وشيء من ورس، و قطرات من زيت. قال: ما كان الله ليقدرني بذلك إلّا داء، ثم قال: عزمت عليكم لا يقى في هذا البيت أحداً إلّا داء، إلّا عمي العباس فإنه لم يشهدكم، والله أعلم.

(١) أخرج نحوه ابن ماجة، وأبو داود والترمذى وصححه. انظر الشوكانى فى بيل الأيوطار (٨/٢).

(٢) لم تقف عليه.

فصل في علاج الصداع

وإذا حدث برأسه صداع، وضع عليها الحناء. ويقول: «هذا ينفع الصداع» وفي سنن ابن ماجه: «أن النبي ﷺ كان إذا أصابه صداع غلف رأسه بالحناء». ويقول: «إنه نافع ياذن الله من الصداع»^(١) والمراد به نوع من الصداع وهو مالم يكن مادياً، بل كان ملتهباً بحرارة الشمس، والحناء لهذا النوع نافع سيما إذا دق ولت بالخل، وضمد به الجبهة.

وثبتت في سنن أبي داود «أن رسول الله ﷺ ماشكاً إليه وجعاً في رأسه إلا قال له: «اختضب بالحناء»^(٢) وفي الترمذى عن أم نافع قالت: لا تصيب النبي ﷺ قرحة، ولا شوكة، إلا وضع عليه الحناء.

فصل قول النبي في طعام المريض وشرابه

كان النبي ﷺ يقول: «لاتكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب، فإن الله تعالى يطعمهم ويسقيهم»^(٣) رواه الترمذى في جامعة وابن ماجه عن عقبة ابن عامر الجهنى رضى الله عنه يرفعه، وحكمته ظاهرة، لأن طبيعة المريض مشغولة بإنضاج المادة وإخراجها.

وإذا أكره المريض على الطعام والشراب، تعجز الطبيعة عن فعلها وتشتغل بهضم الطعام والشراب، ولا تنتهي المادة أصلاً، بل يبقى شيء غير ناضج، ويشتد المرض، ولا ينبغي أن يعاني على قوة المرض إلا أجزاء لطيفة من الأشربة والأغذية، يحصل بها القوة للمريض، ولا تشغله الطبيعة بإنضاجها كالأشربة اللطيفة وأمراق الفراريج، وإنعاش القوة الغريزية، باسم العطر واستماع الأخبار الفرحة.

(١) أخرج نحوه البيهقى في السن الكجرى (٣١١/٧)، وفيض القدير (٥/٢٤٤)، وزيل الأوتار (٨/٩).

(٢) انظر مسند أحمد (٤/٧٠، ٥/٢٨١، ٦/٤٣٧) ومجمع الروايات (٥/١٧١).

(٣) أخرجه الترمذى في سننه، وابن ماجه في ناس عادة المريض عن عقبة بن عامر الجبى

فصل أمره بعلاج العذرة

يظهر في حلق بعض الأطفال علة من ثوران الدم، يقال لها: العذرة، أمر بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في علاجها بالقسط الهندي، وبعض الديايات تعصر لهات الصغير بإيمامها فتخرج الدم، فنهى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وقال: «خير ماتداوين به الحجامة، والقسط البحري»^(١) وقال: «لاتعدبوا صبيانكم بالغمز في العذرة».

وفي مسند الإمام أحمد: «دخل رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ على عائشة وعندما صبي تسيل منخراء دما، فقال: ما هذا؟ فقالوا: به العذرة، أو وجع في رأسه فقال: «ويلمن لا تقتلن أولادك، أيما امرأة أصاب ولدها عذرة أو وجع في رأسه فلتأخذ قسطا هنديا فلتتحكه بهاء ثم تسعطه إياه» فأمزت عائشة فصنع ذلك بالصبي فبرى^(٢).

ولما كانت مادة تلك العلة، دما غلب عليه البلغم، كان العلاج بالقسط موافقا، لأن القسط مجفف، ومقو للعضو، والتسعيط الذي أمر به بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: هو أن يصب الدواء في الدماغ، حالة الاستلقاء، وإذا وصل إلى الدماغ تخرج العلة بالعطاس، ومدح بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ التداوى بالسعوط، واستعطف هو بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

فصل في أقوال النبي عن وجع القلب

من اشتكي وجع القلب يقال له مفؤد، لأن الوجع فؤاده، وأمر بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في دوائه بتمر المدينة، ثبت في سن أبي داود، عن سعد قال: مرضت مريضا فأتاني رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يعودني، فوضع يده بين ثديي، حتى وجدت بردها على فؤادي، وقال لى: «إنك رجل مفؤد، فأت الحارث بن كلدة من ثقيف،

(١) أحريمه أبو داود وابن ماجه بنحوه، وذكره الشوكاني في بيل الأوطاء (٩/٨) ٢

(٢) انظر بيل الأوطاء (ج ٨ من ٣٠٩) ٣١٠

فإنه رجل يتطلب» ثم قال: فليأخذ - يعني صاحب هذه العلة - سبع تمرات من عجوة المدينة، فليجأهن بنواهن ثم ليذلك بهن»^(١).

وفي التمر خاصية عجيبة لهذا المرض، وفي تخصيص السبع سر علم بالوحى، وقال «من تصبح كل يوم بسبعين تمرات عجوة لم يضره فى ذلك اليوم سب ولا سحر»^(٢) وقال: «إن فى عجوة العالية شفاء وإنها طريق أول البكرة».

وينبغى أن يعلم أن شرط انتفاع المريض بالدواء أن يعتقد نفعه أو تقبل طبيعته عليه، فيستعين بذلك على دفع العلة، كما أن جمعاً من الأكابر، عالجووا بالحبة السوداء في جميع الأمراض، وبعضهم استعمل العسل في جميع الأمراض، وبركة حسن الاعتقاد، دفعت تلك الأمراض.

فصل

الأخذ بأقوال النبي عن الحمية

أمر ﷺ المرضى بالحمية ومنع من الغذاء المخالف، والأصل في الحمية نص التنزيل «وَإِن كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامْسَتْ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَبَيَّنُوا صَعِيداً طَيِّباً».

أمر المريض بالاحترام عن استعمال الماء البارد، لأنه يضره، وروت أم المذر الانصارية فقالت: «دخلت على رسول الله ﷺ ومعه على، وعلى ناقة من مرض، ولنا دلول معلقة، فقام رسول الله ﷺ يأكل منها، وقام على يأكل منها، فطقق النبي صلى الله عليه وسلم يقول على: إنك ناقة، إنك ناقة» حتى كف، قالت: وصنعت شعيراً وسلقاً فجئت به، فقال النبي ﷺ على: «من هذا أنسع لك»^(٣) ويروى «من هذا فأصب فإنه أوفق لك»^(٤).

(١) لم يقف عليه.

(٢) لم يقف عليه.

(٣) لم يقف عليه.

(٤) لم يقف عليه.

وعن صهيب قال: «قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبز وتر ف قال: «ادن فكل» فأخذت تمرا فأكلت، فقال: «أتأكل تمرا وبك رمد؟» فقلت: يارسول الله، أمضغ من الناحية الأخرى، فتبسم رسول الله ﷺ، وقال: «إن الله إذا أحب عبده حماه الدنيا كما يحمي أحدكم مريضه عن الطعام والشراب»^(١).

وأما الأحاديث المشهورة البخارية على السنة العوام من المفتريات، فمنها الحمية رئيس كل دواء، والمعدة بيت كل داء.

فصل

في أمر النبي في دواء وجع العين

أمر ﷺ في دواء وجع العين بالسكون والراحة ومنع أمير المؤمنين عليا من أكل الرطب، في حال الرمد، وكان لا يقرب من بها رمد من أمهات المؤمنين، إلى أن يحصل لها الشفاء.

فصل

في أقوال النبي في دواء الخدر

أمر ﷺ في دواء الخدران الكلى بالماء البارد، أتفق أن جماعة ساروا في طريق فوصلوا إلى شجرة، لم يعلموا ما هي، فأكلوا منها فخدرروا في مواضعهم وبطل حسهم فقال ﷺ: «بردوا الماء في الشنان، وصبوا عليهم فيما بين الآذانين يعني آذان الفجر، والإقامة» وهذا من أفضل المعالجات.

(١) لم نقف عليه

فصل في إصلاح الطعام والشراب الذى سقط فيه الذباب

روى أبي هريرة: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء»^(١) وفي رواية أبي سعيد الخدري «فإنه يقدم السقم، ويؤخر الشفاء»^(٢). وفي هذين الحديتين أمران: فقهى وطبي.

أما الفقهى: فهو أن الذباب إذا وقع في ماء أو مائع فمات لainjss، وهذا قول جمهور العلماء.

وأما الأمر الطبى: فهو دفع ضرر الأشياء بآضدادها، لأن الذباب إذا وقع في طعام أو شراب قصد دفع ضرر بسلاحه المسموم فقدمه، لاجرم أمر رسول الله ﷺ أن يقابل السمية بالترىاقية ليدفع ضرره.

فصل في أمر النبي في علاج البثرات

أمر ﷺ في علاج البثرات بالذريرة، والبثرات جراحات صغار تظهر بسبب خلط على ظاهر البدن، والذريرة دواء يأتي به من الهند يخرج من قصب الذريرة، عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: دخل على النبي ﷺ وقد خرج في إصبعي بشارة فقال: «هل عندك ذريرة؟» قالت: نعم، قال «ضعها عليها، وقولي «اللهم مصغر الكبير، وممکر الصغير مابي»^(٣).

وإذا كان بأحد ورم أمر النبي ﷺ بيشه، عن على رضى الله عنه قال: «دخلت مع رسول الله ﷺ على رجل يعوده، بظهره ورم. فقال رسول

(١) اخرجه البخارى في صحيحه.

(٢) اطر صحيح البخارى

(٣) لم يقف عليه.

الله ﷺ: «هذه ملة بطوا»^(١) عنه قال على: فما برحت حتى بدت
والنبي ﷺ شاهد.

وفي مرة أخرى أمر ﷺ ببط شخص كان قد ورم فقالوا: يارسول الله،
هل ينفع الطب؟ فقال: «الذى أنزل الداء أنزل الشفاء فيما شاء»^(٢).

فصل

فى أمر النبي بمعالجة المريض بالكلمات المطيبة للنفس

أمر ﷺ أن يعالج المريض في بعض الأحيان، بالكلمات المطيبة للنفس الدافعة للحزن والغم، روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: إذا دخلتم على مريض فنفسوا له في أجله فإن ذلك لا يرد شيئاً، ويطيب نفسه^(٣).

وأمر ﷺ في معالجة الحزن والغم بالتلبينة - وهي طعام رقيق يصنع من دقيق شعير غير منخول - بشرط أن يطبخ تماماً، ليكون في القوام، والرقة كالحليب، وللذا قالوا التلبينة وله حكم ماء الشعير، الذي عليه اعتماد الأطباء في أكثر المعالجات.

عن عائشة رضي الله عنها: أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، واجتمع لذلك النساء ثم تفرقن إلا أهلهن، أمرت ببرمة تلبينة، فطبخت وصنعت شيئاً، ثم صبت التلبينة عليه ثم قالت: كلوا منها فإنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التلبينة مجمرة لفؤاد المريض، وتذهب بعض الحزن»^(٤)

(١) حا. في لسان العرب. بط المخرج وعمره، بطيء بطا، وبوجه بجا. إذا سمه، والمبطء المصع ويططب الفرسنه سققها والبط سير الدعمال والخراب ونحوهما ابن منظور لسان العرب (ج ١ ص ٢٢٦)

(٢) أرجحه أحسد هي ملة تعا... . التحاوى في صحيحه، ابن ماجه في سنه، وأبيه الشوكانى في نيل الانواع، (ج ٨ ص ٢)

(٣) ا نقطيل الاما، (ج ٨ ص ٢) و مالعدها.

(٤) لم ينفع عليه

وجاء في حديث آخر: «عليكم بالغி�ض النافع: التلبين»^(١) وثبت في حديث عن عائشة أنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا قيل له: إن فلان وجمع لا يطعم الطعام قال: «عليكم بالتلبينة فاحسسوه إياها»^(٢) وكان يقول: «والذى نفسي بيده إنها تغسل بطن أحدكم كما تغسل إحداكن وجهها من الوسخ»^(٣).

فصل في علاج السم

جاءت امرأة يهودية إلى رسول الله ﷺ في خير مصلية، فتناول منها فنطقت الشاة، فقالت الذي معناه لا تزد على هذا فإني مسمومة، فطلب ﷺ المرأة وقال: «لم فعلت هذا؟» فقالت: إن كنت نبيا لا يضرك. فاحتجم ﷺ بين الكتفين في ثلاثة مواضع، وأمر من أكل معه بذلك وعاش بعدها ثلاث سنين، وكان يقول في كل سنة، مازلت أجد ألم لقمة خير، وقال عام وفاته: «مازلت أجد من الأكلة التي أكلت من الشاة يوم خير، حتى كان هذا أوان انقطاع الأبهر مني» فتوفي رسول الله ﷺ شهيدا^(٤).

(١) لم يقف عليه

(٢) لم يقف عليه

(٣) لم يقف عليه

(٤) انظر كتاب سيدة ابن هسام (ج ٢ ص ١٣٨) وابطر كتاب محدث رسول الله (ص ١٩٨) وما بعدها.

وكتاب رسالة الاسلام (ص ٩١)، وكتاب الاصطحاف في سيرة المصطفى (ج ٢ ص ٦٤) وما بعدها

فصل في علاج السحر

لما سحره اليهود، ووصل المرض إلى الذات المقدسة النبوية أمر عليه السلام بالحجامة على قمة رأسه المبارك، ومن لاحظ له من الدين والإيمان يستنكر كل هذا العلاج، ولو نقل عن كبار الأطباء كالجالينوس وأرسطاطاليس لم ينكره. ولما وصلت مادة السحر إلى رأسه المبارك، كان يخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يكن فعله، وهذا تصرف من الساحر في الطبيعة، واختلطت المادة الدموية بتلك المادة، فغلبتا على بطن الدماغ، فخرج عن طبيعته الأصلية، لأن السحر مركب من تأثيرات الأرواح الخبيثة وانفعال قوى الطبيعة، واستعمال الحجامة في محل تضرر بالسحر غاية الحكمة، ونهاية حسن المعالجة.

ومن جملة العلاجات التي هي عظيمة النفع في السحر الأدوية الربانية من آيات والدعوات المبطلة لذلك، وكان ما كان أقوى بطل به السحر عاجلاً، لاجرم لما نزلت الموعذتان بطل السحر بالكلية.

فصل في قول النبي عن العلاج بالقىء

كان عليه السلام في بعض الأحيان يعالج البدن بالقىء. عن أبي الدرداء «أن النبي عليه السلام قاء فتوضاً، فلقيت ثوبان، فذكرت له ذلك، فقال: صدق أنا صببت له وضوءه». وألقى أحد الاستفراغات الخمس التي هي أصل أنواع الاستفراغات وهي: الإسهال، والقىء، وإخراج الدم، وخروج الأبرحة، والعرق، وقد وردت السنة بالخمس كما ذكرناه.

فصل من يعالج بغير معرفة

كان ﷺ يضمن من يعالج بغير معرفة، عن عمرو بن العاص يرفعه «من تطيب ولم يعلم منه الطب قبل ذلك فهو ضامن». ولا خلاف بين العلماء، أن من طبب بغير علم فأهلك المريض لزمه الضمان، وإن حضر طبيان في حضرته ﷺ أشار إلى أحذقهما. روى مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم: أن رجلاً في زمن رسول الله ﷺ جرح فاحتقن الدم، وأن الرجل دعا رجلين من بنى أمصار، فنظر إليه، فرعم أن رسول الله ﷺ قال لهما: «أيكم أطب؟» فقالا: أفى الطب خير يا رسول الله، فقال: «الذى أنزل الداء أنزل الدواء».

فصل في أمر الرسول باجتناب معاشرة أرباب الأمراض

أمر ﷺ باجتناب معاشرة أرباب الأمراض المعدية، كما في حديث أبي هريرة مرفوعاً «فر من المجدوم كما تفر من الأسد» وصح في حديث جابر «أنه كان في وف ثقيف رجل مجدوم، فقال له: إنا بایعناك فارجع». وفي حديث ابن عباس مرفوعاً «لاتديموا النظر إلى المجدومين». وجاء في حديث آخر «كلم المجدوم وبينك وبينه قدر رمح أو رمحين». والجدام مرض خبيث يظهر من انتشار السوداء في جمجمة البدن، فيفسد مزاج الأعضاء ويغير شكلها وهيائتها. وجاء في حديث آخر أنه ﷺ أكل مع مجدوم طعاماً، وأخذ بيده وجعلها معه في القصعة، وقال: «كل بسم الله ثقة بالله وتوكل علىه». والجواب عن حديث «لا عدو ولا طيرة» قالوا: إنما أمر بالاحتراز منهم، لئلا يصل هذا المرض إلى أحد والعياذ بالله، فيتصور له بهذا أن العدو حق.

وقال بعضهم في الجواب: الأمر بجتناب المجدوم على سبيل الاستحباب والاختيار والإرشاد، ومؤاكلة المجدوم لبيان جواز الفعل والإعلام بأنه غير حرام.

وقال بعضهم في الجواب: إن الخطاب فيه غير كلي لكل مؤمن وإنما خاطب كل مؤمن بما يليق ويتوسّع له حاله، فمن كان إيمانه وتوكله في نهاية القوة فلا يتضرر بمخالطتهم لأن قوّة إيمانه تدفع قوّة العدوّي، وأما الضعفاء فأمرهم بالاحتياط والاحتراز، وهو يقتضي باشر الصورتين ليقتدى به، فيأخذ القوى بطريق التوكّل والضعف بطريق التحفظ.

فصل

في منع الرسول عن التداوى بالمحرمات

روى أبو الدرداء «أن الله تعالى أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا ولا تداووا بالمحرم»، وروى ابن مسعود «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم». وسأل طارق النبي ﷺ عن عمل الخمر فنهاه، فقال: إنما أصنعه للدواء، فقال: «إنه ليس بدواء لكنه داء» وفي لفظ آخر في سنن أبي داود والترمذى عن طارق «قلت: يا رسول الله إن بأرضنا أعنابا نعتصرها ونشرب منها. قال: لا. فراجعته، فقلت: إننا نستشفى بها للمريض قال: «إن ذلك ليس بشفاء ولكن داء». وفي سنن النسائي مروى «أن طبيبا ذكر أن الضفدع تنفع في هذا الدواء فنهى ﷺ عن قتل الضفدع». وثبت في حديث آخر «من تداوى بالخمر فلا شفاء له».

فصل

في علاج القمل

أمر ﷺ في علاج القمل بحلق الرأس لتفتح المسام وتتصاعد الأبخرة، وتضعف المادة التي يتولد منها القمل.

فصل

فـي المعـاـلـة بـالـأـدوـيـة الرـوـحـانـيـة الرـبـانـيـة وـالـأـدوـيـة المـرـكـبـة مـنـهـا وـمـنـ الطـبـيـعـة

كان عليه السلام يقول: «العين حق، ولو كان شيءٌ سابقٌ للقدر لسبقه العين
وإذا استغسلتم فاغسلوا»⁽¹⁾ ورخص في رقية العين، والحمّة، والنملة.

وبلغ خبره رسول الله ﷺ فغضب على عامر، فدعاه عامراً، فتغلظ عليه. وقال: «علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت اغتسل له» فغسل عامر وجهه، ويديه، ومرفقيه، وركبتيه، وأطراف رجليه، وداخلة إزاره في قدره. ثم صب عليه فراح مع الناس ليس به بأس»^(٣) قوله: ألا بركت، يعني: لم لاقلت بارك الله فيه.

وكيفية الغسل بينها الزهرى فقال: يؤمر العائن أن يدخل يده فى قدح ماء، ويخرج منه كفا، فيتضمض به. ثم يصبه فى القدح. ويغسل وجهه فى القدح، ثم يدخل يده اليسرى، ثم يغسل إزاره.

وْفِي، دَاخِل، إِزَارَه قُولَان:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (ج ٣ ص ١٧١٩)، عن ابن عباس رضي الله عنهمما بلفظه، وروى البخاري وأصحاب السنن عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يعود الحسن والحسين يقول. «أعذكم بما سمعتم من كل تبليط وهامة ومن كل عين لامة» وابظر. راد المسير لابن الحررى (ج ٨ ص ٣٤٣ و ٣٤٤)، وبنسیر القرطبي (ج ٨ ص ٢٥٦)، والبحر المحيط (٨/٣١٧)، والكتاف (ج ٤ ص ١٣٢)

(٢) لبط علان ملائكة الأرض، ملطف لبطا تل لبعج به صربتهاه وقتل صرعيه صرعيها ولبط علان اذا صرعيه ملء عيونه، ابر منظور لسان العرب (ج ٣ ص ٣٣٦)

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، واردده مطر الطوكياني في بيل الاوطار (٨ ص ٢١٥)

أحدهما: مراده الفرج.

الثاني: مراده طرف الإزار داخل الذى يلى البدن من الجانب الأيمن. ولا يضع القدح على الأرض ثم يصب ذلك الماء على العين، من خلف رأسه.

ورأى عَزَّلَهُ اللَّهُ فى بيت سلمة جارية فى وجهها سعة. فقال: «استرقوا لها فإن بها النظرة» وفى سنن أبي داود عن سهل بن حنيف. «مررت على ماء فاغتسلت منه فأخذتني الحمى، فبلغ الخبر إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: مروا إبا ثابت يتغوز» قال: فقلت ياسيدى والرقى صالحة؟ فقلت: «لارقية إلا فى نفس، أو حمة، أو لدغة» والنفس العين. والhma كل ذى سم^(١).

وأكثر الرقى النبوية ثابتة في الحديث الصحيح. منها «أعوذ بكلمات الله التامات، التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر، وبأسماء الله الحسنى ما علمنا منها، وما لم أعلم، من شر ماخلق، وذرأ، وبرأ، ومن شر ما ينزل من السماء، ومن شر ما يخرج فيها، ومن شر ما ذرأ في الأرض، ومن شر ما يخرج منها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر طوارق الليل، إلا طارقا يطرق بخير يارحمن»^(٢) ومن جملتها: «أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه، ومن شر عباده، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرنون»^(٣).

وفي تلك الجملة: «اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم، وبكلماتك التامات، من شر ما أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت تكشف المؤثم والمغرم، اللهم إنه لا يهزم جندك، ولا يخلف وعدك، سبحانك وبحمدك»^(٤) ومن تلك الجملة: «أعوذ بوجه الله العظيم، الذي ليس شيء أعظم منه، وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر، ولا فاجر، وبأسماء الله الحسنى، ما علمنا منها،

(١) انظر بيل الأوطا (ج ٨ سن ٢١٥)، مانعحا

(٢) انظر راد المعاد في حير هدى العاد لابن القاسم

(٣) لم يقف عليه

(٤) لم يقف عليه

وما لم أعلم، من شر مخلق، وزرأ، وبراً، ومن كل ذي شر لا أطيق شره، ومن شر كل ذي شر. رب أنت آخذ بناصيته، إن ربي على صراط مستقيم»^(١).

ومن تلك الجملة: «اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت عليه توكلت، وأنت رب العرش العظيم، ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بالله، أعلم أن الله على كل شيء قادر. وأن الله قد أحاط بكل شيء علما، وأحصى كل شيء عددا، اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي، ومن شر الشيطان وشركه، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم»^(٢).

ومن تلك الجملة: «تحصنت بالذى لا إله إلا هو إلهى، وإله كل شيء، وتوكلت على الحى الذى لا يموت، واستدفعت الشر، بلا حول ولا قوة إلا بالله، حسبي الله ونعم الوكيل، حسبي الرب من العباد، حسبي الخالق من المخلوق، حسبي الرزاق من المرزوق، حسبي الذى هو حسبي، حسبي الذى بيده ملکوت كل شيء، وهو يجير ولا يجار عليه، حسبي الله وكفى، سمع الله لمن دعا، ليس وراءه مرمى، حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت، وهو رب العرش العظيم»^(٣).

ومن جرب هذه الدعوات، علم عظيم قدرها بالإجابات، ومن تلك الجملة رقية جبريل الثابتة في صحيح مسلم، التي رقى بها سيدنا رسول الله عليه من الله أفضل الصلاة والسلام: «بسم الله أرقيك»^(٤).

ومن جملة الكلمات، التي تدفع شر النظرة قول: ماشاء الله لا قوة إلا بالله، وإن قال العائن: «اللهم بارك عليه» دفع شر نظره، وجماعة من السلف

(١) تقدم تخرجه.

(٢) تقدم تخرجه.

(٣) لم نقف عليه

(٤) آخر حم مسلم في صحيحه حديث رقم (٢١٨٦)، وأورده التووى في رياض الصالحين (من ٣٨٩) حديث

رقم (٨/٩٠)

أجازوا أن يكتب آيات من القرآن، ويشربها المعيون: قال مجاهد: لابأس أن يكتب القرآن ويغسله، ويستقيه لمريض.

وروى أن امرأة أصابها المخاض مدة فأمر ابن عباس بكتابة آيتين، من القرآن فكتبتا، وغسلتا، وشربت المرأة الماء.

ومن رقى العين ، روى عن أبي عبدالله الباقي ، أنه قال: كنت في بعض الأسفار على جمل جيد ، وكان في القافلة شخص معروف أنه إذا نظر إلى شيء واستحسنـه تلف ، فقيل لأبي عبدالله ذلك فقال: ليس له قدرة على جملي ، فبلغ كلامه إلى العائين ، فارتقب أبو عبدالله عند المنزل ، ثم جاء فنظر إلى البعير ، فاضطرب وسقط كما تسقط النخلة إذا اقتلعت من جدرها .

فلما جاء أبو عبدالله أخبر بذلك ، فقال سيروا إليه فلما رآه قال: (بسم الله حبس حابس ، وحجر يابس ، وشهاب قابس ، ردت عين العائين عليه ، وعلى أحـب الناس إلـيـه ، فارجع البصر هل ترى من فطور ، ثم ارجع البصر كرتين ينقلب إليك البصر خاسـئـا وهو حـسـير) فخرجـتـ حـدـقـةـ العـائـينـ ، وـقـامـتـ النـاقـةـ لـابـأـسـ بـهـاـ .

فصل

الذى يقوله الرسول فى معاجلته المرضى

عالج ﷺ جميع الأمراض ، والآلام ، بهذا الدعاء . وهو الذي قال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اشتكي منكم شيئاً فليلقـ رينا الله الذي في السماء ، تقدس اسمـك ، أمرـك في السماء والأرض ، كما رحـمتـكـ فيـ السـمـاءـ ، فـاجـعـلـ رـحـمـتكـ فيـ الـأـرـضـ ، وـاغـفـرـ لـنـاـ حـوبـناـ وـخـطاـيانـاـ ، أـنـتـ رـبـ الطـيـبـيـنـ ، أـنـزـلـ رـحـمـةـ مـنـ عـنـدـكـ ، وـشـفـاءـ مـنـ شـفـائـكـ ، عـلـىـ هـذـاـ الـوـجـعـ فـيـرـأـ بـإـذـنـ اللـهـ»^(١).

(١) انظر سنن أبي داود (٦/٣١) والترمذى (٤٨٠) سحوه، والمستدرك للحاكم (ج ١ ص ٣٤٢) وما بعدـها، وصحـحـ البـحـارـىـ (١/١٧٦) وما بعدـها، وصحـحـ مـسلمـ (٩١٥٢)

وُثِّبَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّ جَبَرِيلَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ وَجْعٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ يُؤَذِّيْكَ. وَمِنْ نَفْسٍ وَعَيْنٍ. بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ وَاللَّهُ يُشْفِيكَ^(١) وَالَّذِي رَوَيْنَا: لَارْقِيَةٌ إِلَّا فِي عَيْنٍ أَوْ حَمَّةٍ^(٢).»

المراد أَنَّهُ لَا رَقْيَةٌ أَوْ أَنْفَعٌ مِنْهَا فِي ذَلِكَ. وَأَكْبَرُ الرُّقَى فَاتِحةُ الْكِتَابِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الدَّوَاءِ الْقُرْآنُ^(٣)» وَهِيَ مُشْتَمَلَةٌ عَلَى مَعَانِيهِ.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «إِنْطَلَقَ نَفْرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ سَافَرُوهُا، حَتَّى نَزَّلُوا عَلَى حَىٰ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبْوَا أَنْ يُضِيفُوهُمْ، فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَىٰ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ فَلَمْ يَنْفَعْهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هُؤُلَاءِ الرَّهَطِ الَّذِينَ نَزَّلُوا لَعْلَى أَنْ يَكُونُ عَنْهُمْ بَعْضُ شَيْءٍ. فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهَطُ إِنْ سَيِّدُنَا لَدَغَ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ فَلَمْ يَنْفَعْهُ. فَهَلْ عَنْدَكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَىٰ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي. وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضْنَاكُمْ فَلَمْ تُضِيفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّىٰ تَجْعَلُوا لَنَا جُلَامِ فَصَالِحُوْهُمْ عَلَى قَطْبِعِ الْغَنَمِ، فَانْطَلَقَ يَتَفَلَّ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» فَكَانَمَا نَشَطَ مِنْ عَقَالٍ، قَالَ فَانْطَلَقَ يَمْشِي، وَمَا بِهِ قُلْبَةٌ، فَأَوْفَوْهُمْ جَعْلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوْهُمْ عَلَيْهِ^(٤) هَذَا لَفْظُ الْبَخَارِيِّ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْتَسَمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقَى: لَا تَفْعَلُوا حَتَّىٰ نَأْتَى النَّبِيُّ ﷺ فَنَذَرَ الَّذِي كَانَ فِيهِ فَنَنَرَ الَّذِي يَأْمُرُنَا بِهِ، فَقَدَّمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرُوْهُ لَهُ

(١) أَنْرَحَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ بِلِفْظِهِ حَدِيثٌ رَقْمٌ (٢١٨٦)، وَدَكْرُهُ التَّوْرِيُّ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِينَ (ص١٣٨٩) حَدِيثٌ رَقْمٌ (٨/٨).

(٢) أَنْرَحَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْلِمِهِ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي سَنَتِهِ، وَابْنِ مَاجِهِ فِي سَنَتِهِ، وَأَورَدَهُ السُّوكَائِيُّ فِي بَلِ الْأَوْطَارِ (ج٨ ص٢١١).

(٣) ابْنُ عَثِيرٍ فِي بَلِ الْأَوْطَارِ (ج٨ ص٢١٥).

(٤) أَنْرَحَهُ السَّجَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ.

ذلك. فقال: «وما يدرك أنه رقية ثم قال: «قد أصبتم اقسموا واضربوا لى معكم سهما»^(١). وأما في لدغ العقرب، ففي مسند أبي بكر بن أبي شيبة مروى عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ يصلى إذ سجد فلدغته عقرب في إصبعه المباركة فلما خرج من الصلاة. قال: «لعن الله العقرب ماتدع نبياً، ولا غيره» ثم طلب ظرف ماء وملحاً ووضع إصبعه في الماء والملح، وقرأ سورة الإخلاص، والمعوذتين. ولم يزل يكره حتى زال الألم»^(٢).

وفي سنن أبي داود، عن الشفاء بنت عبدالله أنها قالت: «دخل على رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة فقال: ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة»^(٣) والنملة جراح تظهر على الجنب، تؤلم ألمًا شديداً يحس المريض منها حركة النملة، وكانت الشفاء بنت عبدالله دائمًا بمكانتها ترقى لهذا المرض، فلما هاجرت أتت النبي ﷺ، وقالت: يا رسول الله كنت في الجاهلية أرقى من النملة، وأريد أن أعرض ذلك عليك، ثم قال: «بسم الله صلت حتى يعود من أفواهنا، ولا تضر أحداً. اللهم اكشف البأس رب الناس»^(٤).

يقرأ هذا الدعاء على خشبة، ثم تحك على حجر بخل حادق، ويطلبه الجراح.

وأما في سائر الجراحات والقرح، فقد روت عائشة: «كان رسول الله إذا اشتكى الإنسان، أو كانت به قرحة، أو جرح، قال بأصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض، ثم رفعها ثم قال: «بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا، يشفى سقيمنا بإذن ربنا»^(٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه.

(٢) أخرج الشیخان نحوه، وأورده الشوكانی في نیل الاوطار (ج ٨ ص ٢١٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، وأبو داود في سمه، وأورده الشوكانی في نیل الاوطار (ج ٨ ص ٢١١) وقال الشوكانی: وهو دليل على حوار تعلم النساء الكتابة

(٤) أخرجه مسلم بصحوة، وأبو داود في سمه وانتظر نيل الاوطار (ج ٨ ص ٢١٢).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري (ج ١٠ ص ١٧٦، ١٧٧)، ومسلم برقم (٢١٩٤)، وانتظر رياض الصالحين (ص ٣٨٨).

وهذا علاج سهل هين، نافع، مركب من طبيعى، وإلهى، لأن التراب بارد يابس مجفف لرطوبات القروح، والجراحات خصوصاً فى البلاد الحارة، لاسيما تراب المدينة.

وجاء شخص فقال: يا رسول الله في بدنى ألم عظيم، منذ أسلمت فقال ﷺ «ضع يدك على الذى تألم من جسدك، وقل بسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات أعوذ بعز الله وقدرته، من شر ما أجد وأحاذر»^(١) وأما في ألم المصائب ودفعها فقال ﷺ: «ما من عبد تصيبه مصيبة، فيقول إنا لله وإننا إليه راجعون. اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها إلا آجره الله في مصيبته، وأخلف له خيراً منها»^(٢).

فصل

في علاج الكرب. والغنم. واللهم. والحزن

كان رسول الله ﷺ يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الخليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات والأرض ورب العرش الكريم»^(٣).

وفي جامع الترمذى، كان إذا حزبه أمر قال: «يا حى يا قيوم، برحمتك أستغيث»^(٤) وكان إذا أهمه، رفع رأسه إلى السماء فقال: سبحان الله العظيم، وإذا اجتهد في الدعاء قال: «يا حى يا قيوم» وقال: «دعوات الكروب. اللهم

(١) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٢٢٠٢)، وأورده المولوى في رياض الصالحين (ص ٣٨٩) حديث رقم (٥/٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٩١٨) (٤)، وأورده المولوى في رياض الصالحين (ص ٣٩٣) حديث رقم (٩٢١/٢).

(٣) أخرجه أبو داود سحوه (٦٧٥)، والترمذى (٣٣٨٩) وسنده حسن، وصححه ابن حبان (٢٣٤٩)، والحاكم (١/٥١٣) وواعظه الذهبي واطر رياض الصالحين (ص ٥٤٨).

(٤) أخرجه الترمذى في سمه واطر بهبـت الأسماء والصفات للبيهقى (٢١٩/٢) وما نعدها.

رحمتك أرجو فلا تكلى إلى نفسي، طرفة عين، وأصلح لى شأنى كله لا إله إلا أنت»^(١).

وقال أسماء بنت عميس: قال رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك كلمات تقولهن عند الكرب: «الله ربى لا أشرك به شيئاً» سبع مرات وقال: «ما أصاب عبداً هم ولا حزن فقال اللهم إنى عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، ناصيتي بيدهك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدرى، وجلاء حزني، وذهاب همى وغمى، إلا أذهب الله همه وحزنه، وأبدلنه مكانه فرحاً»^(٢).

وقال ﷺ: «دعاة ذى النون إذ دعا بها وهو في بطن الحوت، لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين، لم يدع بها رجل مسلم قط في شيء إلا استجواب له»^(٣).

ودخل رسول الله ﷺ المسجد ذات يوم، فإذا هو برجل من الأنصار، يقال له: أبو أمامة، فقال له: «يا أبو أمامة، مالى أراك جالساً في المسجد في غير وقت صلاة؟» قال: هموم لزمنى وديون يارسول الله، قال: «أفلا أعلمك كلاماً إذا قلته أذهب الله عز وجل همك، وقضى عنك دينك؟» فقلت: بلـ يا رسول الله. قال: «قل إذا أصبحت، وإذا أمسيت: «اللهم أـنى أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من

(١) أخرجه الترمذى فى سننه، وانظر نهذب الأسماء والصحاب (ج ٢ ج ٢٢٩).

(٢) أخرجه أحمد فى مسنده عن عبد الله بن مسعود، وأورده ابن كثير فى تفسيره وانظر: إد المسر (ج ٩ ص ١٩١).

(٣) الحديث أخرجه أحمد (١/١٧٠)، والترمذى (٥٢٩/٥)، وأسانى فى عسل البوم والله (٦٥٦)، والحاكم فى المسند (١/٥٠٥، ٢/٣٨٣) من حديث معد بن أبي وقاص، والبيهقي فى شعب الإسرار

(ج ٦ ج ٦)

الجبن والبخل ، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال» قال: ففعلت فأذهب الله عز وجل ، همى ، وغمى ، وقضى عنى ديني»^(١).

وقال ﷺ: «من لزم الاستغفار، جعل الله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب»^(٢) وفي مسند أحمد: «كان إذا حزبه أمر جاؤ إلى الصلاة، وكان يقول «اجتهدوا في الجهاد فإنه باب من أبواب الجنة، وهو يدفع الكرب، والهم، والغم»^(٣).

وقال: «من كثرت همومه وغمومه، فليكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها كنز من كنوز الجنة»^(٤). وفي صحيح ابن حبان، قال شخص في دعائه: «اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت، الحنان، المنان، بديع السموات والأرض، ياذا الجلال والإكرام، يا حي يacyiqom» فقال النبي ﷺ: «لقد دعا الله باسمه الأعظم، الذي إذا دعى به أجاب، وإذا سئل بها أعطى»^(٥).

وفي علاج الخوف والأرق أمر أن يقال: «اللهم رب السموات السبع، وما أظلت، ورب الأرضين السبع، وما أفلت، ورب الشياطين وما أضلت، كن لي جاراً من شر خلقك كلهم جميعاً أن يفرط على منهم أحد أو أن يبغى على، عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك»^(٦) وأمر في علاج الحرير بالتكبير.

(١) أخرجه الشيخان، انظر صحيح البخاري (ج ١١ ص ١٥٢)، ومسلم حديث رقم (٢٧٠٦)، والترمذى حديث رقم (٣٤٨٠)، وأورده التووى فى رياض الصالحين (ص ٥٥٣).

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه حديث رقم (١٥١٨)، وأحمد فى مسنده (٢٢٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٩)، والحاكم (٢٦٢/٤) وفى سننه الحكم بن مصعب قال أبو حاتم: مجهول وذكره ابن حبان فى الضعفاء، وقال الأزدي لابن أبي شيبة، وانظر رياض الصالحين (ص ٢٤٢ رقم ١٤٤٣/٣٦).

(٣) انظر سل الأذوطر (ج ٧ ص ٧) وما بعدها

(٤) متفق عليه أخرجه الحماري (ج ١١ ص ١٥٩)، ومسلم حديث رقم (٢٧٠٤)، وأبو داود (١٥٢٦)، والبرمذى (٢٤٥١)، وأورده الموى فى رياض الصالحين (ص ٢٤٢ رقم ١٤٤٣/٣٦).

(٥) أخرجه ابن حبان فى صححه

(٦) تعلم تحرىته واطر صححه من المصطفى (ج ٢ ص ٣٢٤) كتاب الأذد

فصل في العادة النبوية في الطعام والشراب

كان ﷺ يقول: «لا أكل متكتئاً إنما أجلس كما يجلس العبد وأأكل كما يأكل العبد»^(١) ونهى أن يأكل الإنسان مستلقياً على وجهه، وكان يأكل بثلاثة أصابع، ولم يأكل بواحدة أبداً، ولم يجمع بين سمك ولبن، ولا بين اللذين وشىء من الحوامض، ولا بين غذائين حارين، ولا بين دواعين لزجين، ولا بين قابضين، ولا بين مسهلين، ولا بين غليظين، ولا بين مختلفين، كقابض ومسهل، أو سريع الهضم وبطيئة، ولا بين المشوى والمطبوخ، ولا بين القديد والرطب، ولا بين الحليب والبيض، ولا بين اللحم والحلب.

وكان لا يأكل الطعام في حال شدة حرارته حتى يبرد، ولا يأكل طعاماً بايئتاً، ولا مافيه عفونة من الأطعمة كالكامون^(٢) وال محللات والملوحتات، ولم يثبت أنه تناول منها شيئاً وكان يدفع ضرر بعض الأغذية بأضدادها، كالتمر بالسمن، والرطب بالقثاء. وكان ينفع التمر ويشرب ماءه لهضم الطعام، وأمر أن يؤكل ما تيسر من الطعام قبل النوم، ولو كفا من تمر، ونهى عن النوم عقب الأكل.

وأما شرب العسل، فإنه كان يمزجه بماء بارد في غاية البرودة. ولما كان العسل أفضل الأشربة، بإجماع أهل العلم، لأنّه نتيجة الوحي الإلهي كان يحبه أكثر من جميع الحلوات. ولما دخل ﷺ بستان ابن التيهان. قال: «هل عندكم ماء بات في شنه وإنما كرعنًا»^(٣)؟ والمراد بالكرع هنا الاعتراف باليدين، إذ يكون الشرب باليد متعدراً في تلك الحالة فأدب الضرورة إلى الكرع^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٩/٤٧٢)، والترمذى (١٨٣١)، وأنو داود (٣٧٦٩)، وانظر رياض الصالحين (ص ٣٤٤).

(٢) الكامون. نوع من الأدم مغرب. وقرب إلى أغراضي خبز وكامون، فلم يعرفه فقال: ما هدا؟ فقل: (камون) فقال قد علمت أنه كامون، ولكن أيكم كمحبه؟ ب يريد. سلح به. اس مطورو لسان العرب (ج ٢ ص ٢٩٥).

(٣) الكرع: تناول الماء بالفم من غير إباء ولا كف.

(٤) أخرجه الحماري في صحيحه (ج ١ ص ٧٧).

وكان يشرب قاعداً. وينهى أن يشرب أحد قائماً. وكان يقول: «من نسى فشرب قائماً فليتقيا»^(١) (لكن ثبت في الصحيح أنه شرب قائماً)^(٢) كما ذكرناه في الحج قال بعضهم: هو ناسخ للنهي وقال بعضهم: هذا مبني على أن النهي لم يكن للتحريم وإنما كان للإرشاد.

وقال بعضهم: ليس فيه تعارض، لأنه إنما شرب قائماً للضرورة، وكان يتنفس في الإثناء ثلاثة^(٣). ويقول «إنه أروى، وأمرأ، وأبراً، وقال: «غطوا الإناء، وأوكتوا السقاء، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمْرِ بإناء ليس عليه غطاء، وسقاء ليس عليه وكاء، إلا وقع فيه من ذلك الداء»^(٤).

ونهى عن الشرب من ثلاثة القدر - يعني من المكان المكسور - وكان يشرب الحليب المحض. وقد يمزجه بالماء، ويقول: «ليس شيء يجزى عن الطعام والشراب غير اللبن» وكان ينقع التمر في الماء ليلة، وليلتين، وثلاث ليال، ثم يشربه، وما بقى مما مضى عليه ثلاط ليال يسقيه بعض الغلمان أو يأمر بإراقته.

فصل

تدبير النوم واليقظة

وأما تدبير النوم واليقظة، فكان على أعدل الوجوه. كان ينام الليل ويقوم أول النصف الثاني، فيتسوك ويتوضاً ويتهجد على الوجه الذي بيناه لا جرم أن البدن والأعضاء أخذت من النوم والراحة والرياضة بأتم حظ، وأوفر أجر، وأكمل عبادة.

وكان لايزيد في النوم على القدر المحتاج إليه ولا يمنع النفس من قدر

(١) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٢٠٢٦) وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٣٥).

(٢) انظر صحيح البخاري (ج ١ ص ٧١) وأبي داود حديث رقم (٣٧١٨) والمساني (ج ١ ص ٨٤، ٨٥)

(٣) انظر صحيح البخاري (ج ١ ص ٨١) ومسلم برقم (٢٠٢٨) والترمذى (١٨٨٥) وأبي داود (٣٧٢٧)

(٤) انظر صحيح البخاري.

النهاية. وكان إذا قصد النوم. أضطجع على الشق الأيمن^(١) ولا يزال مشتغلاً بالذكر حتى يغلبه النوم^(٢). وكان لا ينام على الفرش المحسنة حشوًّا عالياً، ولا يبيت على الأرض المجردة. وفي بعض الأحيان كان يضع رأسه على الوسادة، وقد يتوسد ساعده المبارك بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

فصل في الجماع والباء

فكان هديه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أكمل هدي يحفظ به الصحة، ويتم به اللذة وسرور النفس، ويحصل به مقاصده التي وضع لأجلها، فإن الجماع وضع في الأصل لثلاثة أمور، هي مقاصده الأصلية:

أحدها: حفظ النسل، ودوام النوع إلى أن يتكامل العدة التي قدر الله بروزها إلى هذا العالم.

الثاني: إخراج الماء الذي يضر احتباسه، واحتقانه بجملة البدن.

الثالث: قضاء الوطر، ونيل اللذة، والتمتع بالنعمة، وهذه وحدتها هي الفائدة التي في الجنة إذ لا تنازل هناك ولا احتقان، وفضلاء الأطباء يرون أن الجماع من أحد أسباب حفظ الصحة، لأن المنى إن دام احتقانه أحدث أمراضاً ردئية.

وتحث النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ على التزويج لأمته، فقال «تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم»^(٣) وقال ابن عباس: خير هذه الأمة أكثرها نساء^(٤) وقال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «يا

(١) انظر صحيح البخاري (ج ١١ ص ٩٨) في الدعوات: باب النوم على الشق الأيمن، و(ج ١١ ص ٩٣) و(١٣ ص ٣٨٨)، ومسلم (٢٧١).

(٢) انظر سن أبي داود (٤٨٥٦) و(٥٠٥٩)، وابن السنى (٧٤٣).

(٣) آخرجه ابن حبان في كتاب النكاح باب (١) مباحه في التزويج واستحسنه حديث رقم (١٢٢١) موارد الطمأن (ص ٢٠٣) وانظر سل السلام (٢٣٧/٣) قوله شاهد عند أبي داود والشسانى وابن حسان من حديث معقل بن بشار انظر سن أبي داود في كتاب النكاح، باب النبي عن تزويج من لم يلد من انساء حديث رقم (٢٠٥٠) ح ٢٢ ص ٦٦، والشسانى (٦٥/٦) في كتاب النكاح، باب كراهة تزويج العقيم.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده، والبخاري في صحيحه، وأورده الشوكاني في بيل الأوطا، (ج ٦ ص ١٠٠)

معشر الشباب؟ من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، واحفظ للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء^(١) أى وقاية وحفظ من الوقوع في الزنا المهلك.

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحرض أمهاته على نكاح الأبكار الحسان، وذوات الدين. وأنفع الجماع ما حصل بعد هضم، وعند اعتدال البدن في حرمه وبرده، ولا يكون البدن ممتلئاً ولا خلوأ، وضرره عند امتلاء البدن أسهل، ولا يجامع إلا إذا اشتدت الشهوة وحصل الانتشار التام، الذي ليس عن تكلف، ولا فكر في صورة.

وليحذر جماع العجوز والصغرى التي لا توطأ مثلها، والتي لا شهوة لها، والمريضة والقيحة المنظر، والبغية. فوطء هؤلاء يوهن القوى، ويضعف الجماع، وجماع البكر أدنى، وأحفظ في الصحة من جماع الثيب، وجماع الحائض، حرام طبعاً وشرعأ، فإنه مصر جداً والأطباء قاطبة تحذر منه، وأما الوطء في الدبر، فلم يبح قط على لسان نبي من الأنبياء. وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ملعون من أتى المرأة في دبرها»^(٢) رواه أبو داود في سنته. وفي لفظ البيهقي: «من أتى شيئاً من الرجال والنساء في الأدبار فقد كفر»^(٣) والله أعلم.

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب النكاح انظر فتح الباري (١١٢/٩)، وأخرجه سلم في كتاب النكاح انظر صحيح سلم (٢/١٠١٩)، وأحمد (١/٣٧٨) وسن الدرامي (٢/١٣٢)، وأخرجه ابن الحورى في كتاب أحكام النساء (ص ٣) تحقيق رميلا الدكتور على محمد يوسف المحمدى، ط١، المكتبة العصرية بيروت سنة ١٩٨١م

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب النكاح، باب في حامن النكاح حدث رقم (٢١٦٢ ح ٢ ص ٢٤٩)، وأخرجه النسائي بي سنه والتعليق له، ورجاله ثقات، لكن أعلى بالإرسال، وأورده صاحب السلام (ح ٣ ص ٢٩١) باب عشرة النساء، وانظر بيل الأوطار (ح ٦ ص ٢٠).

(٣) أخرجه البىدوى في سننه نحوه وقال: حديث غريب، وأورده السوكانى في نيل الأوطار (ح ٦ ص

فصل في استعمال الرسول للطيب

أمر في حفظ الصحة باستعمال الطيب، كثيراً ما كان يستعمله، وكان له ظرف خاص بالعطر والطيب منه يستعمل الطيب، وما رد طيباً قط وقال: «من عرض عليه شيء من الرياحين، فلا يرده لأنَّه طيب ولا مؤنة فيه»^(١) يعني من جهة المنة، ولا من جهة الثقل والحمل.

وفي مسند البزار أنه عليه السلام قال: «إنَّ الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود. فنظفوا أنفاسكم، وساحاتكم، ولا تشبهوا اليهود يجمعون أبناءهم في دورهم، الكباء» - الآرواث والزبالة - وثبت أنه قال: «إنَّ لله حقاً على كل مسلم أن يغسل في كل سبعة أيام وإن كان له طيب أن يمس منه»^(٢).

فصل في مسكن ومنزل الرسول

لم يكن له عليه السلام ولا لأصحابه إلتفات إلى المسكن والمنزل لأنَّهم يعلمون أنَّهم على ظهر سفر، لاجرم أنَّهم اكتفوا بقدر الحاجة مما يدفع الحر والبرد، ويمنع ولوج الدواب والبهائم، ويحصل به ستر من عيون بني آدم، وأما الزخرفة والتعليق والواسعة فلم تكن أصلاً.

^(١) أخرجه ابن حجر في فتاواه مدين في المحدثين، في المحدثين، السيدة زينب وآدابها (ص ٢٤٩).

^(٢) أخرجه ابن حجر في فتاواه مدين في المحدثين، في المحدثين، السيدة زينب وآدابها (ص ٣٦٥)، ثنا ابن ماجه (١٣٤٩). ومعجم الطبراني الديوبندي، في المحدثين، السيدة زينب وآدابها (١٤٣٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (١٤٣٥).

فصل في حفظ صحة العين

أمر ﷺ بالدعاة على الاتصال وقت النوم، وثبت في مسند أبي داود «أمر رسول الله ﷺ بالإثمد المروح عند النوم وقال ليته الصائم» والمروح ماطيب ريحه بالمسك. وورد في سنن ابن ماجة «خير أحوالكم الإثمد، يجلو البصر وينبت الشعر».

وجاء في رواية أخرى «عليكم بالإثمد، فإنه منبأ للشعر مذهبة للقذى، مصفاة للبصر». وكان للنبي ﷺ مكحلة خاصة وكان إذا اكتحل اكتحل في العين اليمنى ثلاثة، وفي العين اليسرى اثنين، يجعل أولاً في العين اليمنى ميلين، ثم في اليسرى ميلين، ثم يجعل ميلاً ثالثاً في العين اليمنى.

وقال صلى الله عليه وسلم: «من اكتحل فليوتر».

وفي الإيتار قولان:

(أحدهما) : أن يجعل في كل عين ثلاثة، ليكون الوتر في كل عين.
 (الثاني) : أن يجعل في العين اليمنى ثلاثة، وفي اليسرى اثنين يبدأ باليمنى ويختتم بها كما تقدم، تفصيلاً لليمنى على اليسرى.

فصل في القرض والسلف

كان من العادة النبوية أنه يفى أحسن مما أخذ وأرجح، وأن يدعوه له، ويقول: «بارك الله لك في أهلك، ومالك. إنما جزاء السلف الحمد والآداء»^(١) واقتصر مرة من أنصارى مقدار أربعين صاعاً من قوت، فاحتاج الأنصارى فجأة وطالب، فقال عليه السلام: «لم يحضرنا شيء» فأراد الأنصارى أن يغليظ في الكلام، فقال عليه السلام: «إحفظ لسانك ولا تقل إلا خيراً فإني خير من افترض»^(٢)، ثم بعد ذلك أعطاه أربعين صاعاً قرضاً فصارت الجملة ثمانين صاعاً، وجاءه في بعض الأيام غريم، فتقاضاه أشد تقاض، فأراد عمر بن الخطاب أن يؤذيه فقال عليه السلام: «مه يا عمر، كنت أحوج إلى أن تأمرني بالوفاء، وكان أحوج إلى أن تأمره بالصبر»^(٣)

وفي مرة أخرى جاء يهودي يتقاضاه ديناً، فقال له عليه السلام: «لم يحل أجل دينك، فاصبر إلى أن يحل» فقال له اليهودي: أنت يا بني عبد المطلب صنعتم الكذب في العدة، فجاشت الصحابة، وأرادوا إهلاكه، فسكنهم رسول الله عليه السلام، ودعاهم إلى الحلم، فقال اليهودي: قد شاهدت فيك جميع علامات النبوة. ولم يبق إلا واحدة وهي أنى كلما زدت على النبي جهلاً زاد حلماً وعفواً. فأردت أن أختبر ذلك وقد علمته. ودخل في دين الإسلام في حينه رضى الله عنه^(٤).

(١) لم يغدو.

(٢) أخر حديث الترمذى سنه حديث رقم (٢٤٠٨)، وأحمد فى مسند (٤٨/٤ و٥٩/٥ و٥٨٩).

(٣) أخر حديث الشحاد مثله أبسط صحيح البخارى (ج ١ ص ٢٣٤ و ٤٢١، ٤٢٠)، ومسلم برقم (٥٧) وابن حجر ياسين الصالحي (ص ٥٦٣ و ٣٦).

(٤) أبسط مسند أحمد (٢٨٨/٣) وما بعدها، المسند، للحاكم (٥٧/٣)، وصحى البخارى (٧/١٤٥)، صحيح مسلم (١١٩/١)، ومسن أبي داود (١٢٦/٣)، ومسن الترمذى (٥٦٩/٥)، ومسن ابن ماجه (١١/٢٣١ - ٢٣٢).

فصل في صفة مشية ﷺ

كان إذا مشى كأنما ينحط من صبب يخطو تكتفوأً: يعني كأنما يقلع نفسه من الأرض قلعاً، وهذا مشى الشجعان، وأصحاب الهمم العالية. ومن قلبه حى وأعدل ما يكون من المشى، لأن الماشى: إما متماوت يابس كالخشبة، أو طائش، متزوج قلق مضطرب. وهذا النوع فى غاية القبح، والذم، ودليل على خفة الدماغ. وقلة العقل، أو على الخمول، وموت القلب. وإما بأتم حركة وأقل سرعة. وهذا النوع يسمى مشى الهون «وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُوَنٌ»^(١) «قال المفسرون: يعني سكينة ووقاراً، من غير كبر، ولا تماوت»^(٢) ومع هذا كان يرى كأنه ينحط من صبب. وكانت الأرض تطوى له. وأنواع المشى عشرة هذه الثلاثة والرابع: السعى. والخامس: الرمل. والسادس: النسان وهو عدو خفيف. والسابع: الخوزلى. وهو مسير فيه تمايل. والثامن: القهقري. والتاسع: الجمزى. وهو وثوب في المسير. والعشر: التبختر. وهو مشى المتكبرين. وأفضل هذه الجملة وأكمالها الهون الذي هو مشيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وكان إذا سار مع أصحابه، قدمهم أمامه، ومشى خلفهم. وقال: «دعوا ظهرى للملائكة»^(٣) وكان يمشى متعللاً، وفي بعض الأحيان يمشى حافياً، وأصحاب إصبع رجله المباركة حجر في بعض غزواته. فسأل دمها فقال:

هل أنت إلا أصبع دمي
وفي سبيل الله ما لقيت^(٤)

(١) سورة الفرقان آية رقم ٦٣.

(٢) انظر: غريب القرآن (٣١٤)، ومجاز القرآن (٨٠/٢)، والطرى (٣٢/١٩)، والقرطبي (٦٥/١٣) يقول العلامة ابن كثير وليس المراد بهم يمنون كالمرصى تصنعاً ورياء، فقد كان سيد ولد آدم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا مشى كأنما ينحط من صبب، وكانت الأرض بطيئة له. قال: وقد كره بعض السلف بتخفيف وتصنع، قال: وإنما المراد باليهود هنا السكينة والوقار كما قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم سعون، واتتوها عليكم السكينة والوقار، مما أندركم منها فصلوا، وما فاتكم فأتوا» أهـ والحديث متفق عليه

(٣) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب أخلاق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأدابه (ص ٩٩).

(٤) انظر صحيح مسلم (١٤٩/٢)، وسيرة ابن هشام (٢٩/٣)، والخارji (فتح الباري ٧/٣٦٥)، ومستدرك الحاكم (١٩٩/٣)

وكان في السفر يصعب جميع أصحابه، ويقوى الضعفاء، ويدعو لهم.
ويحمل المنقطعين ويردفهم في بعض الأحيان خلفه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

فصل

في كلام النبي وسكته وضحكه وبكائه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أما كلامه: فكله فصل بين، لو شاء أحد، أن يعد كلماته، فعل. ولم يكن يسرده سرداً، لا يمكن أن يحفظ، ولا يقطعه قطعاً يظهر انفصاله. كما قالت عائشة رضي الله عنها: «ما كان رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يسرد سركم هذا، ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس إليه»^(١).

وكان في بعض الأحيان، يعيد الكلمة ثلاث مرات ليتمكن السامع^(٢) من حفظها. وغالب أحواله السكوت، والسكون، لا يتكلّم إلا عن ضرورة. وإذا تكلّم تكلّم بجميع فمه، وأشداقه، بلا غمغمة وهممة. أكثر نطقه بجوامع الكلم. ولم يكن يحرك لسانه بما لا يعنيه. وكان إذا كره أمراً ظهر أثر ذلك على وجهه المبارك. وما نطق بفحش^(٣) أبداً، وكان لا يضحك كثيراً، جل ضحكه التبسم، وغايته أن تبدو نواجذه. وكان لا يضحك لكل ما يضحك منه.

وأما بكاؤه فمعتدل نظير ضحكه، ودموعه جارية يسمع من صدره أزيز، وبكاؤه إما لميت أو لشفقة، على الأمة أو من خوف الخالق تعالى. وكان يبكي في بعض الأحيان عند سماع القرآن. وذلك بكاء اشتياق، ومحبة، وإجلال.

(١) أخرجه أبو داود في سنته برقم (٤٨٣٩) وسنده حسن.

(٢) روى أنس رضي الله عنه أن النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. قال إذا تكلّم بكلمة أعادها ثلاثة حتى تفهم عنه وإذا أني على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثة، رواه البخاري في صحيحه (ج ١ ص ١٦٩، ١٧٠).

(٣) أخرج الترمذى سنده (١٩٧٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ «ليس المؤمن بالطعام، ولا اللعان، ولا الماحش، ولا البنى» وقال حديث حسن. وأخرجه أحمد في سنده (ج ١ ص ٤ و ٥ و ٤١٦ و ٤١٧)، والحارى في الأدب المفرد (٣١٢ و ٣٣٢) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٤٨)، والحاكم (١٢ و ١٣) وافقه الذهبي

وفي بعض الأحيان كان يبكي في صلاة التهجد، ومرة بكى في الصلاة وقال: «رب ألم تعدني أنك لا تعذبهم وأنا فيهم، وهو يستغفرون، ونحن نستغفرك»^(١).

والعلماء يقولون: البكاء على عشرة أنواع: بكاء فرح، وبكاء جزع، وبكاء رحمة ورقة، وبكاء خوف وخشية، وبكاء محبة، وبكاء غم ومصيبة، وبكاء ضعف ووحشة، وبكاء نفاق ومداهنة، وبكاء كذب وعارية، وبكاء النائحة، وبكاء مؤالفة وموافقة، كما إذا رأى جماعة يبكون، ولم يعلم سبب بكائهم فيبكي موافقة لهم.

فصل في الفطرة وتوابعها

للعلماء أقوال في ختانه عليه السلام: أحدهما: «أنه ولد مختوناً مسروراً»^(٢)، الثاني: «أن الملائكة ختنته في اليوم الذي شق فيه صدره المبارك، وملئ علمًا وحكم»^(٣). وذلك خلف خيمة حليمة رضي الله عنها. وكان ختانه في ذلك اليوم. الثالث: أن جده عبد المطلب ختنه في اليوم السابع، وسماه وأضاف. وكان عليه السلام يحب التيامن في كل شيء حتى تعلمه، وترجله، وأخذه، وعطائه، وأكله، وشربه، ووضوئه^(٤). واليد اليسرى لإزالة الأذى، والقدى، والاسترجاء، والاستبراء. وما أشبه ذلك.

(١) أخرج مسلم بنحوه (٢٧٠٢)، وأبو داود (١٥١٦)، والترمذى (٣٤٣٠)، وابن ماجه (٣٨١٩).

(٢) الأحاديث في ذلك كلها معلولة بعمل قادحة بحيث لا تهض للاحتجاج بها لأن معظمها لا يخلو من وضاع أو متهم، وهي حديث العباس (ابن سعد: الطبقات ١/٢١٠٣) وفي إسناده يونس بن عطاء المكي يروى الموصوعات، ولا يحور الاحتجاج بخبره (الميزان ٤/٤٢٨) وحديث ابن عباس (الكامل لابن عدى ٢/٢٥٧٦) وفي إسناده جعفر بن عبد الواحد متهم بوضع الحديث (الميزان ١/٤١٢) وحديث أنس بن مالك (الطبراني: المعجم الصغرى ٢/١٤٥ - ١٤٦) وفي إسناده سفيان بن محمد الغزارى، وابن عطاء، وابن هشام السرة المسوية للحافظ ابن كثير (١/٢٩٩) وفي إسناده سفيان بن محمد الغزارى، وابن عطاء، وابن هشام السرة المسوية للحافظ ابن كثير (١/٢٩٩) بتحقيق مصطفى عبد الوهاب.

(٤) انظر صحيح مسلم (١٤٧/١)، كتاب الإثبات، باب (٧٤) الإسراء برسول الله عليه السلام إلى السموات وابن

هشام السرة المسوية للحافظ ابن كثير (١/٢٩٩) بتحقيق مصطفى عبد الوهاب.

(٥) انظر صحيح البخارى (١/٢٢٥ و ١/٢٦١)، وصحيح مسلم (٢٦٨) (٦٧).

وكان يحلق جميع رأسه، ولم يروا أنه حلق في غير حج أو عمرة، وكان يحب التسوك، وورد في فضله أربعون حديثاً. وكان يتسوق مفطراً وصائماً وعقب النوم، ووقت الوضوء، ووقت الصلاة، وعند دخول البيت، وكان سواكه عود الأراك، وكان يحب الطيب، ويستعمله كثيراً.

وجاء في بعض الروايات: «أنه ﷺ استعمل النورة، وكان أولاً يرسل جميع شعره خلف قفاه ثم فرقه، فجعل على كل جانب فرقة ولم يدخل الحمام أبداً، والحمام الموجود الآن بكة شرفها الله المشهورة بحمام النبي، لعلها بنيت في موضع اغتسل فيه مرة، والله أعلم، ولم يصبح شعره أبداً ولكن كان يستعمل الطيب كثيراً فظن بعضهم أنه خشب^(١).

وكان يدهن رأسه ولحيته كثيراً، وكان يسرح رأسه حيناً فحينما، يباشر ذلك بنفسه. وقد يأمر عائشة فتسرحه، وكانت جمته إلى شحمتى أذنيه، فإذا طالت جعلها أربع غدائر.

قالت أم هانىء: «قدم علينا رسول الله ﷺ مكة، قدمه وله أربع غدائر»^(٢) «وكان لا يرد الطيب»^(٣)، ويمنع من رده، وقال: «أطيب الطيب^(٤) المسك» وكان يحب زهر الحناء.

(١) انظر سنن أبي داود في كتاب مناسك الحج، وسنن الترمذى في كتاب مناسك الحج، واطر نيل الأوزار (ج ٤ ص ٣٠٣).

(٢) انظر صحيح البخارى (ج ٢ ص ١٣٥)، وصحىح مسلم (ج ٦ ص ٣٩).

(٣) روى أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب، أخرجه البخارى (ج ١ ص ٣١٢).

واطر . ناس الصالحين (ص) ٦٦٥ حدث رقم (١٧٨٧/٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه سحوة حديث رقم (٢٢٥٣).

فصل

قول الرسول ﷺ في قص الشارب

كان ﷺ يقص شاربه ويقول: «من لم يأخذ من شاربه فليس منا»^(١) وقال «خالفوا المجروس، جزوا الشوارب وارخوا اللحى»^(٢) وفي الصحيحين: «خالفوا المشركين، وفروا اللحى، واحفوا الشوارب» وفي صحيح مسلم عن أنس: «أن النبي ﷺ وقت لقص الشارب، وتقليم الأظافر، أن لا يدع ذلك أربعين يوماً»^(٣) وفي قص الشارب للعلماء أقوال.

قال الإمام مالك يكتفى في ذلك أن يظهر طرف الشفة، ولا يزيد على ذلك، لثلا يصير مثله، وحلق الشارب بدعة، يعزز فاعله، قال الطحاوى: ولا نص للإمام الشافعى، لكن رأيت أصحابه مثل المزنى والريبع يحفون، وهذا دليل على أنهم أخذوه عنه.

وأما الإمام أبو حنيفة، وزفر، وأبو يوسف، ومحمد مذهبهم الإحفاء، والاحفاء الأخذ من الأصل.

وقد ثبت في الحديث أن ﷺ أخذ من شاربه على سواك. هذا لا يتصور مع الإحفاء، والحديث المتفق عليه: «عشرة من الفطرة قص الشارب»^(٤) إلى آخره، صريح في القص، والقص مع الإحفاء غير متصور.

قال الطحاوى: لما كان استحباب القص مجمعًا عليه، كان الحلق أفضل قياساً على الرأس. وفي هذا القياس نظر. لأن في إحفاء الشارب قبحاً ظاهراً ونوع مثله.

(١) ورد هذا الحديث برويات كثيرة، فرواه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة (وفروا).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه بلفظه في كتاب الطهارة والبخاري في كتاب اللباس والسائى في الرينة.

(٣) أخرجه صحيح مسلم في كتاب الطهارة، والمرمنى في الأدب، والسائى في الرينة

(٤) انظر صحيح البخاري في اللباس. باب. قص الشارب وباب: تقليم الأظافر (٤/٣٨، ٣٩)، ومسلم في

الطهارة باب حصال النطيرة (٤٩، ٥٥)، وسن أبي داود في الترحيل. باب. في أخذ الشارب

(٤١٩٨)، والبرمنى في الأدب. باب ماحاء في تقليم الأظافر (١٠/٢١٥)، وابن ماجه في الطهارة

باب الفطرة (١٩٤)، وأحمد في المسند (٤/٢٦٤) وابن حمزة. خففة المودود تأكيد المولود لابن قيم الجوزية

(ص ١١٣، ١١٢)

فصل في الجهاد وأدابه

الجهاد ذرعة سنام الإسلام، ومقام أهله في الدنيا والعقبى أعلى المنازل لا جرم كان حظ الجناب النبوى من ذلك أوفر الحظوظ، وعادته في سلوك طرقه أكمل العادات وأجملها، وأوقاته وساعاته موقوفة على الجهاد باللسان وبالخان ويدعوة والبيان وبالسيف والسنان (بِيَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهَدَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ وَمَا وَاهُمْ بِجَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ). قال تعالى: (فَلَا تُطِعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهَدُهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا).

وقالت العلماء مراتب الجهاد أربع مراتب:

جهاد النفس. وجihad الشيطان. وجihad الكفار. وجihad المنافقين.

أما جihad النفس فعلى أربع مراتب:

إحداهن: الجهاد في تعليم دين الحق.

الثانية: الجهاد في العمل بذلك العلم.

الثالثة: الجهاد في الدعوة لذلك العلم وتعليم آدابه.

الرابعة: الجهاد على الصبر، واحتمال مشقات الدعوة، وأذى الخلق.
ومن استعمل هذه المراتب الأربعية دعى في ملوكوت السموات عظيمًا.

وأما جihad الشيطان فعلى مرتبتين:

الأولى: الجهاد على دفع ما يليقه من الشبهات والشكوك.

الثانية: الجهاد على دفع ما يليقه من الإرادات والشهوات. وسلاح الأول اليقين. وسلاح الثاني نوع صبر.

وأما جihad الكفار والمنافقين فعلى أربع مراتب:

والنفس. والمال. واللسان. القلب.

وأما جهاد أرباب الظلم والمنكر والبدع فعلى ثلات مراتب: الأولى باليد، وإن عجز فاللسان، وإن عجز بالقلب. هذه مراتب الجهاد وهي ثلاثة عشر، من لاحظ له منها فهو منافق «من مات ولم يحدث نفسه بالغزو، مات على شعبية من التفاق».

وأكمل الخلق في مجموع هذه المراتب هو سيدنا رسول الله ﷺ لأنّه من أول يوم البعث إلى يوم الوفاة لم يزل في الجهاد يدعو الجن والإنس، والعرب والعجم، والصغير والكبير، والعبد والحر، والأئمّة والذّكر إلى الحق ويرىهم الطريق المستقيم وينعهم من الكفر والضلالة ﷺ، ولما أطلق لسانه بسبب الأصنام قامت كفار قريش بدعاته، ولما بلغوا من أذيته الغاية ومن معاداته النهاية، أمر بالهجرة فهاجر جماعة إلى أرض الحبشة عثمان بن عفان ورقية ابنة رسول الله ﷺ وعشرة غيرهم.

ثم أسلم حمزة، وفسا الإسلام وتزايد فاضطهاد الكفار لذلك اضطراباً شديداً، ثم تعاقدوا على ألا ينأحروا بني عبد المطلب وبنى عبد مناف ولا يبايعوه، ولا يجالسوهم، ولا يكللوهم حتى يسلمو إليهم النبي ﷺ، وكتوا بهذه الجملة كتاباً علقوه في سقف الكعبة، ففشلت يد الكاتب، وأكلت الصحيفة الأرضية، إلا موضع اسم الله ورسوله هذا وبنو عبد المطلب محصورون في الشعب مدة ثلاثة سنين، حتى أخبر جبريل رسول الله ﷺ فأخبر أبا طالب بذلك، وهو أخبار كفار قريش، وقال لهم: انظروا فإن كذب أسلمناه لكم، وإن صدق فارجعوا عن هذا الحال فقالوا قد أنصفت، ولما أنزلوا الصحيفة ورأوها ازدادوا كفراً وطغياناً، ثم بعد ستة أشهر توفي أبو طالب، وبعد ثلاثة أيام توفيت خديجة، وتضاعفت أذية الكفار، فخرج ﷺ من مكة إلى الطائف، فلم يجد من الطائف مساعدة ولا موافقة فرجع، ولما وصل في رجوعه إلى نخلة جاءه الجن، وعرضوا إسلامهم عليه، ولما رجع إلى مكة عرج به، فأخبار كفار قريش بما شاهد في تلك الليلة من رؤية الأنبياء وفرض الصلاة فلما سمعوا هذا ازدادوا في تكذيبهم، وزادوا في إيذائهم.

وكان المراج مرأة واحدة ببدنه في اليقظة، وببعضهم يقول: مرتان، وببعضهم يقول: ثلاث مرات، وببعضهم يقول: أربع مرات. وبعد الإسراء بسنة وشهر أمر بالهجرة فاستصحب أبا بكر بأمر الباري تعالى وسافر، ولما وصل المدينة فرح الأنصار بقدومه، وقدموا محبته على الآباء والأبناء، فقامت العرب لعداوتهم، وشنوا عليهم الغارة من كل جانب، فنزلت آية القتال، وحصل الإذن فيه بعد حرمته، ثم افترض.

والآحاديث الثابتة في فضل الجهاد تزيد على أربعين مائة، وكان يباعع الصحابة على أن لا يفروا يوم الزحف، وفي بعض الأحيان كان يباعع على الموت. وكان يشاور أصحابه في أمر الجهاد قال أبو هريرة: «ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ». وكان يسير في عقب العسكر ويحمل من أغبائه ويرفق في سيره أتم الرفق، ويرسل الجواسيس إلى الأعداء ويقدم الطلائع والخدمات بين يديه، ويبيث الخيل حول العسكر وكان إذا قابل العدو استقام ودعا الله وسألة النصرة واستغل بذكر الله هو وأصحابه ثم أخذ في ترتيب العسكر بنفسه ﷺ وكان يعين المقاتل المبارز وفي حضرته تقع المبارزة بأمره، وكان يلبس لأمة الحرب وربما ظاهر بين درعين وكان في عسكره الرايات والأعلام، وكان إذا ظهر على قوم أقام بساحتهم ثلاثة أيام ثم رجع وكان إذا أراد الغارة على قوم انتظر، فإن سمع فيهم أذاناً لم يغير عليهم، وكان في بعض الأحيان يأتي العدو بيتاً وقد يشن الغارة بالنهارة ويحب السفر يوم الخميس، وكان إذا نزل العسكر في منزل جمع بينهم حتى لو أن أحداً غطاهم بثوب لعمهم جميعاً، وكان يعي الصفوف بنفسه، وفي وقت القتال كان يعين الشجعان بيده ويقول: يافلان تقدم يافلان تأخر، وفي بعض الأحيان عند لقاء العدوقرأ هذا الدعاء «اللهم منزل الكتاب ومحري السحاب وهازم الأحزاب اهزهم وأنصرنا عليهم سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر، اللهم أنزل نصرك، اللهم أنت عضدي وأنت نصيري وبك أقاتل» وكان إذا التحزم للحرب وحمى الوطيس وقصده العدو قال يأعلى صوته: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» وكان

الشجعان من أصحابه إذا اشتد بهم الأمر اتقوا به، وكان أقربهم إلى العدو، وكان يعين لأصحابه شعاراً يعرف به بعضهم بعضاً، وكان شعارهم مرة (أمت أمت)، ومرة (يامنصور يامنصور)، وحياناً (حم لاينصرون). وكان في بعض الأحيان يلبس الدرع ويجعل الخوذة على رأسه ويقلد حمائل السيف ويحمل الرمح ويعتضد القوس، وربما رفع الدرقة وكان يحب التبختر في حال الحرب ويسمى المنجتيق على الأعداء، كما فعل في الطائف، ونهى عن قتل النساء والأطفال وأمر المقاتلة أن ينظروا، فمن ثبت قتلوه ومن لم يثبت استحيوه وأسروه. وكان إذا أرسل طائفة للغزو أمرهم بتقوى الله فقال: «سيروا باسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا ولا تغدوا ولا تقتلوا وليدياً».

ونهى عليه السلام عن حمل القرآن إلى دار الحرب، وكان إذا بعث سرية أمر أميرها أن يدعو إلى الإسلام والهجرة أو الإسلام فقط بغير هجرة ويكون حكمهم حكم أعراب المسلمين لانصيب لهم في مال الفيء، وينذلوا الجزية، وإن امتنعوا من جميع ذلك استعان بالله وقاتلهم. وكان عليه السلام إذا ظفر بقوم أمر أن ينادي بجميع الغنائم كلها، ثم ابتدأ بالسلب فأعطى كل قاتل سلب مقتوله - يعني ثيابه وما عليه - ثم يخرج خمس الباقى ويصرفه في مصالح الإسلام كما عينها الله تعالى، وما باقى منه أعطى منه النساء والصبيان والأرقاء، ثم قسم الباقى بين العسكر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم. هذا هو الصحيح. والأنفال من صلب الغنيمة على ما يرى فيه من المصلحة.

وقال بعضهم: كانت الأنفال من جملة الخمس. وبعضهم يقول: من خمس الخمس، وهذا أضعف الأقوال. وفي بعض الغزوات أعطى سلمة بن الأكوع خمسة سهام، لأنه في تلك الغزوة وافقه توفيق عظيم، وظهر من إقدامه أمور عجيبة. وكان عليه السلام يسوى بين الضعيف والقوى في القسمة، وكان إذا قصد ديار العدو في بعض الأحيان يرسل سرية، فإن ظفروا بغنية أخرى منها الخمس وأخرج الربع من الباقى وخص به السرية، وقسم الباقى بينهم وبين العسكر بالسوية، ومع هذا كان يكره النفل ويقول: «ينبغى للأقوباء أن

يردوه على الضعفاء. وكان له بِنْتُ اللَّهِ من الغنية سهم خاص، يقال له: «الصفى» إذا أراد عبداً أو أمة أو فرساً، أو ما أحب أنْخذه قبل الحمس، وصفية أم المؤمنين ذو الفقار من تلك الجملة، وإن غاب أحد عن المعركة لمصلحة المسلمين دفع له سهماً كما فعل مع عثمان في يوم بدر، حيث كان مشغولاً بتمريض ابنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال بِنْتُ اللَّهِ: «إن عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله» فضرب له بسهمه وأجره، وسهم ذوى القربى، وكان يقسمه بين بنى هاشم وبنى المطلب، ولا يعطي لأخوانهم من بنى عبد شمس وبنى نوفل شيئاً. وقال: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شئ واحد وما وجدوا في المغازى من طعام مثل العسل والعنب والجوز وغير ذلك أكلوه».

أخذ عبد الله بن مغفل جراب شحم، وقال: لا أعطى أحداً منه شيئاً، فأقره على ذلك. وكان يشدد في أمر الغلول والخيانة تشديداً عظيماً ويقول: «هو نار وعار وشمار على أهله إلى يوم القيمة»، وغل شخص فأمر باحرق ما اختانه، وكذلك فعل أبو بكر وعمر - رضى الله عنهما - وهذا من باب التعزير بالمال والله أعلم.

خاتمة الكتاب

في الإشارة إلى أبواب، روى فيها أحاديث، وليس منها شيء صحيح، ولم يثبت منها عند جهابذة علماء الحديث، وإن كانت هذه الحروف في غاية الاختصار، لكنها تشتمل على علوم، تدخل في حد الإثمار، ينبغي أن يعلم أن باب الإيمان وما هو مشهور كالإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، والإيمان لا يزيد، ولا ينقص، لم يثبت عن حضرة الرسول في هذا المعنى شيء، وهو من أقوال الصحابة والتابعين.

وباب المرجئة، والأشعرية، لم يصح فيه حديث، وباب كلام الله قد يغير مخلوق، وفي هذا المعنى وردت أحاديث بألفاظ مختلفة، ولم يصح عن حضرة صاحب الرسالة فيها شيء، وكل ما قبل فهو من كلام الصحابة، أو التابعين.

وباب خلق الملائكة، والحديث المنسوب، إلى أبي هريرة أنه رضي الله عنه: «يأمر الله جبريل كل غداة أن يدخل بحر النور فينغمس فيه انغمسة ثم يخرج فينتقض انتقاضة يخرج منه سبعون ألف قطرة، يخلق الله عز وجل من كل قطرة منها ملكا»^(١) لهذا الحديث طرق كثيرة ولم يصح منها شيء، ولم يثبت في هذا المعنى حديث.

باب فضائل القرآن من قرأ سورة كذا فله كذا، من أول القرآن إلى آخر سورة، وفضيلة قراءة كل سورة، رروا ذلك، وأسندوه إلى أبي بن كعب، ومجموع ذلك مفترى، وموضوع ياجماع أهل الحديث، والذي صح من باب فضائل القرآن: أنه قال له: «ألا أعلمك سورة هي أعظم سورة في القرآن: الحمد لله رب العالمين»^(٢)

و الحديث: البقرة، وأآل عمران غمامتان^(٣)، و الحديث: آية الكرسي والذي

(١) أخذت لا أصل لها كما ذكر المؤلف رحمة الله تعالى

(٢) رواه أحمد والمرادي عنه وقال حديث حسن صحيح انظر تفسير راد المسر (ج ١ ص ١)

(٣) أخر حديث مسلم في صحيحه. وأورده ابن الحوزي في راد المسر (ج ١ ص ١٩)

قاله لأبي: «أندرى أى آية من كتاب الله أعظم»^(١) وحديث: يؤتى يوم القيمة بالقرآن، وأهله الذين كانوا يعلمون به في الدنيا تقدمهم البقرة وآل عمران^(٢) وحديث: من قرأ آيتين من آخر سورة البقرة في كل ليلة كفتاه^(٣)، وحديث: لقد صدقت وأنه لكذوب في فضل آية الكرسي^(٤)، وحديث «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن»^(٥)، وحديث: فضل المعوذتين أنزل على آيات لم ينزل مثلهن^(٦) قط ، وحديث: الكهف من قرأ منها عشر آيات عصم من الدجال^(٧) .

و الحديث: كان صلى الله عليه وسلم إذا اشترى إلى الجنة قبل شيبة أبي بكر^(٨)، و الحديث أنا وأبو بكر كفرسى رهان^(٩)، و الحديث: إن الله لما اختار الأرواح اختار روح أبي بكر^(١٠)، وأمثال هذا من المفتريات المعلوم بطلانها ببساطة العقل .

و باب فضائل أبي حنيفة، والشافعى، وذمهم ليس فيه شيء صحيح، وكل ما ذكر من ذلك فهو موضوع ومفترى .

و باب فضائل البيت المقدس، والصخرة، وعسقلان، وقزوين، والأندلس، ودمشق ليس فيه حديث صحيح، غير: «لاتشد الرجال إلا إلى

(١) رواه الإمام أحمد، ولفظه عند مسلم عن أبي بن كعب رضي الله عنه كاملاً وانظر راد المسير (ج ١ ص ٣٠٢)

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٨٠٥)، والترمذى حديث رقم (٢٨٨٦) وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٤١٩) حدث رقم (٩٩٢).

(٣) متفق عليه أخرجه البخارى (٥٠/٩)، ومسلم (٨٠٨)، وأبو داود حديث رقم (١٣٩٧)، والترمذى (٤٨٨٤).

(٤) أخرجه البخارى (٤/٣٩٦، ٣٩٨).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٨١٢).

(٦) انظر سبع الترمذى حديث (٥٩)، وابن ماجه حديث (٣٥١١).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٩٨)، وأبو داود حديث رقم (٤٣٢٣)، والترمذى حديث (٢٨٨٨)، واحمد في مسنده (٥ ج ٦ ح ١).

(٨) لا أصل له حماه المصنف رحمه الله تعالى

(٩) لا أصل له

(١٠) لا أصل له

ثلاثة مساجد»^(١)، «وحدث سئل عن أول بيت وضع في الأرض فقال: المسجد الحرام، قيل: ثم ماذا؟ قال: ثم المسجد الأقصى»^(٢).

وحدث: «إن الصلاة فيه تعدل خمسماة صلاة» وباب. إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبأ. قال جماعة لم يصح فيه حديث، وجماعة قائلون بصحته، وقد أورده أكابر أهل الحديث في مصنفاته.

وباب استعمال الماء المشمس، لم يصح فيه حديث، وباب تنشيف الأعضاء من الوضوء لم يصح فيه حديث، وباب تخليل اللحية، ومسح الأذنين والرقبة، لم يصح فيه حديث، وباب النهي عن دخول الحمام لم يصح فيه شيء.

وباب بسم الله الرحمن الرحيم آية من كل سورة لم يصح فيه حديث، وباب لا صلاة بخار المسجد إلا في المسجد، لم يصح فيه شيء، وباب جواز الصلاة خلف كل بر وفاجر لم يصح فيه شيء.

وباب إثم الإنعام، وإثم الصيام في السفر لم يصح فيه حديث، وباب لا صلاة لمن عليه صلاة لم يصح فيه شيء.

وباب القنوت في الفجر، والوتر، لم يصح فيه حديث. بل قد ثبت عن بعض الصحابة فعل القنوت.

وباب النهي عن الصلاة على الجنازة في المسجد، لم يصح فيه حديث، وباب رفع اليدين في تكبيرات صلاة الجنازة لم يصح فيه شيء، وباب الصلاة لا يقطعها شيء لم يثبت فيه شيء.

وباب صلاة الرغائب وصلاة نصف شعبان، وصلاة نصف رجب، وصلاة الإيمان، وصلاة ليلة المعراج، وصلاة ليلة القدر، وصلاة كل ليلة من رجب وشعبان ورمضان، هذه الأبواب لم يصح فيها شيء أصلاً.

(١) حديث صحيح.

(٢) أخرجه الحماري ومسلم

وباب صلاة التسبيح لم يصح فيه حديث ، وباب زكاة الخل لـم يثبت فيه شيء ، وباب زكاة العسل مع كثرة ما روـي فيه لـم يثبت فيه شيء ، وباب زكاة الخضرـوات لـم يثبت فيه شيء ، وباب السؤـال اطـلـبـوا من الرـحـمـاء ، ومن حـسـان الـوجـوه . وكل ما في هذا المعنى مـجمـوعـة باطل .

وباب فضل المـعـرـوفـ والـتـحـذـيرـ من التـبرـمـ بـحـوـائـجـ الـخـلـاقـ ، لـمـ يـثـبـتـ فـيـهـ شيء ، وبـابـ فـضـائـلـ عـاـشـورـاءـ ، وـرـدـ اـسـتـحـبـابـ صـيـامـهـ ، وـسـاتـرـ الـأـحـادـيـثـ فـيـ فـضـلـهـ ، وـفـضـلـ الـصـلـاـةـ فـيـ وـالـإـنـفـاقـ ، وـالـخـضـابـ ، وـالـادـهـانـ ، وـالـاـكـتـحـالـ ، وـطـبـخـ الـحـبـوبـ وـغـيـرـ ذـلـكـ مـجـمـوعـةـ مـوـضـوعـ وـمـفـتـرـىـ .

قال أئمة الحديث : الاكتحال فيـهـ بـدـعـةـ اـبـتـدـعـهـاـ قـتـلـةـ الـحـسـينـ ، وبـابـ صـيـامـ رـجـبـ وـفـضـلـهـ لـمـ يـثـبـتـ فـيـهـ شيءـ ، بلـ قـدـرـ وـرـدـ كـرـاهـةـ ذـلـكـ ، وبـابـ الـحـجـامـةـ تـفـطـرـ الصـائـمـ ، لـمـ يـصـحـ فـيـهـ شيءـ ، وبـابـ حـجـوـاـ قـبـلـ أـنـ لـاتـحـجـوـاـ ، وـحـدـيـثـ منـ أـمـكـنـهـ الـحـجـ وـلـمـ يـحـجـ ، فـلـيـمـ إـنـ شـاءـ يـهـودـيـاـ وـإـنـ شـاءـ نـصـرـانـيـاـ ، لـمـ يـثـبـتـ فـيـهـ شيءـ .

وـبـابـ كـلـ قـرـضـ جـرـ مـنـفـعـةـ فـهـوـرـبـاـ ، لـمـ يـثـبـتـ فـيـهـ شيءـ ، وبـابـ لـانـكـاحـ إـلـاـ بـولـىـ وـشـاهـدـىـ عـدـلـ لـمـ يـصـحـ فـيـهـ شيءـ .

وـبـابـ الـأـمـرـ بـاتـخـاذـ السـرـارـىـ لـمـ يـثـبـتـ فـيـهـ شيءـ ، وبـابـ مدـحـ العـزـوـبـةـ لـمـ يـثـبـتـ فـيـهـ شيءـ ، وبـابـ حـسـنـ الـخـطـ وـالـتـحـريـضـ عـلـىـ تـعـلـمـهـ لـمـ يـثـبـتـ فـيـهـ شيءـ ، وـبـابـ النـهـىـ عـنـ قـطـعـ السـدـرـ ، لـمـ يـثـبـتـ فـيـهـ شيءـ .

وـبـابـ فـضـلـ الـعـدـسـ ، وـبـالـبـاقـلـاءـ ، وـبـالـجـبـنـ ، وـبـالـجـوزـ ، وـبـالـبـادـنـجـانـ ، وـبـالـمـانـ ، وـبـالـزـبـبـ ، لـمـ بـصـحـ فـيـهـ شيءـ ، وـإـنـماـ وـضـعـ الزـنـادـقـةـ فـيـ هـذـهـ الـأـبـوـاـبـ أـحـادـيـثـ ، وـأـدـحـبـهـاـ فـيـ كـتـبـ الـمـحـدـثـيـنـ ، شـيـنـاـ لـلـاسـلـامـ خـذـلـهـمـ اللـهـ تـعـالـىـ .

ـبـابـ فـضـلـ الـلـحـمـ وـأـنـ أـفـضـلـ طـعـامـ الـدـنـيـاـ وـالـأـخـرـهـ الـلـحـمـ لـمـ بـنـبـتـ فـيـهـ شيءـ ، وـبـابـ النـهـىـ عـنـ قـطـعـ الـلـحـمـ بـالـسـكـينـ لـمـ بـتـبـتـ فـيـهـ شيءـ .

وباب فضل الهريرة لم يثبت فيه شيء، والجزء المشهور في ذلك مجموع أحاديث مفترى، وباب النهى عن أكل الطين لم يثبت فيه شيء، وباب الأكل في السوق لم يثبت فيه شيء.

وباب فضائل البطيخ، لم يثبت فيه شيء، وأحاديث كتاب الطبيخ مجموعها باطل وموضوع، والثابت من تلك الجملة «أن رسول الله ﷺ كان يأكل البطيخ».

وباب فضائل النرجس والمرنخوش، والبنفسج، واللبان، لم يثبت فيه حديث، وحديث من شم الورد وحديث خلق الورد من عرقى. وأمثال هذه كلها موضوعه باطلة.

وباب فضائل الديك الأبيض لم يثبت فيه شيء والحديث المسلسل المشهور فيه الديك الأبيض صديقى، باطل وموضوع.

وباب فضائل الحناء ليس فيه شيء صحيح، وباب النهى عن نتف الشيب لم يثبت فيه شيء، وباب التختم بخاتم من عقيق، والتختم في اليمين لم يثبت فيه شيء، وباب النهى عن عرض الرؤيا على النسوان لم يصح فيه شيء.

وباب كراهة الكلام بالفارسی لم يثبت فيه شيء، وحديث كلمة فارسية من يحسن العربية لمن يحسنها خطيئة خطأ، وباب ولد الزنا، المشهور من ذلك ولد الزنا لا يدخل الجنة لم يثبت بل هو باطل.

وباب ليس لفاسق غيبة، وما في معناه، لم يثبت فيه شيء، وباب ذم السماع لم يرد فيه حديث صحيح، وباب اللعب بالشطرنج ليس فيه حديث صحيح.

وباب لانقتل المرأة إذا ارتدت ما صاح في حديث، بل صح خلاف ذلك «من بدل دينه فاقتلوه».

وباب إذا وجد القتيل بين قريتين ضُمن أقربهما ما ثبت فيه شيء.

وباب من أهدىت له هدية وعنده جماعة فهم شركاء مثبت فيه شيء، وباب ذم الكسب وفتنة المال، مثبت فيه شيء.

وباب الحجامة و اختيارها في بعض الأيام، وكرامتها في بعضها، ما ثبت فيه شيء، والثابت في هذا الباب أنه أمر بالحجامة، «مر أمتك بالحجامة» وحديث الصحيحين «إن كان في شيء شفاء ففي شرطة حجام أو في شربة عسل أو لذعة بنار».

وباب الاحتكار فيه أحاديث كثيرة منقوله، ولم يصح فيه شيء سوى حديث مسلم: «من احتكر فهو خاطئ» وبعضهم يقول هو منسوخ، وبعضهم يحمله على أنه إن أضر بأهل ذلك المقام أولاً.

وباب مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ما صح فيه حديث. وباب موت الفجاءة ما صح فيه شيء، وحديث أنها راحة للمؤمن، ووخلذه أسف للكافر مثبت فيه شيء، وباب الملاحن والفتنة، والمروى في ذلك من أن أمير المؤمنين عليه قال للزبير في يوم الجمل: أشدك الله: هل سمعت رسول الله عليه السلام في سقيفة بني فلان يقول: ليقاتلنك وأنت ظالم له؟ لم يثبت ولم يصححه أهل الحديث.

وباب ظهور آيات القيمة، في الشهور المعينة، ومن المروى فيه يكون في رمضان هذه، وفي شوال هممة، إلى غير ذلك مثبت فيه شيء، ومجموعه باطل، وباب الإجماع حجة لم يصح فيه حديث.

وباب القياس حجة لم يثبت فيه شيء، وباب ذم المولودين بعد المائة لم يثبت فيه شيء، وباب وصف ما يقع بعد مائة وثلاثين سنة، وبعد مائة سنة، وبعد ثلاثة مائة سنة، وبذمة أولئك القوم، ومدح الانفراد، والتجرد في ذلك الوقت مجموعه باطل ومحترى، وحديث الغرباء ثلاثة: قرآن في جوف ظالم، ومصحف في بيت لا يقرأ فيه، ورجل صالح بين قوم سوء باطل، وباب ظهور الآيات بعد الماتين، لم يثبت فيه شيء.

وباب مذمة الأولاد في آخر الزمان وقول: لأن يزنى أحدكم بجرو كلب خير له أن يرني بولد، وحديث يكون المطر قيظاً والولد غيظاً لم يثبت من الأحاديث شيء، وباب تحريم القرآن بالألحان والتغنى لم يثبت فيه شيء بل ورد خلاف ذلك في الصحيح وهو أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح، وهو يقرأ سورة الفتح ويرجع فيها. قال الراوى والترجع.

وباب تخليل النبيذ لم يصح فيه حديث، وباب إذا سمعتم عنى حديثاً فاعرضوه على كتاب الله فإن وافقه فاقبلوه، وإنما فردوه، لم يثبت فيه شيء، وهذا الحديث من أوضاع الموضوعات، بل صح خلافه «ألا أنا أوتيت القرآن ومثله معه».

وجاء في حديث آخر صحيح «لآلفين أحدكم متكتئاً على متكتئه يصل إليه عنى حديث فيقول. لانجد هذا الحكم في القرآن، ألا وإنما أوتيت القرآن ومثله معه»، وباب انتفاع أهل العراق بالعلم، والمشي إلى طلب العلم حافياً، والتملق في الطلب، وعقوبة المعلم الجائز على الصبيان، والدعاء بالفقر على المعلمين، لم يصح فيه شيء.

وباب الحاكمة وذمهم ومدحهم، لم يثبت فيه شيء. وباب إنشاد الشعر بعد العشاء.

وحفظ العرض بإعطاء الشعراء، وذم التعبد بغیر فقهه. ومذمة العلماء الذين ييشون إلى السلاطين ومسامحة العلماء، وزيارة الملائكة قبور العلماء، لم يثبت فيه شيء، وباب افتراق الأمة إلى اثنتين وسبعين فرقة لم يثبت فيه شيء، والله أعلم بالصواب.

الله
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

٣	- المقدمة
٧	- الفيروزابادى
١١	- تقديم كتاب سفر السعادة
١٩	- مقدمة المؤلف
٢١	- فاتحة الكتاب
٢٤	- باب: طهارة صاحب الرسالة
٢٦	- فصل: مسح النبي على الخفين
٢٦	- فصل: تيمم الرسول
٢٨	- باب: فن صلاة الرسول
٣٣	- فصل: كيفية صلاة الرسول
٣٥	- فصل: سجدة الرسول أثناء صلاته
٣٨	- فصل: قيام وسجدة الرسول
٣٩	- فصل: كيف كان رسول الله يؤدى صلاته
٤٣	- فصل: سلام الرسول فى آخر صلاته
٤٤	- فصل: أدعية النبي فى الصلاة
٤٥	- فصل: سعادة الرسول فى الصلاة
٤٦	- فصل: فى نسيان الرسول فى الصلاة
٤٨	- فصل: الرسول وعيونه فى الصلاة
٤٩	- فصل: أدعية النبي بعد فروعه من الصلاة
٥٥	- فصل: فى بيان السنن والرواتب التى كان يواظب عليها فى كل يوم
٥٨	- فصل: اضطجاع الرسول بعد صلاة الفجر
٥٩	- فصل: فى قيام الليل
٦٢	- فصل: صلاة الليل للنبي ﷺ
٦٥	- فصل: النافلة من صلاة النبي
٦٦	- فصل: دعاء القنوت للنبي

- فصل: في صلاة الضحى	٦٩
- فصل: صلاة النبي في شكر الله	٧٤
- فصل: سجادات القرآن ومحافظة النبي في أدائها	٧٦
- فصل: في فضل يوم الجمعة	٧٧
- فصل: تعظيم النبي ليوم الجمعة	٨٢
- فصل: في الخطبة النبوية في يوم الجمعة	٩٣
- فصل: في صلاة العيد	٩٦
- فصل: في عبادته ﷺ في حال الاستسقاء	٩٩
- فصل: في عبادات السفر	١٠٣
- فصل: في عادة النبي حال قراءة القرآن واستماعه	١٠٧
- فصل: في العادات النبوية في تفقد المريض	١٠٩
- فصل: في العادة النبوية في أحوال الميت	١١١
- فصل: الصلاة أثناء معارك الرسول	١١٧
- فصل: مرعاة النبي لأحوال الفقراء في الزكاة	١١٩
- فصل: في زكاة الفطر	١٢١
- فصل: في أسباب انتشار حصر الرسول	١٢٣
- باب: صيام النبي	١٢٧
- فصل: صيام النبي	١٢٩
- فصل: إفطار الرسول خلال رمضان	١٣٢
- فصل: في صيام النافلة	١٣٣
- فصل: في اعتكاف النبي	١٣٤
- باب: حج النبي	١٣٧
- فصل: في سياق حج الرسول	١٣٩
- فصل: صفة حج الرسول	١٤٢
- فصل: في دحول الكعبة والوقوف بالالتزام	١٥٧
- فصل: بيان الرسول للذبائح	١٥٨

- فصل: في قربان رسول الله	١٦٠
- فصل: في السنة النبوية في العقيقة	١٦٢
- فصل: قول الرسول في تسمية العنب كرما	١٦٧
باب: أذكار النبي	١٦٩
- فصل: في أذكار النبي	١٧١
- فصل: ارتداء الرسول لثوب جديد	١٨٤
- فصل: الأدعية المأثورة لرسول الله ﷺ	١٨٥
- فصل: النبي وأدعيته في مناسبات معينة	١٨٦
- فصل: في أذكار الأذان	١٨٧
- فصل: تكبيرات الرسول في عيد الأضحى	١٨٨
- فصل: ذكر الرسول عند رؤية الهلال	١٨٩
- فصل: تسمية الرسول عند الطعام	١٨٩
- فصل: الأذكار عند الطعام للنبي	١٩١
- فصل: في السلام والأدب النبوية	١٩٣
- فصل: في الاستئذان	١٩٨
- فصل: في أداب النبي في العطاس	١٩٩
- فصل: في صلاة النبي للاستخاراة	٢٠٢
- فصل: أذكار النبي في سفره	٢٠٣
- فصل: تعليم الرسول خطبة الحاجة	٢٠٧
- فصل: في ألفاظ ليس في كراحتها خلاف	٢١٢
باب: في عموم أحواله ﷺ	٢١٣
- فصل: في طعامه ﷺ	٢١٥
- فصل: في لباسه ﷺ	٢١٧
- فصل: في أمر الرسول في الملابس	٢١٨
- فصل: في العادة النبوية في معاشرة أزواجه	٢٢٠
- فصل: في نوم الرسول ويفظته	٢٢٣

٢٢٤	- فصل: في الركوب
٢٢٤	- فصل: في ممتلكات النبي
٢٢٥	- فصل: في عادة الرسول في أحواله العمومية
٢٢٧	- فصل: في أخلاق النبي
٢٢٨	- فصل: في الطب النبوي الشريف
٢٢٩	- فصل: في عادة الرسول في معالجة الأمراض
٢٣٠	- فصل: في علاج الطاعون والوباء
٢٣١	- فصل: في الاستسقاء
٢٣١	- فصل: أقوال النبي في علاج الجراحات
٢٣٢	- فصل: الرسول وأقواله في الحجامة
٢٣٣	- فصل: أقوال النبي في الكى
٢٣٤	- فصل: في علاج عرق النساء
٢٣٤	- فصل: في معالجة يبس المزاج
٢٣٥	- فصل: في الحكة
٢٣٦	- فصل: في ذات الجنب
٢٣٧	- فصل: في طريقة النبي في علاج الصداع
٢٣٧	- فصل: قول النبي في طعام المريض وشرابه
٢٣٨	- فصل: أمره بعلاج العذرة
٢٣٨	- فصل: في أقوال النبي عن وجع القلب
٢٣٩	- فصل: الأخذ بأقوال النبي عن الحمية
٢٤٠	- فصل: في أمر النبي في دواء وجع العين
٢٤٠	- فصل: في أقوال النبي في دواء الخدر
٢٤١	- فصل: في إصلاح الطعام والشراب
٢٤١	- فصل: في أمر النبي في علاج البثرات
٢٤٢	- فصل: في أمر النبي بمعالجة المريض بالكلمات المطيبة
٢٤٣	- فصل: في علاج السم

٢٤٤	- فصل: فى علاج السحر
٢٤٤	- فصل: فى قول النبي عن العلاج بالقىء
٢٤٥	- فصل: من يعالج بغير معرفة
٢٤٥	- فصل: فى أمر الرسول باجتناب معاشرة أرباب الأمراض
٢٤٦	- فصل: منع الرسول عند التداوى بالمحرمات
٢٤٦	- فصل: فى علاج القمل
٢٤٧	- فصل: فى المعالجة بالأدوية الروحانية
٢٥٠	- فصل: الذى يقوله ﷺ فى معالجة المرض
٢٥٣	- فصل: فى علاج الكرب والغم والهم والحزن
٢٥٦	- فصل: فى العادة النبوية فى الطعام والشراب
٢٥٧	- فصل: فى نوم الرسول ويقظته
٢٥٨	- فصل: فى الجماع والباء
٢٦٠	- فصل: فى استعمال رسول الله للطيب
٢٦٠	- فصل: فى سكن ومنزل الرسول
٢٦١	- فصل: فى حفظ صحة العين
٢٦٢	- فصل: فى القرض والسلف
٢٦٣	- فصل: فى صفة مشيه ﷺ
٢٦٤	- فصل: فى كلام النبي وسكته
٢٦٥	- فصل: فى الفطرة وتوابعها
٢٦٧	- فصل: قول الرسول فى قص الشارب
٢٦٨	- فصل: فى الجهاد وأدابه
٢٧٣	- خاتمة الكتاب
٢٨١	- فهرس الموضوعات

رقم الإبداع ٩٧/٤٤٦٥

I.S.B.N. الترقيم الدولي
977-294-019-1

طبع : آمسون

العنوان : ٤ عطفة فیروز - متفرع من اسهامیل اباظة

